SÜLEYMANİYE Q. KÜTÜPHANESİ
Kısmi . Hacı Mahmud Ef.
Yeri
Eski
443
Tasnif No.

الجزء الرابع من صحيح إمام
المحدثين الامام البخاري
وبهامشه شرح قرة العيون
بقراءة الشيخ حسن العدوي
نفعنا الله بهما
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

Vakıf Kütüphanesi

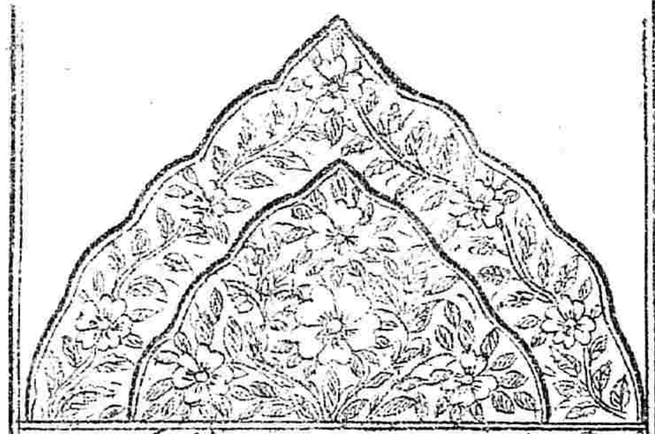

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب السلم

باب السلم في كيل معلوم

ثنا عمرو بن زرارة قال انا اسمعيل بن علية قال انا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في الثمر العام والعامين او قال عامين او ثلاثة شك اسمعيل فقال من سلف في ثمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم * ثنا محمد قال انا اسمعيل عن ابن ابي نجيح بهذا في كيل معلوم ووزن معلوم * باب السلم في وزن معلوم * حدثنا صدقة انا ابن عيينة قال انا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون بالتمر السنتين والثلاث

فقال

فقال من اسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم * حدثنا علي ثنا سفيان قال حدثني ابن ابي نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم الى اجل معلوم ثنا قتيبة ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن عبد الله ابن كثير عن ابي المنهال قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم * ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابن ابي المجالد وحدثنا يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن ابي المجالد * ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة قال اخبرني محمد او عبد الله ابن ابي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد وابو بردة في السلف فبعثوني الى ابن ابي اوفى رضي الله عنهما فسألته فقال انا كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وسألت ابن ابزى فقال مثل ذلك * باب السلم الى من ليس عنده اصل * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد قال ثنا الشيباني قال ثنا محمد بن ابي المجالد قال بعثني عبد الله بن شداد وابو بردة الى عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله عنهما فقالا اسله هل كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي

بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب السلم وهو بفتح السين واللام السلف وزنا ومعنى وكذا اسلم وقد جمعوا فيه عبارات احسنها انه عقد على موصوف في الذمة بمبلغ معطى عاجلا بمجلس البيع سمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس وسلفا لتقديم رأس المال * باب السلم في كيل معلوم اي بكيل معلوم وكذا معلوم اي فيما يكال وقدروقت البسملة متوسطة بين كتاب وباب وقدمها على الكتاب في رواية المستملي واخرها المنسفي عن الباب * باب السلم في وزن معلوم (قوله) ووزن معلوم عطف على كيل معلوم

(قوله) وابو بردة بضم الموحدة عامري من ابن موسى الاشعري قاضي الكوفة (قوله) في السلف اي في السلم اي اهل الحجاز يجوز السلم الى من ليس عنده المسلم فيه تلك الحالة اي باب السلم الى من ليس عند المسلم اصل مما اسلف فيه (قوله) الشيباني في بهز الشيرجمة ابو اسحاق سليمان *

ابن عبد الله

عبد الرحمن

صلى الله عليه وسلم يسلفون في الحنطة قال عبد الله
كنا نسلف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير
والزيت في كيل معلوم الى اجل معلوم قلت الى من
كان اصله عنده قال ما كنا نسألهم عن ذلك
ثم بعثاني الى عبد الرحمن بن ابزى فسألته فقال
كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم نسألهم الهم
حرث ثنا اسحاق ثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني
عن محمد بن ابي مجالد بهذا وقال فنسلفهم في الحنطة
والشعير وقال عبد الله بن الوليد عن سفيان ثنا
الشيباني وقال والزيت * ثنا قتيبة ثنا جرير عن
الشيباني وقال في الحنطة والشعير والزبيب
ثنا آدم ثنا شعبة انا عمرو قال سمعت ابا البختري
الطائي قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما
عن السلم في النخل قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بيع النخل حتى يؤكل منه وحتى يوزن فقال
الرجل وأي شيء يوزن قال رجل الى جانبه حتى
يخرز وقال معاذ ثنا شعبة عن عمرو قال ابو
البختري سمعت ابن عباس رضي الله عنهما نهى
النبي صلى الله عليه وسلم مثله * باب السلم
في النخل * ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عمرو عن ابي

البختري

(قوله) يسلفون بضم الياء وسكون السين من الاسلاف (قوله) نبيط اهل الشام بفتح النون وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية آخره طاء مهملة اهل الزراعة وقيل قوم ينزلون البطائح وسموا بذلك لانبياط بعضهم الى بعض لكثرة معايشهم الذين عمروها (قوله) البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح المثناة الفوقية وبالراء والتشديد سعيد بن فيروز الكوفي تابعي (قوله) السلم في النخل

البختري قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل
فقال نهى عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق
نساء بناجز وسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن
السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بيع النخل حتى يؤكل منه او يأكل منه وحتى يوزن
ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو عن ابي
البختري قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم
في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع
الثمر حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب نساء بناجز
وسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل او يؤكل
وحتى يوزن قلت وما يوزن قال رجل عنده حتى
يخرز * باب الكفيل في السلم * ثنا محمد قال ثنا
يعلى قال ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة
ورهنه درعا له من حديد * باب الرهن
في السلم * ثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا
الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن
في السلف فقال حدثني الاسود عن عائشة رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى

حتى يخرز (قوله) فقال نهى بضم النون مبنيا للمفعول بالنفاق الروايات كما في الفتح (قوله) ويوزن بكسر الراء وبجوز اسكانها بيع الورق بكسر الراء الدراهم المضروبة من الفضة اي بالذهب كما في الرواية الاخرى (قوله) بناجز اي حاضر (قوله) حتى يؤكل بضم اوله ويوكل وفتح ثالثه اي ياكل صاحبه منه المفعول مبنيا للمفعول (قوله) يخرز بسكون الخاء المعجمة وتقديم الزاي على الراء لابوذر عن الكشميهني اي يخرص وفي رواية يخرز بتقديم الراء اي يحفظ ويصان وفي اخرى براءين مهملتين والاولى مشددة اي يخرص ليعلم كميته حتى للفقراء قبل ان يسلط المالك باب الرهن في السلم (قوله) حدثنا محمد في رواية حدثني بالافراد (قوله) محبوب بالحاء المهملة والموحدة بينهما واو ساكنة ابو عبد الله البصري

مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَأَرْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا
مِنْ حَدِيدٍ * بَابُ السَّلَمِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَبِهِ قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ وَالْأَسْوَدُ وَالْحَسَنُ وَقَالَ
ابْنُ عُمَرَ لَا بَأْسَ فِي الطَّعَامِ الْمَوْصُوفِ بِسِعْرٍ مَعْلُومٍ إِلَى
أَجَلٍ مَعْلُومٍ مَا لَمْ يَكُ ذَلِكَ فِي زَرْعٍ لَمْ يَبْدُ صَلَاحُهُ
ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ثنا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ
يُسْلِفُونَ فِي الثِّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ فَقَالَ أَسْلِفُوا
فِي الثِّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَقَالَ عَبْدُ اللهِ
ابْنُ الْوَلِيدِ ثنا سُفْيَانُ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ
وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أنا عَبْدُ اللهِ قَالَ أنا
سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ
قَالَ أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبْزَى وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ
فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ فَقَالَا كُنَّا نُصِيبُ الْمَغَانِمَ
مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَأْتِينَا
أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ فَنُسْلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ
وَالزَّيْتِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالَ قُلْتُ أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ
أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ قَالَا مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ
بَابُ السَّلَمِ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ * ثنا مُوسَى بْنُ

(قوله) باب السلم الى اجل معلوم (قوله) عن ابى المنهال بكسر الميم عبد الرحمن (قوله) كنا نصيب المغانم مخمسا اخذ من الكفار قهرا (قوله) انباط جمع نبط كفرس وفرسان بطن من العجم وهم فضارى الشام والذين عمروها اولا وتراجعون (قوله) باب السلم الى ان تنتج الناقة بضم المثناة الفوقية الاولى وفتح الثانية وسكون النون بينهما آخره جيم اى الى ان تلد

اسمعيل

إِسْمَعِيلَ ثنا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ كَانُوا يَبِيعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ فَنَهَى
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ فَفَسَّرَهُ نَافِعٌ أَنْ تُنْتَجَ
النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ الشُّفْعَةِ مَا لَمْ تُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ
فَلَا شُفْعَةَ * ثنا مُسَدَّدٌ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ ثنا مَعْمَرٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا
وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ * بَابُ
عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ وَقَالَ الْحَكَمُ
إِذَا أَذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ
مَنْ بِيعَتْ شُفْعَتُهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا فَلَا
شُفْعَةَ لَهُ * ثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أنا ابْنُ جُرَيْجٍ
أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ
قَالَ وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَجَاءَ الْمِسْوَرُ
ابْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنْكِبَيَّ إِذْ جَاءَ
أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
يَا سَعْدُ ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيَّ فِي دَارِكَ فَقَالَ سَعْدٌ وَاللهِ
مَا أَبْتَاعُهُمَا فَقَالَ الْمِسْوَرُ وَاللهِ لَتَبْتَاعَنَّهُمَا
فَقَالَ سَعْدٌ وَاللهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ

(قوله) الجزور يقع على الذكر والانثى (قوله) الى حبل الحبلة بضم اول وفتح ثانيه اسم لولد الناقة بالرفع اى تلد ما فى بطنها اى الحمل ان يولد الجنين فاذا ولد حمل حتى يحيض (قوله) فنهى الحاكم اى ابن عيينة بضم العين المهملة وفتح التحتية والوحدة بينهما نون ساكنة مصغرا الحكم وهما تابعيان (قوله) عن عمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وسكون التحتية والشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وسكون التحتية آخره دال مهملة ابن سويد الثقفى (قوله) فجاء المسور بن مخرمة بكسر ميم مسور وسكون السين وفتح راء مخرمة وسكون الخاء المعجمة بينهما

رفع في النسخ بهما وما بعدها على التوحيد والصواب على التثنية

٧ بهما

٧ وإنما

(قوله) قال ابو رافع لقد اعطيت بضم همزة اعطيت على صيغة المجهول (قوله) بسقيه بفتح السين المهملة والقاف وبعدها موحدة ويجوز ابدال السين صادا والزبر والملاصقة او الشريك (قوله) وان اعطى بضم الهمزة وفتح الطاء مبنيا للمفعول باب اي الجوار اقرب بكسر الجيم وتضم باب في الاجارة بكسر الهمزة على المشهور وحكي الرافعي

الجزء الثامن

فيها وصاحب المستعذب فتحها وهي لغة اسم الاجرة وشرعا عقد على منفعة مقصودة معلومة قابلة للبذل والاباحة عطفا على السابق وبالرفع على الاستئناف ولا يجوز ذهل الله تعالى (قوله) احد المتصدقين بفتح الفرع كما ضبطه والمشدد والراء المشددة وبجوز كسرها على لغة القافية وهاهي (قوله) حميد بن هلال بضم الحاء مصغر الحمد وهو العدوي البصري (قوله)

منجمة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمسمائة دينار ولولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتكها باربعة آلاف وانا اعطى بها خمسمائة دينار فاعطاها اياه

باب اي الجوار اقرب * ثنا حجاج قال ثنا شعبة قال وحدثني علي بن عبد الله قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة قال ثنا ابو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا *

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في الاجارة استيجار الرجل الصالح وقول الله تعالى ان خير من استأجرت القوي الامين والخازن الامين ومن لم يستعمل من اراده * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ابي بردة قال اخبرني جدي ابو بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يؤدي ما امر به طيبة نفسه احد المتصدقين * ثنا مسدد ثنا يحيى عن قرة بن خالد حدثني حميد ابن هلال ثنا ابو بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين فقلت ما علمت انهما يطلبان

العمل

العمل فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده باب من رعى الغنم على قراريط * ثنا احمد بن محمد المكي قال ثنا عمرو ابن يحيى عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقال اصحابه وانت قال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة * باب استيجار المشركين عند الضرورة او اذا لم يوجد اهل الاسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر * ثنا ابراهيم ابن موسى قال انا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها واستأجر النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فاخذ بهم وهو طريق الساحل * باب اذا استأجر اجيرا ليعمل له بعد ثلاثة ايام او بعد شهر او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه اذا جاء الاجل * ثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل

(قوله) على قراريط جمع قيراط وهو نصف دانق او نصف عشر الدينار او جزء من اثنين وعشرين جزءا من الدينار (قوله) باب استيجار المشركين عند الضرورة اي عند عدم مسلم يكون من بني الديل بكسر الدال المهملة وسكون التحتية هو عبد الله بن اريقط بكسر الراء وسكون التحتية بعدها قاف وبعد الالف طاء مهملة (قوله) خريتا بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وسكون التحتية بعدها مثناة فوقية وصفتان لرجل زيد في آخرهما الكافظ ابن حجر الياء المهملة وبعد الالف معجمة (قوله) غمس بفتح الغين المعجمة والميم والسين المهملة اي حلف يمينا فاجرة (قوله) الساكنة فاء ومعنى امناه اي اعطاه الامان

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ
وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا
مِنْ بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيتًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ
فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ
لَيَالٍ فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ * بَابُ
الْأَجِيرِ فِي الْغَزْوِ * ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثنا
إِسْمَعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ أنا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ
ابْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْتُ
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَكَانَ مِنْ
أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي فَكَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا
فَعَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعَ صَاحِبِهِ فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ
ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ وَقَالَ افْدَعْ إِصْبَعَهُ فِي فِيكَ تَقْضَمُهَا
قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي
عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّ
رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَأَهْدَرَهَا أَبُو
بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ * بَابُ مَنِ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا
فَبَيَّنَ لَهُ الْأَجَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُ الْعَمَلَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنِّي
أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ وَاللهُ
عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ يَأْجُرُ فُلَانًا يُعْطِيهِ أَجْرًا وَمِنْهُ

فِي التَّعْزِيَةِ

باب الاجير في الغزو * (قوله) ثنا اسمعيل ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم الاسدي (قوله) عن صفوان ابن يعلى بفتح الياء وسكون العين وفتح اللام منصورا (قوله) ابن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية (قوله) جيش العسرة بضم العين وسكون السين هو غزوة تبوك باب من استاجر اجيرا فبين له الاجل الخ (قوله) بحرف الجيم والقصة

فِي التَّعْزِيَةِ أَجَرَكَ اللهُ * بَابُ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا
عَلَى أَنْ يُقِيمَ حَائِطًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ جَازَ * ثنا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ مُوسَى أنا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ
قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ جُبَيْرٍ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَالَ قَدْ
سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا
جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ
يَدَهُ فَاسْتَقَامَ قَالَ يَعْلَى حَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ
فَمَسَحَهُ بِيَدِكَ فَاسْتَقَامَ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ
عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ سَعِيدٌ أَجْرًا تَأْكُلُهُ * بَابُ الْإِجَارَةِ
إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ * ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثنا حَمَّادٌ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ
كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أُجَرَاءَ فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةٍ
إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ مَنْ
يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ
فَعَمِلَتِ النَّصَارَى ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ
إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ فَأَنْتُمْ هُمْ
فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا مَا لَنَا أَكْثَرَ

(قوله) أجرك الله عند الترمذي على العمل ان يقيم حائطا يريد ان ينقض الحديث باب الاجارة الى نصف النهار (قوله) الصلاة العصر او وقت دخولها او اول الشروع فيها

عملا وأقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا
قال فذلك فضلي أوتيه من أشاء * باب الإجارة
إلى صلاة العصر * ثنا إسمعيل بن أبي أويس حدثني
مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما مثلكم
واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال
من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت
اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على
قيراط قيراط ثم أنتم الذين تعملون من صلاة العصر
إلى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت
اليهود والنصارى وقالوا نحن أكثر عملا وأقل عطاء
قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال
فذلك فضلي أوتيه من أشاء * باب إثم من منع
أجر الأجير * ثنا يوسف بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم
عن إسمعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل
أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل
استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره *
باب الإجارة من العصر إلى الليل * ثنا محمد

ابن

(باب الإجارة إلى صلاة العصر (قوله) أي نقصتكم كما في رواية على ظلمتكم ناقع في الباب السابق وإنما لم يكن ظلما لأن الله شرط عليهم شرطا وقبلوا أن يعملوا (باب إثم من منع أجر الأجير (قوله) يحيى بن سليم بضم السين

ابن العلاء ثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين
واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون
له عملا يوما إلى الليل على أجر معلوم فعملوا له إلى
نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا إلى أجرك الذي
شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا أكملوا
بقية عملكم وخذوا أجركم كاملا فأبوا وتركوا
واستأجر أجيرين بعدهم فقال لهما أكملوا بقية
يومكم هذا ولكما الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا
حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا لك ما عملنا
باطل ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه فقال لهما
فيه فقال أكملوا بقية عملكم فإنما بقي من النهار
شيء يسير فأبوا واستأجر قوما أن يعملوا له بقية
يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس
واستكملوا أجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم
ومثل ما قبلوا من هذا النور * باب من استأجر
أجيرا فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد أو من
عمل في مال غيره فاستفضل * ثنا أبو اليمان قال أنا
شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان

(قوله) حتى إذا كان حين صلاة العصر نصب حين على أنه خبر كان الناقصة واسمها ضمير مستتر فيها يعود على أنها عليهم المفهوم من السياق وبالرفع على أنها فاعل كان التامة (باب من استأجر أجيرا فترك أجره إلى قوله) ثلاثة رهط (قال الجوهري والرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة قال ابن سيده وكأنه اسم للجمع وعط)

قبلكم حتى آووا المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة
من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم
من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم
قال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران
وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فنأى بي في طلب
شيء يوما فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما
غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت ان اغبق
قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدح على يدي
انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا
غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك
ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا
لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الآخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب
الناس الي فاردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى
المت بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين
ومائة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت
حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض
الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها
فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب
الذي اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء
وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة

غير

نقال

(قوله) اغبق قبلهما بفتح الهمزة واسكان الغين المعجمة وكسر الموحدة آخره قاف من الثلاثي وفي نسخة بضم الموحدة والاولى بضم الهمزة من الرباعي والغبوق شرب العشي اي ما كنت اقدم عليهما في نصيبهما من اللبن (قوله) فنأى بي باب وصل وضم الراء باب

غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الثالث اللهم اني استأجرت اجراء
فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب
فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد
حين فقال يا عبد الله ادّ الي اجري فقلت له كل ما
ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق
فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ
بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم
فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون * باب
من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق ونهوا اجر
الحمال * ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد ثنا ابي ثنا الاعمش
عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر
بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب
المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه
باب اجر السمسرة ولم ير ابن سيرين وعطاء
وابراهيم والحسن باجر السمسار باسا وقال ابن
عباس لا باس ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على
كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين اذا قال بعه
بكذا فما كان من ربح فهو لك او بيني وبينك فلا

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به اي باجره وللكشميهني ثم تصدق به (قوله) فيحامل بضم الميم وكسر الميم من باب المفاعلة الكاهنة من اثنين اي يحمل صنعة الحمالين وما يتكسب ما يتصدق به باب اجر السمسرة بفتح السينين المهملتين بينهما ميم ساكنة اي الدلالة

الحسن و

بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند
شروطهم * ثنا مسدد قال ثنا عبد الواحد قال ثنا معمر عن ابن
طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الركبان ولا يبيع
حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر
لباد قال لا يكون له سمسارا * باب هل يؤاجر
الرجل الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب * ثنا عمر
ابن حفص قال ثنا أبي قال ثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق قال ثنا
خباب رضي الله عنه قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص
ابن وائل فاجتمع لي عنده فأتيته أتقاضاه فقال لا
والله حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت أما
والله حتى تموت ثم تبعث قال وإني لميت ثم
مبعوث قلت نعم قال فإنه سيكون لي ثم مال وولد
فأقضيك فأنزل الله تعالى أفرأيت الذي كفر بآياتنا
وقال لأوتين مالا وولدا * باب ما يعطى
في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب وقال
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وقال
الشعبي لا يشترط المعلم إلا أن يعطى شيئا فليقبله
وقال الحكم لم أسمع أحدا كره أجر المعلم وأعطى
الحسن دراهم عشرة وعلم ابن سيرين بأجر القسام

(قوله) أن يتلقى بضم التحتية وفي بعض النسخ فوقية مبنيا للمفعول (قوله) الركبان نائب عن الفاعل (قوله) ولا يبيع

أفضيك

بأسا

بأسا وقال كانوا يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا
يعطون على الخرص * ثنا أبو النعمان قال ثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد رضي الله عنه
قال انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب
فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك
الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم
لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون
عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط
إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل
عند أحد منكم من شيء فقال بعضهم نعم والله إني
لأرقي ولكني والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا
فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم
على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد
لله رب العالمين فكأنما نشط من عقال فانطلق
يمشي وما به قلبة قال فأوفوهم جعلهم الذي
صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي
رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم
فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال
وما يدريك أنها رقية ثم قال قد أصبتم اقسموا

(قوله) أن يضيفوهم بفتح الضاد المعجمة وتشديد المثناة وروي يضيفوهم بكسر الضاد والتخفيف (قوله) فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة لا بالمعجمة وبالفاء

(قوله) مبنيا للمفعول أي لدسع (قوله) أن لا ترقي بفتح الهمزة وكسر القاف (قوله) نشط بضم النون وكسر الشين المعجمة من النشاط الذي هو الجر أي حل (قوله) من عقال بكسر العين المهملة وبعدها قاف جبل يشد به ذراع البهيمة *

وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَقَالَ شُعْبَةُ ثِنَا أَبُو بِشْرٍ سَمِعْتُ
أَبَا الْمُتَوَكِّلِ بِهٰذَا * بَابُ ضَرِيبَةِ الْعَبْدِ وَتَعَاهُدِ
ضَرَائِبِ الْإِمَاءِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثِنَا سُفْيَانُ عَنْ
حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ حَجَمَ
أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ
أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفَ عَنْ
غُلَّتِهِ أَوْ ضَرِيبَتِهِ * بَابُ خَرَاجِ الْحَجَّامِ * ثنا
مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ ثِنَا وُهَيْبٌ ثِنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ * ثنا مُسَدَّدٌ ثِنَا يَزِيدُ
ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى
الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ * ثنا
أَبُو نُعَيْمٍ ثِنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ
وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ * بَابُ مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ
الْعَبْدِ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ * ثنا آدَمُ ثِنَا
شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا
فَحَجَمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ أَوْ مُدٍّ أَوْ مُدَّيْنِ وَكَلَّمَ

فِيهِ

باب ضريبة العبد بفتح الضاد المعجمة بمعنى مفعوله ما يقرره السيد على عبده كل يوم (قوله) فخفف بفتح الخاء المعجمة وتشديد الفاء وفي نسخة بضم الخاء مبنيا للمفعول باب خراج الحجام (قوله) واعطى الحجام اجره بفتح الهمزة اى صاعا من تمر (قوله) ثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء باب

فِيهِ فَخَفَّفَ مِنْ ضَرِيبَتِهِ * بَابُ كَسْبِ الْبَغِيِّ
وَالْإِمَاءِ وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمُغَنِّيَةِ
وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ
أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ
يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ
وَقَالَ مُجَاهِدٌ فَتَيَاتِكُمْ إِمَاؤُكُمْ * ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ
الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ
الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ * ثنا مُسْلِمُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ ثِنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ * بَابُ عَسْبِ الْفَحْلِ
ثنا مُسَدَّدٌ ثِنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَإِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ
بَابُ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا فَمَاتَ أَحَدُهُمَا وَقَالَ
ابْنُ سِيرِينَ لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يُخْرِجُوهُ إِلَى تَمَامِ الْأَجَلِ
وَقَالَ الْحَكَمُ وَالْحَسَنُ وَإِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ تَمْضِي
الْإِجَارَةُ إِلَى أَهْلِهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِالشَّطْرِ وَكَانَ

١٧ اجلها

باب كسب البغي بفتح الموحدة وكسر الغين المعجمة وتشديد التحتية اى الزانية (قوله) وقوله تكرهوا بالجزم عطفا على كسب وبالرفع على الاستئناف باب عسب الفحل بفتح العين المهملة وسكون السين آخره موحدة والفحل الذكر من كل حيوان

ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدرا
من خلافة عمر رضي الله عنهما ولم يذكر أن أبا بكر
وعمر جددا الإجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه
وسلم * ثنا موسى بن إسمعيل ثنا جويرية بن أسماء
عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال أعطى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها
ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وإن ابن عمر
رضي الله عنهما حدثه أن المزارع كانت تكرى على شيء
سماه نافع لا أحفظه وأن رافع بن خديج حدث
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع
وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة

وقال الحسن وقتادة إذا كان يوم أحال عليه مليئا جاز
وقال ابن عباس رضي الله عنهما يتخارج الشريكان
وأهل الميراث فيأخذ هذا عينا وهذا دينا فإن
توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه * ثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال مطل الغني ظلم فإذا أتبع أحدكم على
ملي فليتبع * باب إذا أحال على ملي فليس

له

(قوله) باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة إذا
(قوله) فإذا أتبع بضم الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة مبنيا
للمفعول (قوله) على ملي بتشديد المثناة التحتية وضبطها الزركشي
بالهمز باب إذا أحال على ملي فليس
له رد (قوله)

له رد * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن أبي ذكوان عن
الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال مطل الغني ومن أتبع على ملي فليتبع
باب إذا أحال دين الميت على رجل جاز * ثنا المكي
ابن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع
رضي الله عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم إذ أتي بجنازة فقالوا صل عليها فقال
هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا
فصلى عليه ثم أتي بجنازة أخرى فقالوا يا رسول الله
صل عليها فقال هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك
شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم أتي بالثالثة
فقالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل
عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم
قال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه
فصلى عليه بسم الله الرحمن الرحيم

باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان

وغيرها وقال أبو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو
الأسلمي عن أبيه أن عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا
فوقع رجل على جارية امرأته فأخذ حمزة رضي الله عنه
من الرجل كفيلا حتى قدم إلى عمر وكان رضي
الله عنه قد جلده مائة جلدة فصدقهم وعذره

ظلم

(قوله) ومن اتبع على ملي فليتبع بتشديد التاء كما في الفرع باب الكفالة في القرض والديون من عطف العام على الخاص والكفالة في العرف كما قال المارودي تكون في النفوس والضمان في الأموال والحمالة في الديات

بالجالة وقال جرير والأشعث لعبد الله بن مسعود في المديد
استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم عشائرهم
وقال حماد إذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه وقال
الحكم يضمن قال أبو عبد الله وقال الليث حدثني جعفر
ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا
من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه
ألف دينار فقال ائتني بالشهداء أشهدهم فقال كفى
بالله شهيدا قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا
قال صدقت فدفعها إليه إلى أجل مسمى فخرج في البحر
فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه
للأجل الذي أجله فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها
فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه
ثم زجج موضعها ثم أتى بها إلى البحر فقال اللهم إنك
تعلم أني كنت تسلفت فلانا ألف دينار فسألني
كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني
شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وإني جهدت
أن أجد مركبا أبعث إليه الذي له فلم أقدر وإني
أستودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم
انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج إلى بلده
فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد

جاء

(قوله وقال جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن عبد الجلي (قوله) ثم التمس مركبا بفتح الكاف اي سفينة (قوله) وولج بضم الواو والجيم اي دخلت في البحر

جاء بماله فإذا بالخشبة التي فيها المال فأخذها لأهله
حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي
كان أسلفه فأتى بالألف دينار فقال والله ما زلت
جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت
مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلي
بشيء قال أخبرك أني لم أجد مركبا قبل الذي جئت فيه
قال فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة
فانصرف بالألف الدينار راشدا * باب
قول الله تعالى والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم
ثنا الصلت بن محمد ثنا أبو أسامة عن إدريس عن طلحة
ابن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين
عاقدت أيمانكم قال كان المهاجرون لما قدموا المدينة
يرث المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة
التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت
ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين عاقدت
أيمانكم إلا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب
الميراث ويوصى له * ثنا قتيبة ثنا إسمعيل بن جعفر
عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال قدم علينا عبد
الرحمن بن عوف فآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينه وبين سعد بن الربيع * ثنا محمد بن الصباح

باب قول الله تعالى والذين عاقدت ايمانكم مبتدا ضمن معنى الشرط فوقع خبره مع الفاء وهو قوله فآتوهم نصيبهم (قوله) الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية ابن عبد الرحمن الخاركي بخاء معجمة البصري (قولي) عن طلحة بن مصرف بكسر الراء المشددة ابن عمرو بن كعب اليامي بالتحتية الكوفي (قوله) ويوصى له بفتح الصاد مبنيا للمفعول والضمير للذي كان يرث بالأخوة (قوله) ابن الصباح بالمهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة الدولابي البغدادي *

ثنا إسمعيل بن زكريا ثنا عاصم قال قلت لأنس رضي الله
عنه أبلغك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف
في الإسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم
بين قريش والأنصار في داري * باب من تكفل
عن ميت دينا فليس له أن يرجع وبه قال الحسن * ثنا
أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بجنازة
ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى
عليه ثم أتي بجنازة أخرى فقال هل عليه من دين
قالوا نعم قال فلم صلوا على صاحبكم قال أبو قتادة
علي دينه يا رسول الله فصلى عليه * ثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان ثنا عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا
فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه
وسلم فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنادى من
كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة أو دين
فليأتنا فأتيته فقلت إن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية فعددتها فإذا هي
خمسمائة وقال خذ مثليها * باب جوار أبي
بكر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده * ثنا

يحيى

باب من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع عن الكفالة لوفائه واستوفى الحق وذمته (قوله) ان في جنازته بضم الهمزة باب جوار ابي بكر اعاما ثم اجر اعامه وجيم جوار بالكسر ويجوز الضم (قوله) قال الخطابي واذا احمد من المشركين استجار

يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني
عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت لم أعقل أبوي قط إلا
وهما يدينان الدين وقال أبو صالح حدثني عبد الله
عن يونس عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة
رضي الله عنها قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما
يدينان الدين ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية
فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا قبل الحبشة
حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو
سيد القارة فقال أين تريد يا أبا بكر فقال أبو بكر
رضي الله عنه أخرجني قومي فأنا أريد أن أسيح في الأرض
فأعبد ربي فقال ابن الدغنة إن مثلك لا يخرج ولا
يخرج فإنك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل
الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وأنا
لك جار فارجع فاعبد ربك ببلدك فارتحل ابن
الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاف في أشراف كفار
قريش فقال لهم إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج
أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم
ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق
فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة وآمنوا أبا بكر وقالوا

ابن وهب

(قوله) لقيه ابن الدغنة بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وفتح النون المخففة ولاب ذر بضم الدال والغين وتشديد النون كذا في الفرع وأصله وهو اسم الحارث بن يزيد (قوله) وهو سيد القارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة ضبطناه بضم القاف وسكون الراء وبه ضبطه في اليونينية ثم قال ويجوز بضم القاف والراء وتشديد الياء (قوله) لا يخرج ولا يخرج بفتح أولهما الأول ومن أول الثاني للمفعول

لِابْنِ الدَّغِنَةِ مُرْ اَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَلْيُصَلِّ وَلْيَقْرَأْ
مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا بِذٰلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ فَاِنَّا قَدْ خَشِينَا
اَنْ يَفْتِنَ اَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا قَالَ ذٰلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِاَبِي بَكْرٍ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهُ فَطَفِقَ اَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ
بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ ثُمَّ بَدَا لِاَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى
مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَبَرَزَ فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْاٰنَ
فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَاَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ
وَيَنْظُرُونَ اِلَيْهِ وَكَانَ اَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ
حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْاٰنَ فَاَفْزَعَ ذٰلِكَ اَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ فَاَرْسَلُوا اِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا
اِنَّا كُنَّا اَجَرْنَا اَبَا بَكْرٍ عَلَى اَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَاِنَّهُ
جَاوَزَ ذٰلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَاَعْلَنَ الصَّلَاةَ
وَالْقِرَاءَةَ وَقَدْ خَشِينَا اَنْ يَفْتِنَ اَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا فَاْتِهِ فَاِنْ
اَحَبَّ اَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى اَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ وَاِنْ اَبَى
اِلَّا اَنْ يُعْلِنَ ذٰلِكَ فَسَلْهُ اَنْ يَرُدَّ اِلَيْكَ ذِمَّتَكَ فَاِنَّا
كَرِهْنَا اَنْ نُخْفِرَكَ وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِاَبِي بَكْرٍ الِاسْتِعْلَانَ
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا فَاَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ اَبَا بَكْرٍ
فَقَالَ قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ فَاِمَّا اَنْ تَقْتَصِرَ
عَلَى ذٰلِكَ وَاِمَّا اَنْ تَرُدَّ اِلَيَّ ذِمَّتِي فَاِنِّي لَا اُحِبُّ اَنْ تَسْمَعَ
الْعَرَبُ اَنِّي اُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ قَالَ اَبُو بَكْرٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اِنِّي اَرُدُّ اِلَيْكَ جِوَارَكَ وَاَرْضَى بِجِوَارِ اللّٰهِ

(قوله كان ابو بكر رجوعا بكاء بتشديد الكاف)

(قوله البكاء)

ورسول

وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ رَاَيْتُ
سَبِخَةً ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ فَهَاجَرَ
مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَعَ اِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ اِلَى
اَرْضِ الْحَبَشَةِ وَتَجَهَّزَ اَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رِسْلِكَ فَاِنِّي اَرْجُو اَنْ
يُؤْذَنَ لِي قَالَ اَبُو بَكْرٍ هَلْ تَرْجُو ذٰلِكَ بِاَبِي اَنْتَ قَالَ نَعَمْ
فَحَبَسَ اَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِيَصْحَبَهُ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ اَرْبَعَةَ
اَشْهُرٍ * بَابُ الدَّيْنِ * ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى
بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ فَيَسْئَلُ هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ
فَضْلًا فَاِنْ حُدِّثَ اَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّى وَاِلَّا قَالَ
لِلْمُسْلِمِينَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللّٰهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ
قَالَ اَنَا اَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ اَنْفُسِهِمْ فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا
فَلِوَرَثَتِهِ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

* كِتَابُ الْوَكَالَةِ *

بَابُ فِي وَكَالَةِ الشَّرِيكِ الشَّرِيكَ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا

(قوله) رايت سبخة بفتح السين المهملة والباء الموحدة ساكنة بينهما موحدة مفتوحة فخاء معجمة (قوله) فانى ارجو ان يؤذن لى بضم الياء مبنيا للمفعول بفتح الواو ويجوز كسرها وهى لغة التفويض ورد الشرع تفويض شخص امره الى آخر فيما يفعل النيابة فيه والاصل فيها قبل الاجماع قوله تعالى فابعثوا احدكم بورقكم هذه الآية

كتاب الوكالة

باب فى وكالة الشريك الشريك فى القسمة وغيرها

وَقَدْ اَشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَدْيِهِ ثُمَّ
اَمَرَهُ بِقَسْمِهَا * ثنا قَبِيصَةُ ثنا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ اَبِي نَجِيحٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ اَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ اَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ اَتَصَدَّقَ
بِجِلَالِ الْبُدْنِ الَّتِي نُحِرَتْ وَبِجُلُودِهَا * ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ
ثنا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ اَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا
عَلَى صَحَابَتِهِ فَبَقِيَ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ ضَحِّ اَنْتَ * بَابُ اِذَا وَكَّلَ الْمُسْلِمُ حَرْبِيًّا
فِي دَارِ الْحَرْبِ اَوْ فِي دَارِ الْاِسْلَامِ جَازَ * ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ
اِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ
الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَاتَبْتُ اُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ
كِتَابًا بِاَنْ يَحْفَظَنِي فِي صَاغِيَتِي بِمَكَّةَ وَاَحْفَظُهُ
فِي صَاغِيَتِهِ بِالْمَدِينَةِ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمٰنَ قَالَ لَا اَعْرِفُ
الرَّحْمٰنَ كَاتِبْنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَاتَبْتُهُ
عَبْدَ عَمْرٍو فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمِ بَدْرٍ خَرَجْتُ اِلَى جَبَلٍ لِاُحْرِزَهُ
حِينَ نَامَ النَّاسُ فَاَبْصَرَهُ بِلَالٌ فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى
مَجْلِسٍ مِنَ الْاَنْصَارِ فَقَالَ اُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ لَا نَجَوْتُ
اِنْ نَجَا اُمَيَّةُ فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْاَنْصَارِ فِي آثَارِنَا
فَلَمَّا خَشِيتُ اَنْ يَلْحَقُونَا خَلَّفْتُ لَهُمُ ابْنَهُ لِاَشْغَلَهُمْ

فقتلوه

(قوله) بجلود البدن بكسر الدال المهملة بعد الموحدة المضمومة جمع بدنة ما يهدى من الابل والبقر والغنم تقع على الذكر والانثى

باب اذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب الخ (قوله) الماجشون بكسر الميم وفتح وبضم الشين المعجمة وبعد الواو والشاكة نون مكسورة ومعناه الورد واسم يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة المدني (قوله)

فَقَتَلُوهُ ثُمَّ اَبَوْا حَتَّى يَتْبَعُونَا وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا فَلَمَّا
اَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ اَبْرُكْ فَبَرَكَ فَاَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي
لِاَمْنَعَهُ فَتَخَلَّلُوهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ
وَاَصَابَ اَحَدُهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ
عَوْفٍ يُرِينَا ذٰلِكَ الْاَثَرَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ * بَابُ
الْوَكَالَةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيزَانِ وَقَدْ وَكَّلَ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ
فِي الصَّرْفِ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ
عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَاَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ
رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ اَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ
هٰكَذَا فَقَالَ اِنَّا لَنَاْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هٰذَا بِالصَّاعَيْنِ
وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ
ثُمَّ اِبْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذٰلِكَ
بَابٌ اِذَا اَبْصَرَ الرَّاعِي اَوِ الْوَكِيلُ شَاةً تَمُوتُ اَوْ
شَيْئًا يَفْسُدُ ذَبَحَ وَاَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ *
ثنا اِسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ اَنْبَاَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ
نَافِعٍ اَنَّهُ سَمِعَ اِبْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ اَبِيهِ اَنَّهُ
كَانَتْ لَهُمْ غَنَمٌ تَرْعَى بِسَلْعٍ فَاَبْصَرَتْ جَارِيَةٌ لَنَا بِشَاةٍ
مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ فَقَالَ لَهُمْ
لَا تَاْكُلُوا حَتَّى اَسْاَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوْ اَرْسَلَ

فتخللوه ← سمع ليه صاحبا وابرهيم اباه

باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة من الغنم تموت اي اشرف على الموت (قوله) بسلع بفتح السين المهملة وبعد اللام الساكنة عين مهملة جبل بطيبة

الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وانه سأل النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك او ارسل فامره باكلها
قال عبيد الله فيعجبني انها امة وانها ذبحت تابعه عبدة
عن عبيد الله * باب الوكالة الشاهد والغائب
جائزة وكتب عبد الله بن عمر الى قهرمانه وهو
غائب عنه ان يزكي عن اهله الصغير والكبير * ثنا ابو
نعيم ثنا سفيان عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل
فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا
له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى
الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم
احسنكم قضاء * باب الوكالة في قضاء الديون
ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل سمعت
ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فاغلظ
فهموا به اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوه سنا
مثل سنه قالوا يا رسول الله لا نجد الا امثل من سنه
فقال اعطوه فان من خيركم احسنكم قضاء * باب
اذا وهب شيأ لوكيل او شفيع قوم جاز لقول النبي
صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه المغانم

فقال

(قوله) بالنون (قوله) وكالة الشاهد والغائب جائزة (قوله) عن سلمة ولابي ذر والوقت زيادة ابن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء * باب اذا وهب شيأ لوكيل او شفيع قوم بجاز وجواب الشرط فقوله جاز محذوف (قوله) النبي الخ

فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم * ثنا سعيد
ابن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب
قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة
رضي الله عنهما اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي اصدقه فاختاروا
احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت
استأنيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف
فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فاني نختار
سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين
فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
هؤلاء قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك فليفعل
ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه
اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس
قد طيبنا ذلك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري
من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى

(قوله) والمسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الراء بينهما خاء معجمة ساكنة ابن نوفل الزهري وكان مولده بعد الهجرة بسنتين فيما قاله يحيى بن زكير وقدم المدينة وذو ابن ست سنين وقال البغوي عمان وهو ابن ست سنين وقال ابن سعد حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة عام الحديبية في صحيح مسلم وغيره

يرفعوا الينا عرفاءكم امركم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخبروه انهم قد طيبوا واذنوا * باب اذا
وكل رجل ان يعطي شيأ ولم يبين كم يعطى فأعطى
على ما يتعارفه الناس * ثنا المكي بن ابراهيم ثنا ابن
جريج عن عطاء بن ابي رباح وغيره يزيد بعضهم على
بعض ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر فكنت على جمل ثغال انما هو
في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت اني على
جمل ثغال قال امعك قضيب قلت نعم قال اعطنيه
فاعطيته فضربه فزجره فكان من ذلك المكان في
اول القوم قال بعنيه فقلت بل هو لك يا رسول الله
قال بل بعنيه قد اخذته بأربعة دنانير ولك ظهره
الى المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت ارتحل
قال اين تريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال
فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابي توفي
وترك بنات فاردت ان انكح امرأة قد جربت خلا
منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال
اقضه وزده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا

قال

(قوله باب اذا وكل رجل ان يعطي شيأ ولم يبين الخ (قوله) ولم يبلغه بضم اوله وفتح ثانيه وكسر ثالثه مشددا اي لم يبلغ بعضهم كما بين

(قوله) من تزوجت امرأة اسمها سبيعة فطلقها ومضى من عمرها ما مضى بعض الامور (قوله) فذهبت ذات مجنبة اي جهة تقدر على الذهاب الى اهلها (قوله) فذلك مبتدأ حذف خبره تقديره مبارك ونحوه

قال جابر فلا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله باب
وكالة الامرأة الامام في النكاح * ثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي
الله عنه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك
من نفسي فقال رجل زوجنيها قال قد زوجناكها بما
معك من القرآن باب اذا وكل رجلا فترك
الوكيل شيأ فاجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه
الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمرو ثنا
عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ
زكاة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته
وقلت والله لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة
شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة
قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا
فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود
فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام

(قوله) قراب

باب وكالة الامرأة بضم تاء مكسورة بعد الالف الساكنة فميم ساكنة فراء مفتوحة وباب ذو المرأة اي حكم وكالتها (قوله) الامام بالنصب على المفعولية وفاعل النكاح

فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ فَرَحِمْتُهُ
فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللهِ شَكَى حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ
فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ
فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ
لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا
آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ
قَالَ دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا قُلْتُ مَا هُوَ
قَالَ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ اللهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ
عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى
تُصْبِحَ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ
سَبِيلَهُ قَالَ مَا هِيَ قُلْتُ قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ
فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ اللهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَقَالَ لِي لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ
حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ وَكَانُوا أَحْرَصَ
شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ

قَدْ

قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ
لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَا إِذَاكَ شَيْطَانٌ * بَابُ إِذَا
بَاعَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا فَبَيْعُهُ مَرْدُودٌ * ثَنَا إِسْحَاقُ
ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ هُوَ ابْنُ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ
سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَيْنَ هَذَا
قَالَ بِلَالٌ كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ
لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ أَوَّهْ أَوَّهْ عَيْنُ الرِّبَا لَا تَفْعَلْ وَلَكِنْ إِذَا
أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ *
بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الْوَقْفِ وَنَفَقَتِهِ وَأَنْ يُطْعِمَ صَدِيقًا
لَهُ وَيَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ * ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ فِي صَدَقَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَيْسَ
عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُوَكِّلَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ
مَالًا فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عُمَرَ يُهْدِي لِلنَّاسِ
مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ * بَابُ الْوَكَالَةِ
فِي الْحُدُودِ * ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ
إِلَى امْرَأَةِ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا * ثَنَا ابْنُ سَلَّامٍ

باب إذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود (قوله) ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم يطعم بضم الميم أول المضارع وفي بعض الأصول المطعم بالنون والنبي على الروايتين نصب على المفعولية (قوله) أوه أوه بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء معنى التحزن قال السفاقسي وإنما قاله ليكون أبلغ في الزجر قاله المازري والمتألم من هذا الفعل إنما من سوء الفهم

قال انا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن
عقبة بن الحارث قال جئ بالنعيمان او بابن النعيمان
شاربا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
في البيت ان يضربوا فكنت انا فيمن ضربه فضربناه
بالنعال والجريد * باب الوكالة في البدن
وتعاهدها * ثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك
عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن
انها اخبرته قالت عائشة رضي الله عنها انا فتلت
قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه
ثم بعث بها مع ابي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم شئ احله الله له حتى نحر الهدي * باب
اذا وكل الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله وقال
الوكيل قد سمعت ما قلت حدثني يحيى بن يحيى قال
قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله انه سمع انس بن
مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار
مالا وكان احب امواله اليه بيرحى وكانت مستقبلة
للمسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء طيب فلما انزلت لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تعالى يقول

في كتابه

(قوله) انا عبد الوهاب الثقفي هذا الحديث ساقه هنا مختصرا باب
(قوله) بيدي بتشديد الياء على التثنية
(قوله) اذا وكل الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله
(قوله)

فيه اصح

في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي
الي بيرحى وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها
عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك
مال رابح ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيها واري
ان تجعلها في الاقربين قال افعل يا رسول الله فقسمها
ابو طلحة في اقاربه وبني عمه تابعه اسمعيل عن مالك
وقال روح عن مالك رابح باب وكالة الامين
في الخزانة ونحوها * ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين
الذي ينفق وربما قال الذي يعطي ما امر به كاملا موفرا
طيبا نفسه الى الذي امر به احد المتصدقين
بسم الله الرحمن الرحيم باب
ما جاء في الحرث والمزارعة * باب فضل الزرع
والغرس اذا اكل منه وقوله تعالى افرأيتم
ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون لو نشاء
لجعلناه حطاما * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة
ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك ثنا ابو عوانة عن
قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا
او يزرع زرعا فيأكل منه طير او انسان او بهيمة الا

(قوله) بخ بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وبتنوينهما وبالتخفيف والتشديد فيهما فهي اربعة كلمة تقال عند مدح الشئ والرضى به (قوله) مال رابح مالا رابحا بالتكرار مرتين اي ذا ربح والحاء المهملة بالنكرار مرتين اي ذا ربح فاذا ذهبت في الخير فهو اولى بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما جاء في الحرث والمزارعة (قوله) في فضل الزرع والغرس اذا اكل منه كذا في الموطأ وفي صحيح مسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة وفي رواية ابي داود ما من مسلم يزرع زرعا او يغرس غرسا فيأكل منه انسان او دابة او شئ الا كان له صدقة وفي رواية لمسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه طير او شئ الا كان له صدقة

كان له به صدقة وقال لنا مسلم ثنا ابان ثنا قتادة ثنا انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب ما يحذر من
عواقب الاشتغال بآلة الزرع او مجاوزة الحد الذي
امر به * ثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الحمصي
ثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي قال
ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا
ادخله الذل * باب اقتناء الكلب للحرث * حدثنا
معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله
قيراط الا كلب حرث او ماشية قال ابن سيرين وابو
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم الا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد
او ماشية * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يزيد
ابن خصيفة ان السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفيان
ابن ابي زهير رجلا من ازد شنوءة وكان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا
لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله

قيراط

(قوله) كان له صدقة بالرفع اسم كان والتقدير بالمسلم يخرج الكافر فيختص الثواب به في الآخرة بالمسلم دون الكافر

(قوله) مما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع كذا ثبت في بعض أصول البخاري بالتنوين ثانيه وفتح ثالثه مخفف ولابن ذر بالتشديد بابا

قيراط قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اي ورب هذا المسجد * باب استعمال
البقر للحراثة * ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن
سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة قال عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل
راكب على بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا
خلقت للحراثة قال آمنت به انا وابو بكر وعمر وأخذ
الذئب شاة فتبعها الراعي فقال الذئب من لها يوم
السبع يوم لا راعي لها غيره قال آمنت به انا وابو بكر
قال ابو سلمة وما هما يومئذ في القوم * باب اذا
قال اكفني مؤنة النخل او غيره وتشركني في الثمر * ثنا
الحكم بن نافع انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالت الانصار
للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا
النخيل قال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم
في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا * باب قطع الشجر
والنخل وقال انس رضي الله عنه امر النبي صلى الله
عليه وسلم بالنخل فقطع * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا
جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه حرق نخل بني النضير وقطع
وهي البويرة وفيها يقول حسان

(قوله) باب استعمال البقر للحراثة (قوله) قال اي انجى صلى الله عليه وسلم بنطق البقرة ذكرا بكر وعمر فان قلت ما فائدة ذكرا نا وعطف ما بعد عليه وهلا عطف على المستتر في آمنت مستغنيا عنه بالمجرور وأجيب بانه لو لم يذكر

انا لاحتمل ان يكون وابو بكر عطفا على اسم ان واسمها والخبر محذوف فلا يتم المعنى المراد ويكون هذه الجملة في معنى التأكيد ولا كذلك فهذه الفائدة قاله في شرح المشكاة باب قطع النخل بسكون الخاء للحاجة والمصلحة كما في شرح المشكاة *

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

ثنا محمد انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الأنصاري قال سمع رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا أكثر أهل المدينة مزدرعا كنا نكري الأرض بالناحية منها مسمى لسيد الأرض قال فربما يصاب ذلك وتسلم الأرض ومما يصاب الأرض ويسلم ذلك فنهينا وأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ

باب المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم عن أبي جعفر قال ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وآل أبي بكر وآل عمر وآل علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الأسود كنت أشارك عبد الرحمن ابن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على إن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وإن جاؤا بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا بأس أن تكون الأرض لأحدهما فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما وراى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس أن يجتني القطن على النصف وقال إبراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس أن يعطى الثوب بالثلث أو الربع ونحوه وقال معمر لا بأس ان تكون الماشية

على

علم مزارعة يحتوي بضم اللام وبعدها همزة مفتوحة فتحتية مشددة اكابر قريش وسواء بفتح السين المهملة قال الجوهري جمع السري باب المزارعة بالشطر ونحوه هو النصف (قوله) يعني القطن على النصف بضم الفوقية مبنيا للمفعول والقطن رفع نائب الفاعل وهذا موصول فيما قاله الحافظ ابن حجر عند عبد الرزاق مثل القطن المصفر اهـ باب

على الثلث والربع إلى أجل مسمى * ثنا إبراهيم بن المنذر وقال أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع أن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما اخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع فكان يعطي أزواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير فقسم عمر خيبر فخير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع لهن من الماء والأرض أو يمضي لهن فمنهن من اختار الأرض ومنهن من اختار الوسق فكانت عائشة رضي الله عنها اختارت الأرض * باب إذا لم يشترط السنين في المزارعة * ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع * باب ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو قلت لطاوس لو تركت المخابرة فإنهم يزعمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال أي عمرو إني أعطيهم وأغنيهم وإن أعلمهم أخبرني يعني ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهه عنه ولكن قال إن يمنح أحدكم أخاه خيرا له من أن يأخذ عليه خرجا معلوما باب المزارعة مع اليهود * ثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله

باب المزارعة مع اليهود وأعطاهم

* وأعطاهم من أهل الذمة

انا عُبَيْدُ اللهِ عن نافعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما انَّ
رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم اعطى خيبرَ اليهودَ
على انْ يعملوها ويزرعوها ولهم شطرُ ما خرجَ منها

باب ما يكرهُ من الشروطِ في المزارعةِ * ثنا صدقةُ
ابنُ الفضلِ انا ابنُ عُيَيْنَةَ عن يحيى سمعَ حنظلةَ الزرقيَّ
عن رافعٍ رضيَ اللهُ عنه قال كنا اكثرَ اهلِ المدينةِ حقلاً
وكانَ احدُنا يكري ارضَهُ فيقولُ هذه القطعةُ لي
وهذه لك فربَّما اخرجتْ ذِهِ ولم تخرجْ ذِهِ فنهاهمُ
النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم باب اذا زرعَ بمالِ
قومٍ بغيرِ اذنِهم وكانَ في ذلكَ صلاحٌ لهم حدثنا
ابراهيمُ بنُ المنذرِ ثنا ابو ضمرةَ ثنا موسى بنُ عُقبةَ
عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما عنِ النبيِّ
صلى اللهُ عليه وسلم قال بينما ثلاثةُ نفرٍ يتماشونَ
اخذَهمُ المطرُ فاووا الى غارٍ في جبلٍ فانحطَّتْ على فمِ
غارِهم صخرةٌ من الجبلِ فانطبقتْ عليهم فقالَ
بعضُهم لبعضٍ انظروا اعمالاً عملتموها صالحةً للهِ
فادعوا اللهَ بها لعلَّهُ يفرجُها عنكم قال احدُهم اللهمَّ
انه كانَ لي والدانِ شيخانِ كبيرانِ ولي صبيةٌ صغارٌ
كنتُ ارعى عليهم فاذا رحتُ عليهم حلبتُ فبدأتُ
بوالديَّ اسقيهما قبلَ بنيَّ وانِّي استأخرتْ ذاتَ
يومٍ فلم آتِ حتى امسيتُ فوجدتُهما فحلبتُ كما

كنتُ

كنتُ احلبُ فقمتُ عندَ رؤوسِهما اكرهُ ان اوقظَهما واكرهُ
ان اسقيَ الصبيةَ والصبيةُ يتضاغَونَ عندَ قدمَيَّ حتى
طلعَ الفجرُ فان كنتَ تعلمُ انِّي فعلتُهُ ابتغاءَ وجهِكَ
فافرجْ لنا فرجةً نرى منها السماءَ ففرجَ اللهُ فرأوا السماءَ
وقالَ الآخرُ اللهمَّ انها كانتْ لي بنتُ عمٍّ احببتُها
كأشدِّ ما يحبُّ الرجالُ النساءَ فطلبتُ منها فأبتْ حتى
آتيَها بمائةِ دينارٍ فبغيتُ حتى جمعتُها فلما وقعتُ
بينَ رجليها قالتْ يا عبدَ اللهِ اتقِ اللهَ ولا تفتحِ الخاتمَ
الا بحقِّهِ فقمتُ فان كنتَ تعلمُ انِّي فعلتُهُ ابتغاءَ وجهِكَ
فافرجْ عنا فرجةً ففرجَ وقالَ الثالثُ اللهمَّ انِّي
استأجرتُ اجيراً بفرقِ ارزٍّ فلما قضى عملَهُ قالَ
اعطِني حقِّي فعرضتُ عليه فرغبَ عنه فلم أزلْ أزرعُهُ
حتى جمعتُ منه بقراً ورعاءَها فجاءني فقالَ اتقِ اللهَ
فقلتُ اذهبْ الى ذلكَ البقرِ ورعاءِها فخذْ فقالَ
اتقِ اللهَ ولا تستهزئْ بي فقلتُ انِّي لا استهزئُ
بكَ فخذْ فاخذَهُ فان كنتَ تعلمُ انِّي فعلتُ ذلكَ
ابتغاءَ وجهِكَ فافرجْ ما بقيَ ففرجَ اللهُ قالَ ابو
عبدِ اللهِ وقالَ ابنُ عقبةَ عن نافعٍ فسعيتُ

باب اوقافِ اصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم

اوقافَ اصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وارضِ
الخراجِ ومزارعتِهم ومعاملتِهم وقالَ النبيُّ صلى
اللهُ عليه وسلم لعمرَ تصدقْ باصلِهِ لا يباعُ ولكنْ

(قوله) انا عبيد الله بالتصغير

ابن عمر رضي الله عنهما

باب

٧ يخرج ، ما

٧ ابن سعيد

٧ نائمين

تُنْفِقُ ثُمَّ تَصَدَّقُ بِهِ * ثنا صَدَقَةُ انا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ
مَالِكٍ عن زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ اِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ
اَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ * بَابُ
مَنْ اَحْيَى اَرْضًا مَوَاتًا وَرَاٰى ذٰلِكَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
فِي اَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
مَنْ اَحْيَى اَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَيُرْوٰى عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَوْفٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ
فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوٰى فِيهِ
عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مَخْرَمَةَ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ عَمَّرَ اَرْضًا لَيْسَتْ لِاَحَدٍ
فَهُوَ اَحَقُّ قَالَ عُرْوَةُ قَضَى بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ
بَابٌ ثنا قُتَيْبَةُ ثنا اِسْمٰعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ
عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ اَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُرِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ مِنْ
ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ اِنَّكَ بِبَطْحَاءَ
مُبَارَكَةٍ فَقَالَ مُوسَى وَقَدْ اَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي
كَانَ عَبْدُ اللهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ اَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ

الوادي

(قوله) زيد بن اسلم العدوي مولى عمر المدني الثقة العالم مات من احيى ارضا مواتا الخ (قوله) وليس لعرق ظالم فيه حق بكسر العين وسكون الراء والتنوين قال ابو عبيد العرق الظالم ان يجيء الرجل الى ارض قد احياها رجل قبله فيغرس فيها غرسا

باب

الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذٰلِكَ * ثنا اِسْحَاقُ
ابْنُ اِبْرَاهِيمَ انا شُعَيْبُ بْنُ اِسْحَاقَ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي
يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّيْلَةَ اَتَانِي آتٍ مِنْ
رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ اَنْ صَلِّ فِي هٰذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ
عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ * بَابٌ اِذَا قَالَ رَبُّ الْاَرْضِ اُقِرُّكَ
مَا اَقَرَّكَ اللهُ وَلَمْ يَذْكُرْ اَجَلًا مَعْلُومًا فَهُمَا عَلَى تَرَاضِيهِمَا
ثنا اَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ثنا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ثنا مُوسَى
اِنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ انا ابْنُ
جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارٰى
مِنْ اَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ اَرَادَ اِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا وَكَانَتِ
الْاَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلّٰهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلِلْمُسْلِمِينَ فَاَرَادَ اِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا
فَسَاَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِيُقِرَّهُمْ بِهَا اَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ
لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى
ذٰلِكَ مَا شِئْنَا فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى اَجْلَاهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ اِلَى تَيْمَاءَ وَاَرِيحَاءَ * بَابُ مَا كَانَ مِنْ اَصْحَابِ

(قوله) فهما اى على تراضيهما باب ما كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة

باب اذا قال رب الارض اقرك الله ما اقرك الله اى مدة اقرار الله اياك والحال ان رب الارض لم يذكر اجلا معلوما (قوله)

النبيّ صلى الله عليه وسلم يُواسي بعضُهم بعضًا في المزارعة
والثمرة * ثنا محمد بن مُقاتل انا عبد الله انا الأوزاعيّ عن
أبي النجاشيّ مولى رافع بن خديج سمعت رافع بن خديج
ابن رافع عن عمّه ظهير بن رافع قال ظهير رضي الله عنه
لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان
بنا رافقًا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو حقّ قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما تصنعون بحقولكم قلت نؤاجرها على الربيع وعلى
الأوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها أو
ازرعوها أو أمسكوها قال رافع قلت سمعًا وطاعة
ثنا عُبيد الله بن موسى انا الأوزاعيّ عن عطاء عن جابر
رضي الله عنه قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع
والنصف فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم من كانت
له أرض فليزرعها أو ليمنحها فإن لم يفعل فليمسك
أرضه وقال الربيع بن نافع أبو توبة ثنا معاوية عن يحيى
عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها
أو ليمنحها أخاه فإن أبى فليمسك أرضه * ثنا قبيصة
ثنا سفيان عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يُزرع
قال ابن عباس رضي الله عنهما إن النبيّ صلى الله عليه
وسلم لم ينه عنه ولكن قال إن يمنح أحدكم أخاه

خير

٤ الزراعة

(قوله) عن ابي النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وكسر المعجمة عطاء بن صهيب التابعي (قوله) ما تصنعون بحقولكم بفتح الميم والحاء المهملة تمزارعكم (قوله) على الربيع بضم الراء والموحدة وتسكن ولابي ذر عن الحموي والمستملي على الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وفي رواية على الربيع بفتح فتصغير الربع وفي رواية وهو النهر الصغير بفتح الراء وكسر الموحدة وهو الذي هو عليه والمعنى انهم اي على الزرع الذي هو على الارض ويشترطون لانفسهم (قوله) ما ينبت على النهر

خير له من أن يأخذ شيئًا معلومًا * ثنا سليمان بن حرب
ثنا حماد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما
كان يكري مزارعه على عهد النبيّ صلى الله عليه وسلم
وأبي بكر وعمر وعثمان وصدرًا من إمارة معاوية ثم
حدّث رافع بن خديج أن النبيّ صلى الله عليه وسلم
نهى عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت أنا كنا نكري
مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما على الأربعاء وبشيء من التبن * ثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب أخبرني سالم أن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أعلم في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض تكرى ثم
خشي عبد الله أن يكون النبيّ صلى الله عليه وسلم قد
أحدث في ذلك شيئًا لم يكن علمه فترك كراء الأرض

باب كراء الأرض بالذهب والفضة

وقال ابن عباس رضي الله عنهما إن أمثل ما أنتم صانعون أن
تستأجروا الأرض البيضاء من السنة إلى السنة * ثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن
عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال حدثني
عماي أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد النبيّ صلى الله
عليه وسلم بما ينبت على الأربعاء أو شيء يستثنيه
صاحب الأرض فنهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن

٣ فذهب ابن عمر الى رافع فذهبت معه فسأله فقال نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع

٢ بن زيد

ذلك فقلت لرافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم
وقال الليث وكان الذي نهى عن ذلك ما لو نظر فيه ذو
الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة
باب ثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال وحدثني
عبد الله بن محمد ثنا أبو عامر ثنا فليح قال عن هلال بن علي
عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل
من أهل البادية أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه
عز وجل في الزرع فقال له ألست فيما شئت قال بلى
ولكني أحب أن أزرع قال فبذر فبادر الطرف نباته
واستواؤه واستحصاده فكان أمثال الجبال فيقول
الله دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء فقال
الأعرابي والله لا تجده إلا قرشيا أو أنصاريا
فإنهم أصحاب زرع وأما نحن فلسنا بأصحاب زرع
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم * باب ما جاء
في الغرس * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن أبي
حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه قال إن
كنا لنفرح يوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ
من أصول سلق لنا كنا نغرسه في أربعاء فنجعله
في قدر لها فنجعل فيه حبات من شعير لا أعلم إلا
أنه قال ليس فيه شحم ولا ودك فإذا صلينا الجمعة

زرناها

بن خديج

كيف هي

باب بالتنوين بلا ترجمة (قوله) محمد بن
سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون
وبعد الألف نون أخرى (قوله) فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة
حاء مهملة ابن سليمان (قوله) فبادر بالدال
المهملة وفي رواية محمد بن سنان فاسرع
فبادر (قوله) الطرف بفتح الطاء
وسكون الراء نصب على المفعولية بادر
قاجاء في الغرس (قوله) في أربعائنا
بكسر السين المهملة (قوله) أو سافقينا الصغيرة
نهر نا الصغير أو سافقينا (قوله) ليس فيه شحم ولا ودك بفتح الواو
والدال المهملة وسم اللحم كتاب

زرناها فقربته إلينا فكنا نفرح يوم الجمعة من أجل ذلك
وما كنا نتغدى ولا نقيل إلا بعد الجمعة * ثنا موسى بن
إسمعيل ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الأعرج
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال يقولون إن أبا هريرة
يكثر الحديث والله الموعد ويقولون ما للمهاجرين
والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه وإن إخوتي من
المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وإن
إخوتي من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم وكنت
امرأ مسكينا ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ملء بطني فأحضر حين يغيبون وأعي حين ينسون
وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوما لن يبسط أحد
منكم ثوبه حين أقضي مقالتي هذه ثم يجمعه إلى
صدره فيقضي من مقالتي شيئا أبدا فبسطت نمرة
ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه
وسلم مقالته ثم جمعتها إلى صدري فوالذي بعثه
بالحق ما نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا والله
لولا آيتان في كتاب الله ما حدثتكم شيئا أبدا
إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات إلى قوله الرحيم

كتاب المساقاة بسم الله الرحمن الرحيم باب
في الشرب وقول الله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء
حي أفلا يؤمنون وقوله جل ذكره أفرأيتم الماء

كتاب المساقاة وهي معاونة من السقي
الحاج اليه فيها غالبا لانه انفع عاملها واكثرها
مؤنة باب في الشرب بكسر الشين
المعجمة اي باب الحكم في قسمة الماء والشرب
بالكسر في الاصل النصيب والحظ من الماء وفي
الفرع بضمها وعزاه عياض للاصيلي
قال والكسر أولى

الَّذِي تَشْرَبُونَ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ
لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ الْأُجَاجُ
الْمُرُّ الْمُزْنُ السَّحَابُ بَابُ فِي الشُّرْبِ وَمَنْ رَأَى
صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهِبَتَهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً مَقْسُومًا كَانَ
أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ وَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَكُونَ
دَلْوُهُ فِيهَا كَدِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ * ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ ثَنَا أَبُو غَسَّانَ
قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ
يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ
يَا غُلَامُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ قَالَ مَا كُنْتُ
لِأُوثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ *
ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ
ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ دَاجِنٌ وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ فَأَعْطَى
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ
حَتَّى إِذَا انْتُزِعَ الْقَدَحُ مِنْ فِيهِ وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ
يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ
أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدَكَ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ

الَّذِي

(١) المزن السحاب والاجاج المر وقرئا عذبا تحكما منصبا

باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء الخ (قوله) ثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون مجلوز نصرف الصحيح الذي نزل عليه ولا ينصرف

(قوله) ابو حازم وبالماء المهملة والذال سلمة بن دينار والاعراض الذي في قوله انا النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الثناة الفوقية والنبي بالرفع باب فاعل

الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ بَابُ مَنْ قَالَ
إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرْوَى لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ * ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
قَالَ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ
وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا
بِهِ فَضْلَ الْكَلَأِ * بَابُ مَنْ حَفَرَ بِئْرًا فِي مِلْكِهِ لَمْ
يَضْمَنْ * ثَنَا مَحْمُودٌ أَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي
حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَعْدِنُ
جُبَارٌ وَالْبِئْرُ جُبَارٌ وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ
بَابُ الْخُصُومَةِ فِي الْبِئْرِ وَالْقَضَاءِ فِيهَا * ثَنَا
عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ
اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ
عَلَيْهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ فَأَنْزَلَ اللهُ
تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا
قَلِيلًا الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو

باب الخصومة في البئر والقضاء فيها (قوله) عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري انما كان يحمل السكر ولم يكن يبيعه او يحلوه كما توهمه

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فِيَّ أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ
ابْنِ عَمٍّ لِي فَقَالَ لِي شُهُودُكَ قُلْتُ مَا لِي شُهُودٌ قَالَ
فَيَمِينُهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِذًا يَحْلِفَ فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هٰذَا الْحَدِيثَ فَأَنْزَلَ اللّٰهُ ذٰلِكَ تَصْدِيقًا
لَهُ بَابُ إِثْمِ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ * ثنا
مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ
لَا يَنْظُرُ اللّٰهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنِ ابْنِ
السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا
فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ
وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللّٰهِ الَّذِي
لَا إِلٰهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ
رَجُلٌ ثُمَّ قَرَأَ هٰذِهِ الْآيَةَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ
اللّٰهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا * بَابُ سَكْرِ الْأَنْهَارِ
ثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ ثنا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي
يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ

فَأَبَى

بَابُ إِثْمِ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ
أَيِ الْفَاضِلِ عَنْ حَاجَتِهِ (قَوْلُهُ) فَقَالَ
وَاللّٰهِ الَّذِي لَا إِلٰهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا
مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ أَيْ أَعْطَانِي مَنْ يُرِيدُ شِرَاءَهَا
بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ فِي الْفَرْعِ أَيْ وَقَفَ بِهَا يُبَايِعُ
وَفِي نُسْخَةٍ أُعْطِيتُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ

بَابُ

فَأَبَى عَلَيْهِ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ اسْقِ يَا زُبَيْرُ
ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ
أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى
يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللّٰهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هٰذِهِ
الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذٰلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى
يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ لَيْسَ
أَحَدٌ يَذْكُرُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ إِلَّا اللَّيْثُ فَقَطْ بَابُ
شُرْبِ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ * ثنا عَبْدَانُ أَنَا عَبْدُ اللّٰهِ
أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ
مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا زُبَيْرُ
اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ
فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَدْرَ
ثُمَّ أَمْسِكْ فَقَالَ الزُّبَيْرُ فَأَحْسِبُ هٰذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ
فِي ذٰلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا
شَجَرَ بَيْنَهُمْ * بَابُ شُرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ *
ثنا مُحَمَّدٌ أَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ
خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ يَسْقِي بِهَا النَّخْلَ
فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ

بَابُ شُرْبِ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ (قَوْلُهُ)
قَالَ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ بِالرَّفْعِ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ
وَلِأَبِي ذَرٍّ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلًا بِالنَّصْبِ
عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ (قَوْلُهُ) يَا زُبَيْرُ اسْقِ بِهَمْزَةِ
وَصْلٍ أَيْ شَيْئًا يَسِيرًا دُونَ حَقِّكَ
بَابُ شُرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ بِكَسْرِ الشِّينِ
الْمُعْجَمَةِ لَا فَتْحِهَا وَالْكَعْبَانِ مَا فَوْقَ
مُؤَخَّرِ الْقَدَمِ بِكَسْرِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ آخِرُهُ جِيمٌ وَالْحَرَّةُ
بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ أَيْ مَجَارِي
الْمَاءِ الَّذِي يَسِيلُ مِنْهَا

فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ ثُمَّ ارْسِلْ إِلَى جَارِكَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ
أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ
وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللهِ إِنْ هَذِهِ الْآيَةُ
أُنْزِلَتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ
فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ فَقَدَّرَتِ الْأَنْصَارُ
وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ
حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ بَابُ
فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أنا مَالِكٌ
عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي
فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ
فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ
لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ
أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ
فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا
قَالَ فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ
وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ * ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ
ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ دَنَتْ مِنِّي النَّارُ

حَتَّى

(قوله) باب فضل سقي الماء أي للمحتاج إليه (قوله) يلهث بفتح الهاء وبالثاء المثلثة أي يخرج لسانه من العطش حالا كونه يأكل الثرى بفتح المثلثة أي الندى من العطش وفي رواية الحموي والمستملي من العطش بضم العين كغراب والقاموس هو شدة العطش (قوله) فملأ خفه أي ملأه بفيه الى الرقبة ثم أمسكه بفيه حتى صعد (قوله) رقي بفتح الراء وكسر القاف أي صعد وزنا ومعنى

حَتَّى قُلْتُ أَيْ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ
تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ قَالَ مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتَّى
مَاتَتْ جُوعًا * ثنا إِسْمَعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا
فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ قَالَ فَقَالَ وَاللهُ أَعْلَمُ لَا أَنْتِ
أَطْعَمْتِيهَا وَلَا سَقَيْتِيهَا حِينَ حَبَسْتِيهَا وَلَا أَنْتِ
أَرْسَلْتِيهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ بَابُ
مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْبَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ * ثنا
قُتَيْبَةُ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَهُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ
وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ يَا غُلَامُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ
أُعْطِيَ الْأَشْيَاخَ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ
أَحَدًا يَا رَسُولَ اللهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
ثنا غُنْدَرٌ ثنا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُذَادَنَّ رِجَالًا عَنْ حَوْضِي كَمَا
تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ
مُحَمَّدٍ ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ
كَثِيرٍ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(قوله) تخدشها بالخاء المعجمة بعد الدال المهملة المكسورة أي تخمشها بأظفارها (قوله) هرة بالرفع على الفاعلية (قوله) عذبت امرأة بضم العين وكسر المعجمة المشددة مبنيا للمفعول بالرفع على النيابة (قوله) حبسته أي في مكان انحصرت فيه كالحوض أو الغرفة (قوله) خشاش الأرض هو ما لا يؤذي من غيره (قوله) محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة (قوله) غندر بضم المعجمة وفتح النون وبعد الدال المهملة أي لأطردن

قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ
أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا وَأَقْبَلَ
جُرْهُمٌ فَقَالُوا أَتَأْذَنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ قَالَتْ نَعَمْ
وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا
سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ
لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ
عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ
وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا
مَالَ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللهُ الْيَوْمَ
أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ قَالَ
عَلِيٌّ ثنا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يُبَلِّغُ
بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ لَا حِمَى إِلَّا
لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
ثنا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ
اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ
ابْنَ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَقَالَ بَلَغَنَا
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى النَّقِيعَ وَأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ حَمَى السَّرَفَ وَالرَّبَذَةَ * بَابُ شُرْبِ النَّاسِ

(قوله) أكثر مما أعطى بضم الهمزة والطاء اى
رفع له أكثر مما اشتراه (قوله) وهو كاذب جملة حالية بار
(قوله) لا حمى لا حمى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
أى لا حمى بكسر الحاء وفتح الميم من غير تنوين مقصور
وهو كلمة الحظر واصطلاحا ما حمى
الامام من الموات لمواشي بعينها ويمنع
سائر الناس الرعي فيها (قوله) عن عبيد الله
بالتصغير (قوله) ابن عتبة بضم العين وسكون
التاء (قوله) ان الصعب بن جثامة بضم الجيم وتشديد المثلثة الليثي (قوله) النقيع بفتح
النون وكسر القاف وبعد التحتية المثناة
عين مهملة وقدره ميل وثمانية أميال كما
من المدينة (قوله) ابن وهب في موطئه وهو في الاصل
ذكره ابن وهب فيستقيم فيه الماء اى يجتمع فاذا
كل موضع نضب الماء نبت فيه الكلأ وهو غير مقيم
نضب الماء نبت فيه الكلأ وهو غير مقيم
المضمان وقد توهم بعضهم انه من كلام المؤلف
وقال ابو عبد الله بلغنا انه من كلام الزهري
وانما الضمير المرفوع في بلغنا يرجع الى عمر حمى
كما صرح به ابو داود (قوله) السرف بفتح السين المهملة والراء كذا في فرع
اليونينية وفي نسخة بكسر الراء والوحدة والمجمة موضع
والربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة وقوله
معروف بين الحرمين وقوله

والدواب

وَالدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أنا مَالِكُ بْنُ
أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي
لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ
أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوِ
الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ وَلَوْ أَنَّهَا انْقَطَعَ طِيَلُهَا
فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاثُهَا
حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ
أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ
وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللهِ فِي رِقَابِهَا
وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً
وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وِزْرٌ وَسُئِلَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمُرِ فَقَالَ مَا أَنْزَلَ
عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ الْفَاذَّةَ فَمَنْ يَعْمَلْ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ
ثنا إِسْمَعِيلُ ثنا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ فَقَالَ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا
ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا

(قوله) فرج بفتح الفاء وبعد الراء الساكنة جيم
أرض واسعة فيها كلأ كثير (قوله)
فطيلها ذاك بكسر الطاء المهملة وبعد التحتية
المفتوحة لام الحبل الذي يربط به ويطول
لها الترعى (قوله) عفاصها بكسر العين المهملة
الوعاء التي تكون فيه (قوله) ووكاءها
بكسر الواو والمد الخيط الذي يشد به الوعاء
ومعنى الامر بمعرفة ذلك حتى يعرف بذلك
صدق واصفها وكذبه واذا لم يضبط بماله

قال فضالة الغنم قال هي لك أو لأخيك أو للذئب
قال فضالة الإبل قال مالك ولها معها سقاؤها
وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجرة حتى يلقاها ربها *
باب بيع الحطب والكلأ * ثنا معلى بن أسد قال ثنا
وهيب عن هشام عن أبيه عن الزبير بن العوام رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأن يأخذ أحدكم
أحبلا فيأخذ حزمة من حطب فيبيع فيكف الله به
وجهه خير من أن يسأل الناس أعطى أم منع * ثنا
يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي
عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن
يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه * ثنا إبراهيم بن موسى
قال أنا هشام أن ابن جريج أخبرهم أخبرني ابن شهاب
عن علي بن حسين بن علي عن أبيه حسين بن علي عن
علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أنه قال أصبت
شارفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم
بدر قال وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
شارفا أخرى فأنختهما يوما عند باب رجل من
الأنصار وأنا أريد أن أحمل عليهما أذخرا لأبيعه
ومعي صائغ من بني قينقاع فأستعين به على وليمة

(قوله) معها سقاؤها بكسر السين والمد وجوفها
فإذا وردت الماء شربت ما يكفيها حتى ترد
ماء آخر والمراد بالسقاء المزق لأنها ترد
الماء وتشرب من غير سقاء وسيأتي أو راد أنها
أجلد البهائم على العطش (قوله) وحذاؤها
بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة والمد أي خفها

والكلأ بفتح الكاف واللام بعدها همزة مقصورة وهو
الحشيش رطبه ويابسه (قوله) وهيب
بضم الواو وفتح الهاء مصغرا خالد البصري
(قوله) أحبلا بحاء مهملة مضمومة وموحدة
ساكنة وموحدة مفتوحة وآخره لام جمع حبل
وهو ما يشد به على الحمال (قوله) حزمة بضم الحاء
وسكون الزاي والنصب على المفعولية (قوله)
خير مبتدأ محذوف أي هو خير له (قوله)

فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه
قينة فقالت ألا يا حمز للشرف النواء فثار إليهما حمزة
بالسيف فجب أسنمتهما وبقر خواصرهما ثم أخذ من
أكبادهما قلت لابن شهاب ومن السنام قال قد جب
أسنمتهما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله
عنه فنظرت إلى منظر أفظعني فأتيت نبي الله صلى
الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فأخبرته الخبر
فخرج ومعه زيد فانطلقت فدخل على حمزة فتغيظ
عليه فرفع حمزة بصره وقال هل أنتم إلا عبيد لآبائي
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقر حتى
خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر باب القطائع
ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن يحيى بن سعيد قال
سمعت أنسا رضي الله عنه قال أراد النبي صلى الله عليه
وسلم أن يقطع من البحرين فقالت الأنصار حتى تقطع
لإخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال
سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني * باب
كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن
أنس رضي الله عنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم
الأنصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله
إن فعلت فاكتب لإخواننا من قريش بمثلها فلم يكن
ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنكم سترون

(قوله) قينة بفتح القاف وسكون التحتية وفتح النون
بعدها هاء تأنيث أي مغنية (قوله) يا حمز منادى مرخم مفتوح الزاي على لغة من ينوي
وفي نسخة يا حمز بضم الزاي على لغة من لم ينو
(قوله) للشرف النواء بضم الشين المعجمة والراء
جمع شارف وهي المسنة من النوق وقوله
ثار بالمثلثة أي قام
(قوله) فجب بالجيم والموحدة المشددة
قطع (قوله) أسنمتهما جمع سنام مر في
صفة قلوبها (قوله) أفظعني بفتح الهمزة وسكون
الفاء وفتح الظاء المعجمة والعين المهملة أي
خوفني لتضرره بمناجاة الأنثى والمراد
عمها بسبب فوات ما يستعين به بناظر رضي الله
عنه جمع قطيعة وهي ما يخص به الإمام بعض
الرعية من الأرض (قوله) أثرة بفتح الهمزة
والمثلثة وبضم الأول وسكون الثاني

بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني * باب حلب الإبل على الماء * ثنا إبراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح قال حدثني أبي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الإبل أن تحلب على الماء * باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل * قال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع فللبائع الممر والسقي حتى يرفع وكذلك رب العرية * ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه في العبد * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم أن تباع العرايا بخرصها تمرا * ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها وأن لا يباع إلا بالدينار والدرهم

(ومن باع عبدا وله مال فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع)

باب حلب الإبل بفتح اللام ويجوز تسكينها أي استخراج ما فيضرع منها من اللبن باب الرجل يكون له ممرا الخ (قوله) إذ بتاع العرايا بخرصها تمرا أي بقدرها فيها فإذا أصابا ثمرا جف يحق منه ثلاثة أوسق من التمر فيبيعه صاحبه لإنسان ثلاثة أوسق من التمر وتقابضا في المجلس فيسلم المشتري الثمن ويسلم باب بيع الرطب بالتمر على النخلة (قوله) نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة بضم الميم وبعد الخاء المعجمة الف فموحدة فراء وهي عمل المزارعة بأن يكون البذر من العامل (قوله) والمحاقلة بالحاء المهملة والقاف فلام فهاء وهي بيع الزرع في سنبله بالبر الصافي (قوله) وعن المزابنة بالزاي والموحدة والنون بيع الثمر بالتمر وغيره

والدرهم إلا العرايا * ثنا يحيى بن قزعة قال ثنا مالك عن داود ابن حصين عن أبي سفيان مولى أبي أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق شك داود في ذلك * ثنا زكريا بن يحيى قال ثنا أبو أسامة قال أخبرني الوليد بن كثير قال أخبرني بشير بن يسار مولى بني حارثة أن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة بيع الثمر بالتمر إلا أصحاب العرايا فإنه أذن لهم قال أبو عبد الله وقال ابن إسحاق حدثني بشير مثله بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس * باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بحضرته * ثنا محمد قال أنا جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف ترى بعيرك أتبيعنيه قلت نعم فبعته إياه فلما قدم المدينة غدوت إليه بالبعير فأعطاني ثمنه * ثنا معلى بن أسد ثنا عبد الواحد ثنا الأعمش قال تذاكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله

(كتاب في الاستقراض وهو طلب القرض وأداء الديون وهو جمع دين والحجر بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم وهو في الشرع منع التصرف في المال)

عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه
درعا من حديد * باب من أخذ أموال الناس يريد
أداءها أو إتلافها * ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي
ثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه
ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله * باب
أداء الديون وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا
الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن
تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا
بصيرا * ثنا أحمد بن يونس قال ثنا أبو شهاب عن الأعمش
عن زيد بن وهب عن أبي ذر رضي الله عنه قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما أبصر يعني أحدا
قال ما أحب أنه يحول لي ذهبا تمكث عندي منه دينار
فوق ثلاث إلا دينارا أرصده لدين ثم قال إن
الأكثرين هم الأقلون إلا من قال بالمال هكذا
وهكذا وأشار أبو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن
شماله وقليل ما هم وقال عليه السلام مكانك
وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فأردت أن آتيه
ثم ذكرت قوله مكانك حتى آتيك فلما جاء قلت
يا رسول الله الذي سمعت أو قال الصوت الذي سمعت

قال

باب من أخذ شيئا من أموال الناس
أي شيئا منها بطريق القرض أو لتميزه
حال كونه يريد أداءها أدى الله عنه أو
حال كونه يريد إتلافها أتلفه الله باب

أداء الديون (قوله) الا دينارا نصب
على الاستثناء منقطع لمباينته ولا بد ربالتنوين
على البدل من دينار السابق (قوله) ارصده
بهمزة وكسر الصاد من الارصاد اى
اعده (قوله)

قال وهل سمعت قلت نعم فقال أتاني جبريل عليه السلام
فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
قلت وإن فعل كذا وكذا قال نعم * ثنا أحمد بن شبيب
ابن سعيد ثنا أبي عن يونس قال ابن شهاب وحدثني عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة قال قال أبو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل
أحد ذهبا ما يسرني أن لا يمر علي ثلاث وعندي منه
شيء إلا شيء أرصده لدين رواه صالح وعقيل عن
الزهري باب استقراض الإبل * ثنا أبو الوليد
ثنا شعبة قال ثنا سلمة بن كهيل قال سمعت أبا سلمة
ببيتنا يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا
تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ له
فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق
مقالا واشتروا له بعيرا فأعطوه إياه وقالوا لا نجد
إلا أفضل من سنه قال اشتروه فأعطوه إياه *
فإن خيركم أحسنكم قضاء * باب حسن التقاضي
ثنا مسلم ثنا شعبة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول مات رجل فقيل له ما كنت تقول قال كنت
آمر الناس فأتجوز عن الموسر وأخفف عن المعسر
فغفر له قال أبو مسعود سمعته من النبي صلى الله

كمثل

باب استقراض الابل (قوله) فان
لصاحب الحق مقالا أي صولة الطلب
وقوة الحجة لكن مع مراعاة الادب الشرع

عليه وسلم * باب هل يعطى اكبر من سنه * ثنا مسدد
عن يحيى عن سفيان حدثني سلمة بن كهيل عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله
عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعطوه فقالوا ما نجد الا سنا افضل من سنه
فقال الرجل اوفيتني اوفاك الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعطوه فان من خياركم احسنكم
قضاء * باب حسن القضاء * ثنا ابو نعيم ثنا سفيان
عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل
فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم اعطوه
فطلبوا سنه فلم يجدوا الا سنا فوقها فقال اعطوه
فقال اوفيتني وفى الله بك قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان خياركم احسنكم قضاء * ثنا خلاد بن يحيى
ثنا مسعر ثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في المسجد قال مسعر اراه قال ضحى فقال صل ركعتين
وكان لي عليه دين فقضاني وزادني * باب اذا
قضى دون حقه او حلله فهو جائز * ثنا عبدان انا
عبد الله انا يونس عن الزهري قال حدثني ابن كعب
ابن مالك ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما اخبره

باب هل يعطى بفتح الطاء اى هل يعطى المستقرض للمقرض وقوله اكبر من سنه اى الذى اقترضه

(قوله) اعطوه بهمزة قطع مفتوحة

ان اباه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء
في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسالهم ان
يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم النبي
صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدو عليك فغدا
علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة
فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من ثمرها * باب
اذا قاض او جازف في الدين تمرا بتمر او غيره * ثنا ابراهيم
ابن المنذر ثنا انس عن هشام عن وهب بن كيسان عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه اخبره ان اباه
توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود
فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم جابر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكلم اليهودي لياخذ
ثمر نخله بالذي له فابى فدخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له فاوف
له الذي له فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاوفاه ثلاثين وسقا وفضلت له
سبعة عشر وسقا فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما
انصرف اخبره بالفضل فقال اخبر ذاك ابن الخطاب
فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال له عمر لقد علمت

باب اذا قاض بتشديد الضاد (قوله) او جازفه بالجيم والزاى فهو جائز من الجازفة وهى الحدث

حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُبَارِكَ فِيهَا * بَابُ مَنِ اسْتَعَاذَ مِنَ الدَّيْنِ * ثنا أَبُو الْيَمَانِ قال أنا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قال حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللهِ قال إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ * بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ تَرَكَ دَيْنًا * ثنا أَبُو الْوَلِيدِ قال ثنا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قال ثنا أَبُو عَامِرٍ قال ثنا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمُ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ * بَابُ مَطْلِ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ * ثنا مُسَدَّدٌ قال ثنا

عبد

باب الصلاة على من ترك دينا (قوله) ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال قاله في النهاية قلت ويؤيد ان المراد من كل ما يتكلف والمعنى من مات وترك عيالا او دينا باب

عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ * بَابٌ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ وَيُذْكَرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قال لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ قال سُفْيَانُ عِرْضُهُ يَقُولُ مَطَلْتَنِي وَعُقُوبَتُهُ الْحَبْسُ * ثنا مُسَدَّدٌ قال ثنا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقال دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا * بَابٌ إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَقال الْحَسَنُ إِذَا أَفْلَسَ وَتَبَيَّنَ لَمْ يَجُزْ عِتْقُهُ وَلَا بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ وَقال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَضَى عُثْمَانُ مَنِ اقْتَضَى مِنْ حَقِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفْلِسَ فَهُوَ لَهُ وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ * ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قال ثنا زُهَيْرٌ قال ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قال أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ * بَابُ مَنْ

باب لصاحب الحق مقال فلا يلام اذا كرر طلبه لحقه (قوله) ولي الواجد بفتح اللام وتشديد الياء التحتية والواجد بالجيم اي مطل القادر على قضاء دينه (قوله) يحل بضم اوله وكسر ثالثه

آخر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم يرد ذلك مطلا وقال جابر
اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي
صلى الله عليه وسلم أن يقبلوا ثمر حائطي فأبوا
فلم يعطهم الحائط ولم يكسره لهم وسأغدو عليك
غدا فغدا علينا حين أصبح فدعا في ثمرها بالبركة
فقضيتهم * باب من بلغ ماله المفلس أو المعدم
فقسم بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه * ثنا
مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء بن
أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أعتق
رجل غلاما له عن دبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله فأخذ ثمنه
فدفعه إليه * باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو
أجله في البيع قال ابن عمر في القرض إلى أجل لا بأس به
وإن أعطى أفضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء
وعمرو بن دينار هو إلى أجله في القرض وقال الليث حدثني
جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل
أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسمى فذكر الحديث
باب الشفاعة في وضع الدين * ثنا موسى ثنا
أبو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله عنه

قال

باب من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه أي يومين أو ثلاثة (قوله) ثمر حائطي بالثاء المثلثة وفتح الميم ما أقرضه إلى أجل مسمى أي معلوم (قوله) وكذا ان أعطى بضم الهمزة أي وان أعطى المقترض المقرض (قوله) أفضل من دراهمه أي الكسر كما بالصحيح عن الكسر ما الشفاعة في وضع الدين أي لا اسقاطه كله (قوله)

قال أصيب عبد الله وترك عيالا ودينا فطلبت إلى أصحاب
الدين أن يضعوا بعضا من دينه فأبوا فأتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فأبوا
فقال صنف تمرك كل شيء منه على حدته عذق
ابن زيد على حدة والليين على حدة والعجوة على حدة ثم
احضرهم حتى آتيك ففعلت ثم جاء عليه السلام فقعد
عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقي التمر كما هو
كأنه لم يمس وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم
على ناضح لنا فأزحف الجمل فتخلف علي فوكزه النبي
صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعينيه ولك ظهره إلى
المدينة فلما دنونا استأذنت قلت يا رسول الله إني
حديث عهد بعرس قال عليه السلام فما تزوجت بكرا
أم ثيبا قلت ثيبا أصيب عبد الله وترك جواري صغارا
فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ائت أهلك
فقدمت فأخبرت خالي ببيع الجمل فلامني فأخبرته
بإعياء الجمل وبالذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم
ووكزه إياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت
إليه بالجمل فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسهمي مع القوم
باب ما ينهى عن إضاعة المال وقول الله تعالى
والله لا يحب الفساد ولا يصلح عمل المفسدين وقال
في قوله تعالى أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد

(قوله) على ناضح لنا بالضاد المعجمة والحاء المهملة جمل يسقى عليه النخل (قوله) فأزحف بهمزة مفتوحة فزاي فحاء مهملة ففاء (قوله) الجمل بالجيم واصله ان البعير اذا تعب يجر رسنه فكانهم كنوا بقولهم أزحف رسنه اي جره من الاعياء ثم حذف المفعول لكثرة الاستعمال باب ما ينهى عن اضاعة المال صرف في غير وجه وفي غير طاعة الله

آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا
السفهاء أموالكم والحجر في ذلك وما ينهى عن الخداع *
ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن
عمر رضي الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى الله عليه
وسلم إني أخدع في البيوع فقال إذا بايعت فقل
لا خلابة فكان الرجل يقوله * ثنا عثمان ثنا جرير
عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة بن شعبة
عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال
وكثرة السؤال وإضاعة المال * باب العبد
راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه * ثنا أبو اليمان أنا
شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته
فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل في أهله
راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها
راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في مال
سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت
هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه

(قوله) وما ينهى عن الخداع اي عن البيع وهو عطف على سابقه ايضا (قوله) إذا خدع بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الدال آخره عين مهملة اي غبن (قوله) لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف موحدة اي لا خديعة باب

راع

راع وهو مسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم
واليهودي * ثنا أبو الوليد ثنا شعبة قال عبد الملك
ابن ميسرة أخبرني قال سمعت النزال سمعت عبد الله
رضي الله عنه يقول سمعت رجلا قرأ آية سمعت من
النبي صلى الله عليه وسلم خلافها فأخذت بيده فأتيت
به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلاكما محسن
قال شعبة أظنه قال لا تختلفوا فإن من كان قبلكم
اختلفوا فهلكوا * ثنا يحيى بن قزعة ثنا إبراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان رجل من
المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى
محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى
موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم
وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك
فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق
معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش

باب ما يذكر في الاشخاص بكسر الهمزة وسكون الشين وبالخاء المعجمتين اي احضار الغريم من موضع الى موضع والمراد ان يمنع الغريم من التصرف حتى يعطيه حقه (قوله) فزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحة (قوله) لا تخيروني على موسى اي تخييرا ينقصه او تخييرا يقتضي به الى الخصومة او قاله تواضعا او قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم *

جانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي
أو كان مما استثنى الله * ثنا موسى بن إسمعيل قال ثنا وهيب
قال ثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس
جاء يهودي فقال يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من
أصحابك فقال من قال رجل من الأنصار قال ادعوه
فقال أضربته قال سمعته بالسوق يحلف والذي
اصطفى موسى على البشر قلت أي خبيث على محمد صلى الله
عليه وسلم فأخذتني غضبة فضربت وجهه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين الأنبياء فإن
الناس يصعقون يوم القيمة فأكون أول من تنشق
عنه الأرض فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم
العرش فلا أدري أكان فيمن صعق أم حوسب
بصعقته الأولى * ثنا موسى ثنا همام عن قتادة عن
أنس رضي الله عنه أن يهوديا قال رض رأس جارية بين
حجرين قيل من فعل هذا بك أفلان أفلان حتى
سمي اليهودي فأومت برأسها فأخذ اليهودي
فاعترف فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه
بين حجرين * باب من رد أمر السفيه والضعيف
العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام ويذكر عن
جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) ويذكر بضم أوله وفتح ثالثه

رد

رد على المتصدق قبل النهي ثم نهاه وقال مالك إذا كان
لرجل على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره فأعتقه لم
يجز عتقه ومن باع على الضعيف ونحوه فدفع ثمنه
إليه وأمره بالإصلاح والقيام بشأنه فإن أفسد
بعد منعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن إضاعة
المال وقال للذي يخدع في البيع إذا بايعت فقل لا خلابة
ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله * ثنا موسى
ابن إسمعيل قال ثنا عبد العزيز بن مسلم قال ثنا عبد الله بن دينار
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رجل
يخدع في البيع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إذا
بايعت فقل لا خلابة فكان يقوله * ثنا عاصم بن علي
قال ثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه
أن رجلا أعتق عبدا له ليس له مال غيره فرده النبي
صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم بن النحام * باب
كلام الخصوم بعضهم في بعض * ثنا محمد قال أنا
معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على
يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي
الله وهو عليه غضبان قال فقال الأشعث في والله
كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني
فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله

(قوله) فرده النبي صلى الله عليه وسلم
أي ابتاع العبد من النبي صلى الله عليه
وسلم بثمانمائة درهم (قوله) ابن النحام
بنون مفتوحة وحاء مهملة مشددة

صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فقال لليهودي
احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب بمالي
فانزل الله تعالى اِنَّ الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى آخر الآية * ثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان
ابن عمر انا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن
مالك عن كعب رضي الله عنه انه تقاضى ابن ابي حدرد
دينا كان له عليه في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى
سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته
فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب
قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا فاومأ
اليه اي الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم
فاقضه * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير
ما اقرؤها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها
وكدت ان اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف ثم
لببته برداءه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
اني سمعت هذا يقرأ على غير ما اقرأتنيها فقال لي ارسله
ثم قال له اقرأ فقرأ قال هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت
فقال هكذا انزلت ان القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا

منه

منه ما تيسر * باب اخراج اهل المعاصي والخصوم من
البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابي بكر حين ناحت
ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن سعد
ابن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان آمر
بالصلاة فتقام ثم اخالف الى منازل قوم لا يشهدون
الصلاة فاحرق عليهم * باب دعوى الوصي
للميت * ثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن
عروة عن عائشة رضي الله عنها ان عتبة بن ابي وقاص اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم في
ابن امة زمعة فقال سعد يا رسول الله اوصاني اخي اذا
قدمت ان انظر ابن امة زمعة فاقبضه فانه ابني وقال
عبد بن زمعة اخي وابن امة ابي ولد على فراش ابي فرأى
النبي صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك
يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة *
باب التوثق ممن تخشى معرته وقيد ابن عباس
عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض * ثنا قتيبة
ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له
ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من

باب اخراج اهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة اي باحوالهم يعني سبيل التاديب لهم (قوله) اخت ابي بكر اي اخت عمر ابن الخطاب (قوله) من بيتها (قوله) ناحت اي فقدت الصديق قوة من بيتها (قوله) فاحرق عليهم اي بالنار (قوله) دعوى الوصي للميت اي عنه فالاضافة بمعنى عن وغيره من الحقوق (قوله) ان عبد بن زمعة بفتحتين وابو زمعة بضم الزاي وسكون الميم وبالعين المهملة اخو سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعلاها بالدرة ضربات فنفر الدم من انفها حين سمعت ذلك كما وصله ابن سعد في الطبقات باسناد صحيح من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب تابعه

سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
قَالَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ * بَابُ الرَّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ *
وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسِّجْنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ
ابْنِ أُمَيَّةَ عَلَى أَنَّ عُمَرَ إِنْ رَضِيَ فَالْبَيْعُ بَيْعُهُ وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ
فَلِصَفْوَانَ أَرْبَعُ مِائَةِ دِينَارٍ وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ * ثنا
عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ ثنا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ
لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَابُ الْمُلَازَمَةِ

ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ
عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ
ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ فَتَكَلَّمَا حَتَّى
ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَا كَعْبُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ فَأَخَذَ
نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا * * بَابُ التَّقَاضِي
ثنا إِسْحَاقُ ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ثنا شُعْبَةُ عَنِ
الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ

(قوله) باب الملازمة بضم الواو وفتح الزاي المشددة (قوله) ثنا يحيى بن بكير مصغرًا (قوله) عن جعفر بن ربيعة وقال غيره حدثني الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك (قوله) فلقيه فلزمه اى فلازمه كما في حديث ابن ابي حدرد كذا

ابْنِ وَائِلٍ دَرَاهِمُ فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى
تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَا وَاللهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُمِيتَكَ اللهُ ثُمَّ يُحْيِيَكَ يَبْعَثُكَ
قَالَ فَدَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثَ فَأُوتَى مَالًا وَوَلَدًا
ثُمَّ أَقْضِيكَ فَنَزَلَتْ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ
لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا الْآيَةَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ اللُّقَطَةِ وَإِذَا أَخْبَرَ رَبُّ اللُّقَطَةِ بِالْعَلَامَةِ
دَفَعَ إِلَيْهِ * ثنا آدَمُ ثنا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
ثنا غُنْدَرٌ ثنا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ
قَالَ لَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ أَخَذْتُ
صُرَّةً مِائَةَ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
عَرِّفْهَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا حَوْلَهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ
أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرِّفْهَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ ثُمَّ أَتَيْتُهُ
ثَلَاثًا فَقَالَ احْفَظْ وِعَاءَهَا وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا فَإِنْ
جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا فَاسْتَمْتَعْتُ فَلَقِيتُهُ
بَعْدُ بِمَكَّةَ فَقَالَ لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا
وَاحِدًا * بَابُ ضَالَّةِ الْإِبِلِ * ثنا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ
ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثنا سُفْيَانُ عَنْ رَبِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ
مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَمَّا
يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ عَرِّفْهَا سَنَةً ثُمَّ احْفَظْ عِفَاصَهَا

(قوله) كتاب اللقطة بضم اللام وفتح القاف ويجوز اسكانها والمشهور عند المحدثين الأزهري وهو الذي فتحها قال (قوله) واذا اخبرت سمع من العرب وأجمع عليه اهل اللغة واللحديث اللقطة اى ما لكيها (قوله) عفاصها بفتح الجيم والفاء والاهمز وسويد بضم السين مصغرا الجعفي الكوفي التابعي المخضرم قدم المدينة ووردفي النبي صلى الله عليه وسلم وكان مسلما في حياته وتوفي سنة ثمانين وله مائة وثلاثون سنة (قوله) صرة مائة دينار بضم مائة بدل من صرة قال العيني ويجوز الرفع على تقدير فيها مائة دينار او قلت كذا في النسخة المقروءة على السيد وجدت صرة فيها مائة دينار

وِكَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا
قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ
لِلذِّئْبِ قَالَ ضَالَّةُ الْإِبِلِ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا
تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ * بَابُ ضَالَّةِ الْغَنَمِ * ثنا
إِسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ
يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ
سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللُّقَطَةِ فَزَعَمَ أَنَّهُ
قَالَ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا سَنَةً يَقُولُ يَزِيدُ إِنْ لَمْ
تُعْتَرَفْ اسْتَنْفِقْ بِهَا صَاحِبُهَا وَكَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ
قَالَ يَحْيَى فَهَذَا الَّذِي لَا أَدْرِي أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى
فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهَا فَإِنَّمَا
هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ قَالَ يَزِيدُ وَهِيَ تُعْرَفُ
أَيْضًا ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ قَالَ فَقَالَ دَعْهَا
فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ
حَتَّى يَجِدَ رَبَّهَا * بَابُ إِذَا لَمْ يُوجَدْ صَاحِبُ اللُّقَطَةِ
بَعْدَ سَنَةٍ فَهِيَ لِمَنْ وَجَدَهَا * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ
أنا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى
الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ
إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ

فقال

باب ضالة الغنم (قوله) قال اعرف عفاصها ووعاءها الذي تكون فيه (قوله) ووكاءها الخيط الذي يربط به الوعاء (قوله) ثم عرفها سنة اي تعرفها

ثم عرفها

ان لم تعترف بضم المثناة الفوقية وسكون المهملة وفتح الفوقية الثانية اي اللقطة

باب اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة اي بعد التعريف سنة (قوله)

فَقَالَ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ
صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا قَالَ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ هِيَ لَكَ
أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ قَالَ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ مَالَكَ وَلَهَا
مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى
يَلْقَاهَا رَبُّهَا * بَابٌ إِذَا وَجَدَ خَشَبَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ
سَوْطًا أَوْ نَحْوَهُ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ
بَنِي إِسْرَائِيلَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ
جَاءَ بِمَالِهِ فَإِذَا هُوَ بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا
فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ * بَابٌ
إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثنا
سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ
لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا وَقَالَ
يَحْيَى ثنا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَقَالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ
عَنْ طَلْحَةَ ثنا أَنَسٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أنا عَبْدُ اللهِ
أنا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي
فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا
ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا * بَابٌ كَيْفَ

(قوله) اعرف عفاصها ووكاءها التي هي فيه (قوله) فان جاء صاحبها اي فادها اليه وكذا ان لم يجيء صاحبها (قوله) فشانك بها والشأن الحال وسبق في حديث اعلى الزم شأنك بها باب بالتنوين (قوله) اي فاستمتع بها (قوله) في البحر وسوطا اي تركه اذا قحط خشبة في البحر او يضع بها ذا يضع ما ذا يصنع بها اي كعصى ونحوه

واذا اخذه هل يملكه او يكون سبيله سبيل اللقطة (قوله) اذ رجلا من بني اسرائيل يسم (قوله) وساق الحديث هنا مختصرا وقد اكتفاه في الكفالة والقطه وسأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الدينار فقال ايتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا قال ايتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا فالصدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى وزاد في الزكاة فخرج فالبحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها في البحر (قوله) فخرج اي ذهب في الزكاة والبيع والكفالة (قوله) قبل الكفالة (قوله) فاذا بالخشبة الذي ارسلها المستلف والمعنى فاذا هو بالخشبة بيد

ابن مصرف اليامي

فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها * باب اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة * باب اذا وجد تمرة في الطريق * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن انس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وقال يحيى ثنا سفيان حدثني منصور وقال زائدة عن منصور عن طلحة ثنا انس ح وحدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها * باب كيف

ابن مصرف اليامي

بالتنوين

فقال

تُعَرَّفُ لُقَطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهَا
إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَلْتَقِطُ
لُقَطَتَهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا
زَكَرِيَّا قَالَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا
إِلَّا لِمُنْشِدٍ وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا فَقَالَ عَبَّاسٌ يَا رَسُولَ اللهِ
إِلَّا الْإِذْخِرَ فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ * ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى
ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ
قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللهَ
حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ
فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ
نَهَارٍ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلَا
يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ وَمَنْ قُتِلَ لَهُ
قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُعْدِيَ وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ
فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَقَامَ

ابو

(قوله) كيف تعرف لقطة اهل مكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تلتقط لقطتها اى مكة وحرمها (قوله) احلت لى

بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة اى ان اقاتل فيها (قوله) ساعة من نهار هي ساعة الفتح (قوله) لا ينفر صيدها بالرفع نيابة عن الفاعل اى لا يجوز نجرم ولا حلال (قوله) الا لمنشد معرف يعرفها ويحفظها لمالكها ولا يملكها كسائر اللقطات في غير هذا من البلاد ابد

أَبُو شَاهٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ قُلْتُ
لِلْأَوْزَاعِيِّ مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ
الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ
لَا تُحْتَلَبُ مَاشِيَةُ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
يُوسُفَ إِنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحْلُبَنَّ
أَحَدٌ مَاشِيَةَ امْرِئٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى
مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ فَإِنَّمَا تَخْزُنُ
لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ
مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ * بَابُ إِذَا جَاءَ صَاحِبُ
اللُّقَطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ رَدَّهَا عَلَيْهِ لِأَنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ *
ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ
ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ
ابْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللُّقَطَةِ فَقَالَ عَرِّفْهَا
سَنَةً ثُمَّ اعْرِفْ وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا
فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ فَضَالَّةُ
الْغَنَمِ قَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ
قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ أَوِ

(قوله) بالتنوين لو تحتلب ماشية احد بغير اذن والماشية تقع على الابل والبقر والغنم هكذا في الغنم اكثر (قوله) مشربته بضم الراء وفتحها اى موضعه المصون كالغرفة (قوله) فتكسر بضم التاء وفتح السين والنصب عطفا على ان يؤتى (قوله) خزانته بكسر الخاء

وبالرفع نائب عن الفاعل مكانه او وعاءه الذي يخزن فيه ما يريد حفظه يا مرء بالتنوين اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه تقدم شرحه (قوله) فادها اليه اى ان كانت موجودة والا فوذ مثلها ان كانت مثلية او قيمتها يوم التلف ان كانت متقومة *

أَوْ وِعَاءَهَا

أحمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها
حتى يلقاها ربها * باب هل يأخذ اللقطة ولا
يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق * ثنا سليمان
ابن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد
ابن غفلة قال كنت مع سلمان بن ربيعة وزيد بن
صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقالا لي ألقه فقلت
لا ولكن إن وجدت صاحبه والا استمتعت
به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسألت أبي
ابن كعب رضي الله عنه فقال وجدت صرة على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فأتيت بها
النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها
حولا ثم أتيت فقال عرفها حولا فعرفتها حولا
ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته
الرابعة فقال اعرف عددها ووكاءها ووعاءها فإن
جاء صاحبها والا استمتع بها * ثنا عبدان أخبرني
أبي عن شعبة عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة
فقال لا أدري أثلاثة أحوال أو حولا واحدا *
باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان
ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ربيعة عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد رضي الله عنه أن
أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة

قال

باب هل يأخذ أي الشخص اللقطة ولا
يدعها تضيع تقدم شرحه مع سليمان بن
ربيعة بفتح السين وسكون اللام ابن يزيد
ابن عمرو الباهلي يقال له صحبة ويقال كان
على الكوفة (قوله) وزيد بن صوحان بضم
الصاد المهملة وسكون الواو وبالحاء المهملة
العبدي التابعي الكبير المخضرم (قوله) ووكاءها
أخر تقدم شرحه باب

قال عرفها سنة فإن جاء أحد يخبرك بعفاصها ووكائها
وإلا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الإبل فتمعر
وجهه وقال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها
ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وسأله
عن ضالة الغنم فقال هي لك أو لأخيك أو للذئب
باب ثنا إسحاق بن إبراهيم قال أنا النضر قال
إسرائيل عن أبي إسحاق قال أخبرني البراء عن أبي بكر ح
وحدثنا عبد الله بن رجاء قال أنا إسرائيل عن أبي إسحاق قال أخبرني
البراء عن أبي بكر رضي الله عنهما قال انطلقت فإذا أنا
ببراعي غنم يسوق غنمه فقلت لمن أنت قال لرجل من
قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن فقال
نعم فقلت هل أنت حالب لي قال نعم فأمرته فاعتقل
شاة من غنمه ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار ثم
أمرته أن ينفض كفيه فقال هكذا ضرب إحدى
كفيه بالأخرى فحلب كثبة من لبن وقد جعلت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم إداوة على فمها خرقة فصببت
على اللبن حتى برد أسفله فانتهيت إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المظالم والغصب وقول الله تعالى ولا
تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم

باب بالتنوين (قوله) ثنا إسحاق بن
إبراهيم أي ابن راهويه (قوله) هل في غنمك
من لبن بضم اللام والموحدة وتشديد الموحدة
في روايته لبن بضم اللام والموحدة وتشديد الموحدة
جمع لابن أي ذوات لبن بسم
كتاب المظالم جمع مظلمة بكسر اللام
وفتحها كما في الجوهري وغيره والكسر أكثر
وهي اسما لما أخذ بغير حق والظلم وضع الشيء
في غير محله كما في القاموس (قوله) والغصب وطواعة أخذ الشيء ظلما وقيل أخذه
جهرا بغلبة وشرعا الاستيلاء على حق الغير
عدوانا (قوله) وقول الله تعالى بالجر عطفا على
سابقه *

تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُؤُسِهِمْ رَافِعِي الْمُقْنِعُ
وَالْمُقْمِحُ وَاحِدٌ وَقَالَ مُجَاهِدٌ مُهْطِعِينَ مُدِيمِي النَّظَرِ
وَيُقَالُ مُسْرِعِينَ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ
هَوَاءٌ يَعْنِي جُوفًا لَا عُقُولَ لَهُمْ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ
الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَى أَجَلٍ
قَرِيبٍ نُجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ أَوَلَمْ تَكُونُوا
أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلُ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ
الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ
وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ
وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ
مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ * بَابُ
قَصَاصِ الْمَظَالِمِ * ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ إِنَا مُعَاذُ بْنُ
هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ
حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقَاصُّ لِبَعْضِهِمْ مَظَالِمُ
كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نُقُّوا وَهُذِّبُوا أُذِنَ
لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ
بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا شَيْبَانُ
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ثنا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ بِهَذَا * بَابُ قَوْلِ اللَّهِ

تعالى

باب قصاص المظالم سقط التبويب والترجمة هنا لابد ذر (قوله) مظالم كانت بينهم في الدنيا من انواع المظالم المتعلقة بالابدان والاموال فيقتاض بالحسنات والسيئات فمن كانت مظلمته اكثر من مظلمة اخيه اخذ من حسناته ولا يدخل احد الجنة ولاحد عليه بناءة (قوله) حتى اذا نقوا بضم النون والقاف المشددة مبنيا للمفعول من التنقية (قوله) وهذبوا بضم الهاء وتشديد الذال

تَعَالَى أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ
ثنا هَمَّامٌ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ
بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ
إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ
فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ
أَيْ رَبِّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ
قَالَ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ
فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ
فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا
لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * بَابُ لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمُ
الْمُسْلِمَ وَلَا يُسْلِمُهُ * ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ عَنْ
عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ
وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ
عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ
الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ * بَابُ
أَعِنْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا * ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
ثنا هُشَيْمٌ قَالَ أنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ وَحُمَيْدٌ

(قوله) محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاى (قوله) انه هلك اى باستحقاقه العذاب بابه بالتنوين (قوله) ولا يسلمه بضم الياء وسكون المهملة وكسر اللام مضارع اسلم اى لا يلقيه الى الهلكة بل يحميه من عدوه (قوله) كربة بضم الكاف والراء (قوله) ومن ستر مسلما راه على معصية فلم يظهر ذلك للناس فلو رآه حال تلبسه بها وجب عليه الانكار لا سيما ان كان من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة او مظلوما * باب اعن اخاك ظالما او مظلوما * بالتنوين اعن اخاك ظالما

ابن عبد الله

الطويل سمعا انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما
ثنا مسدد ثنا معمر عن حميد عن انس رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او
مظلوما قال يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف
ننصره ظالما قال تاخذ فوق يديه * باب نصر المظلوم
ثنا سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الاشعث بن سليم قال
سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب رضي
الله عنهما قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع
ونهانا عن سبع فذكر عيادة المريض واتباع الجنائز
وتشميت العاطس ورد السلام ونصر المظلوم واجابة
الداعي وابرار المقسم * ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه باب
الانتصار من الظالم لقوله جل ذكره لا يحب الله الجهر
بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما
والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون قال ابراهيم
كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا قدروا عفوا *
باب عفو المظلوم لقوله تعالى ان تبدوا خيرا
او تخفوه او تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا

(قوله) انصر اخاك الخ فقال رجل يا رسول الله
انصره اذا كان مظلوما افرايت اذا كان ظالما
كيف انصره قال تحجزه عن الظلم فان ذلك
نصر اي منعك اياه من الظلم انصرك اياه على
شيطانك الذي يقويه وعلى نفسه التي
تامره بالسوء وتطغيه (قوله) تاخذ
فوق يديه بالتثنية وهو كناية عن منعه
عن الظلم بالفعل اذ لم ينتفع بالقول وعن
بالفوقية اشارة الى انه اخذ بالاستعلاء
والقوة باب نصر المظلوم تقدم
سره (قوله) سويد بضم السين وفتح الواو
المزني الكوفي (قوله) وتشميت العاطس
اذا حمد الله سنة (قوله) ورد السلام وفرض
كفاية (قوله) ونصر المظلوم واجب على الكفاية ويتعين على السلطان
وقد يكون بالقول او بالفعل او هو قسمان
باب الانتصار الخ (قوله) لا يحب الله الجهر
بالسوء من القول الا من ظلم اي لا بأس بالدعاء
على من ظلم والتظلم منه وعن السدي نزلت
في رجل نزل بقوم فلم يضيفوه فرخص له ان يقول
فيهم وفيما فعلوا به وقرأها فاعفه عين لا يمنع من القول
عموما وعن ابن عباس المراد بالجهر من القول
الدعاء على من ظلم والمظلوم ان يدعو على من ظلمه
باب عفو المظلوم اي عمن

كيف

بن مقرن

وجزاء

وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفى واصلح فاجره على
الله انه لا يحب الظالمين ولمن انتصر بعد ظلمه
فاولئك ما عليهم من سبيل انما السبيل على الذين
يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق اولئك
لهم عذاب اليم ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم
الامور ومن يضلل الله فما له من ولي من بعده وترى
الظالمين لما راوا العذاب يقولون هل الى مرد من
سبيل * باب الظلم ظلمات يوم القيمة * ثنا
احمد بن يونس ثنا عبد العزيز الماجشون ثنا عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيمة
باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم * ثنا
يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا زكريا بن اسحاق المكي
عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال اتق دعوة المظلوم
فانها ليس بينها وبين الله حجاب * باب من
كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته
ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كانت له مظلمة لاحد من عرضه فليتحلله

(قوله) وجزاء سيئة سيئة مثلها وهي الثانية
سيئة للاولى وجاز ولا ينافي النهي عن التشفي
(قوله) فمن عفى واصلح (قوله) ولمن انتصر
بعد ظلمه اي بعد ما ظلم فهو من اضافة المصدر
الى المفعول (قوله) ولمن صبر على الاذى وغفر
والاثم (قوله) ان ذلك اي
من مضاجعته (قوله) وفوض امره الى الله (قوله) بالتنوين
الظلم ظلمات الخ (قوله) الماجشون
بكسر الجيم والشين المعجمة المضمومة (قوله)
الظلم ظلمات يوم القيمة فلا يهتدي يوم
القيمة بسبب ظلمه في الدنيا فربما وقع قدمه
في ظلمة ظلمه فهوت في حفرة من حفر النار والظلم
يشمل الظلم من ظلمة القلب لانه رئيس وانما
يرى الهدى لا عتبر فاذا اسعى المتقون بنورهم
الذي حصل بسبب التقوى انكشف باب
الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم اي فانها
فانه اجابة دعوة المظلوم (قوله) اتق
ودعوة المظلوم اي وان كان عاصيا (قوله)
وبين الله حجاب كناية عن الاستجابة وهو
الرد بما صرح به في حديث ابي هريرة عند الترمذي
مرفوعا بلفظ ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم
حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم
يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها ابواب
السماء ويقول الرب وعزتي وجلالي لانصرنك
ولو بعد حين باب من كانت له مظلمة
بكسر اللام وحكي فتحها (قوله) من
عرضه بكسر العين المهملة موضع المدح
والذم منه سواء كانه نفسه او
احد اصوله او فرعه *

الاخيه

مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ
صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلِمَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ
أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَقْبُرِيَّ لِأَنَّهُ كَانَ نَزَلَ
نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ هُوَ
مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ
كَيْسَانُ * بَابُ إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ
ثَنَا مُحَمَّدٌ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا
أَوْ إِعْرَاضًا قَالَتِ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ
بِمُسْتَكْثِرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُولُ أَجْعَلُكَ مِنْ
شَأْنِي فِي حِلٍّ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ بَابُ
إِذَا أَذِنَ لَهُ أَوْ أَحَلَّهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ * ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ
ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ
غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَتَأْذَنُ
لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ
اللَّهِ لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ * بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ
شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ * ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ

الزهري

٢ فى هذه الآية

باب بالتنوين (قوله) اذا حلله من ظلامة فلا رجوع فيه سواء كان معلوما او مجهولا عند من تخلل (قوله) اجعلك من شأني فى حل اى من حقوق الزوجية وتتركني

الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو
ابْنِ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ
شَيْئًا طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ * ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ثَنَا عَبْدُ
الْوَارِثِ ثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُنَاسٍ
خُصُومَةٌ فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ يَا أَبَا
سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ
أَرَضِينَ * ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ
ثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ
شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخُرَاسَانَ فِي كِتَابِ
ابْنِ الْمُبَارَكِ أَمْلَاهُ عَلَيْهِمْ بِالْبَصْرَةِ * بَابُ
إِذَا أَذِنَ إِنْسَانٌ لِآخَرَ شَيْئًا جَازَ * ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ
ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ
الْعِرَاقِ فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا
التَّمْرَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ إِلَّا
أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ * ثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ ثَنَا

(قوله) من ظلم من الارض شيأ اى قليلا او كثيرا (قوله) طوقه بضم الطاء المهملة وكسر الواو المشددة وبالقاف مبنيا للمفعول (قوله) سبع ارضين بفتح الراء وقد تسكن اى يوم القيامة قيل اراد طوقا حملها يوم القيمة وهو ان يطوقه الله تعالى حملها يوم القيمة

باب بالتنوين اذا اذن انسان لآخر شيأ اى اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله) نهى اى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاقران بسرة بين اللام والقاف من القلوف المزيد فيه قال عياض والصواب القران بالنون وهو ان تقرن تمرة بسرة عند الاكل لان فيه اجحافا برفيقه مع ما فيه من الشره المزري بصاحبه نعم اذا كان التمر ملكا له ان شاء اكل كيف شاء

٢ قال البخاري

كتب

أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ
كَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ اصْنَعْ لِي
طَعَامًا خَمْسَةً لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَامِسَ خَمْسَةٍ وَأَبْصَرَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْجُوعَ فَدَعَاهُ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا أَتَأْذَنُ لَهُ قَالَ نَعَمْ

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ

* ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَبْغَضَ
الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ * بَابُ إِثْمِ مَنْ
خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ * ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ
قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ
أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا
عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً
بِبَابِ حُجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ
يَأْتِينِي الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ
بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ وَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ فَمَنْ
قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا
أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا * بَابُ إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ * ثَنَا بِشْرُ

ابن

باب قول الله تعالى وهو ألد الخصام الألد
افعل تفضيل من اللدد وهو شدة الخصومة
والخصام الخاصمة ويجوز ان يكون
جمع خصيم نحو شديد الخصومة وخصوم
الفاعل وهو لبيد ليس للتفضيل بل معنى
فهو من اضافة الصفة المشبهة
عباس اى ذو جدال وقال السدى نزلت
فلاخنس بن شريف الثقفي جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم واظهر له سلامه وعن ابن
باطنه خلاف ذلك وعن ابن عباس رضي
من المنافقين تكلموا في خبيب واصحابه

قتلوا بالرجيع وكانوا ستة فانزل
الله ذم المنافقين ومدح خبيبا
واصحابه وهو له الرجيع بفتح الراء وكسر
الجيم اسم ماء لهذيل بين مكة وعسفان
بناحية الحجاز وكانت الواقعة بالقرب منه
فنسب به اليها وهو له اعلمهم انه باطل (قوله) فاعلم
فاء الجزاء وهو كقولك ان كان كذا فاعلم
بمعنى لعل وافعل ايذاذ للكلام
(قوله) من بعض اى وهو كذلك وفي رواية الكشميهني
(قوله) اى البين (قوله) فاحسب بفتح السين
بحذفه على لغة من يقول خفت في معنى خفت
واقتدى عليه بعض النحاة (قوله) فانما هي قطعة من النار
وكيف هذا مع انه قضى له بحق نفسه لانه
اى من قضيت له بظاهر ما سمع مني وهو خلاف الباطن فهو
حرام فلا يأخذن شيئا مما قضيت له به فانه لا يحل له
وهو قطعة من النار وموضع الحسب بالنون
(قوله) اذا خاصم فجر

ابْنُ خَالِدٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ
اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ
فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ كَانَتْ
فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ
وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ *

بَابُ قِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ يُقَاصُّهُ وَقَرَأَ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ
مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ * ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ
هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ
أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ
الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا فَقَالَ لَا حَرَجَ عَلَيْكِ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ
بِالْمَعْرُوفِ * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
قُلْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ
بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَنَا فَمَا تَرَى فِيهِ فَقَالَ لَنَا إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ
فَأُمِرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا
فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ * بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّكَّانِ
وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ
بَنِي سَاعِدَةَ * ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي

(قوله) اخبرنا محمد غير منسوب في
(قوله) والخصومة اى التخاصم فيه
والمراد به هنا الشتم والرمي
بالاسناد المظلوم اذا وجد مال ظالمه الذي ظلمه
فهل يأخذ منه بقدر الذي له ولو بغير علمه
وهي مسئلة الظفر والمفتى به عندنا انه لا
ان يأخذ بقدر حقه اذا من فتنة او نسيه
الورثة فلا يقتص من النفيس بل يبيع التركة
البينة فلو يقتص من النفيس بل يبيع التركة
(قوله) مسيك بكسر الميم
وفتح السين المهملة وفي المشهور عند المحدثين
وفتح اللغة الفتح والتخفيف
بالمعروف اى بقدر ما يكفيها ويكفي ولدها
العيال ومطابقة هذا الحديث للترجمة من
جهة ان زوجها ابا سفيان اذ فيه دلالة
منع قال زوجها اخذ صاحب الحق من مال من
تعلق جواز اخذ صاحب الحق من مال من
يوم او جحاده قد رحمه وهذا الحديث قد مر
وياتي ان شاء الله تعالى في النفقات وفيه فوائد
(قوله) قال احدهما يزيد اى ابن ابي حبيب (قوله)
حق الضيف ظاهره الوجوب حيث لم يمتثلوا
من فعله اخذ منهم قهرا وحكى القولين عن الليث
وقال احمد بالوجوب على اهل البادية دون الحضر
ومذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي خلافه
ان ذلك سنة مؤكدة واجابوا عن حديث
الباب بحمله على المضطرين فانه ضيافة فهو
واجبة فلما انتسخ بعوض عند الشافعي وواجبة
فقوله عليه السلام حيث كانت المواساة
والجائزة تفضل وليست بواجبة ودون ذلك
(قوله) السكون بدليل قوله انك تبعثنا فكان
السقائف جمع سقيفة وهي الكنان

في السقائف

مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ
اللهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ
قَالَ حِينَ تُوُفِّيَ اللهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَنْصَارَ
اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ انْطَلِقْ
بِنَا فَجِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ * بَابُ
لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ ثنا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ ثُمَّ
يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَاللهِ
لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ * بَابُ صَبِّ الْخَمْرِ
فِي الطَّرِيقِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى قَالَ أَنَا عَفَّانُ
ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ثنا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ
سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ
الْفَضِيخَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا
يُنَادِي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ
اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا فَجَرَتْ فِي سِكَكِ
الْمَدِينَةِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ
فِي بُطُونِهِمْ فَأَنْزَلَ اللهُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ الْآيَةَ * بَابُ آفِنِيَةِ الدُّورِ
وَالْجُلُوسِ فِيهَا وَالْجُلُوسِ عَلَى الصَّعُدَاتِ وَقَالَتْ

عَائِشَةُ

(قوله) عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بضم العينين الأول مصغرا وفي الثاني وسكون ثانيه باب بالتنوين (قوله) لا يمنع جار جاره أي لا يمتنع بجار بكسر الجيم وتشديد الراء وسكون القاف بلا همز لغة رديئة ولغيره خشبه بالهاء بصيغة الجمع فيجوز ومعنى الجمع ولا فرق واحد الجنس كما نقل عن ابن عبد البر (قوله) بين أكتافكم بالمثناة الفوقية جمع كتف وفي رواية أبي داود لا ألفينها أي لا صرخن بالقضية فكم باب صب الخمر في الطريق أي المشترك بين الناس

٢ بن مالك

(قوله) وأهرقها بقطع الهمزة فهرقتها بفتح الهاء والراء وسكون القاف فجرت (قوله) فيما طعموا ووقع في رواية الأربعة يعني شربوا قبل تحريمها وفي رواية عبدة ومحمد بن موسى عن حماد فأخرجه فناء بكسر الفاء والمد المكان المتسع أمام الدار (قوله) والجلوس فيها أي وحكم الجلوس فيها بابه

٢ فيما طعموا

عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَابْتَنَى أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ
يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ
وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ
بِمَكَّةَ * ثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ثنا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ
مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ فَقَالُوا أَمَا لَنَا
بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا
الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا قَالُوا وَمَا حَقُّ
الطَّرِيقِ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ
وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ * بَابُ الْآبَارِ
عَلَى الطُّرُقِ إِذَا لَمْ يُتَأَذَّ بِهَا * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ
بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ
يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا
الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَنَزَلَ الْبِئْرَ
فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ
لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا قَالَ
فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ * بَابُ إِمَاطَةِ

قال حدثني

يا رسول الله

باب الآبار على الطرق ولابن ذر على الطريق بالإفراد (قوله) إذا لم يتأذ بها بالبناء للمفعول من التأذي ويجوز فتح الميم وتشديد الذال المعجمة (قوله) عن سمي بضم المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية (قوله) يأكل الثرى بالمثلثة المفتوحة الأرض الندية (قوله) قالوا أي الصحابة ومنهم سراقة بن مالك *

عن الطريق

الأذى وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يميط الأذى عن الطريق صدقة
باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في
السطوح وغيرها * ثنا عبد الله بن محمد قال ثنا ابن عيينة
عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما
قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام
المدينة ثم قال هل ترون ما أرى مواقع الفتن
خلال بيوتكم كمواقع القطر * ثنا يحيى بن بكير قال ثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن أبي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
لم أزل حريصا على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما
إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما فحججت معه فعدل
وعدلت معه بالإداوة فتبرز حتى جاء فسكبت على يديه
من الإداوة فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله لهما
إن تتوبا إلى الله فقال واعجبي لك يا ابن عباس عائشة
وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال إني
كنت وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي
من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى
الله عليه وسلم فينزل يوما وأنزل يوما فإذا أنزلت

جئته

باب اماطة الاذى اى ازالة الشئ المؤذى عن الطريق
باب الغرفة بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء الكان المرتفع في البيت (قوله) خلال بيوتكم بكسر الخاء المعجمة احد وسطها (قوله) واعجبي لك يا ابن عباس بكسر الجيم الثانية والاصيلي وابن ذر عن المستملي واعجبا بالتنوين بغير ياء ولابي ذر عن الحموي واعجبا بالتنوين بغير ياء وجبلا وفي نسخة بالالف بدل التنوين (قوله) فقد صغت

جئته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره وإذا نزل فعل
مثله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على
الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا
يأخذن من أدب نساء الأنصار فصحت على امرأتي
فراجعتني فأنكرت أن تراجعني فقالت ولم تنكر أن
أراجعك فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
ليراجعنه وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل
فأفزعني فقلت خابت من فعلت منهن بعظيم ثم
جمعت علي ثيابي فدخلت على حفصة فقلت أي
حفصة أتغاضب إحداكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت
وخسرت أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله صلى
الله عليه وسلم فتهلكين لا تستكثري على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه
واسأليني ما بدا لك ولا يغرنك أن كانت جارتك
هي أوضأ منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يريد عائشة وكنا تحدثنا أن غسان تنعل النعال
لغزونا فنزل صاحبي يوم نوبته فرجع عشاء فضرب
بابي ضربا شديدا وقال أنائم هو ففزعت فخرجت إليه
وقال حدث أمر عظيم قلت ما هو أجاءت غسان
قال لا بل أعظم منه وأطول طلق رسول الله صلى الله

الخيل

نقلت

إذ (قوله) فأنكرت ان تراجعني اى تراد دني في القول (قوله) ولا يغرنك بنون التوكيد الثقيلة (قوله) غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون وهط من قحطان نزلوا حين تفرقوا عما يقال له غسان فسموا بذلك وسكنوا بطرف الشام (قوله) تنعل بضم المثناة الفوقية وبعد النون الساكنة عين مهملة مكسورة فلام الدواب *

عَلَيْهِ وسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ فَرَخَابَتْ حَفْصَةُ وخَسِرَتْ نَكُنْتُ
أَظُنُّ انَّ هٰذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ
صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرُبَةً
لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي
قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ قَالَتْ لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ
فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ
فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ
الَّتِي هُوَ فِيهَا فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدَ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ
فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ
ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ
الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ
فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ
فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ
فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ أَذِنَ لَكَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا
هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ
قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ
حَشْوُهَا لِيفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقْتَ
نِسَاءَكَ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ لَا ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ
اسْتَأْنِسْ يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ

(قوله) فقلت لغلام له اسود اسمه رباح بفتح الراء والموحدة المخففة وبعد الالف حاء مهملة وسقط لفظه له فى روايتنا

(قوله) على رمال حصير بكسر الراء وتخفيف الميم وبعد الالف لام ثم حاء مهملة والاضافة مما وهل اى نسج من حصير وعيدان

(قوله) استانس اى انبصر هل يعود صلى الله عليه وسلم الى الرضا او هل قول قوله الطيب قلبه واسكن به غضبه (قوله)

ثغلب

نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ
فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ثُمَّ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ
عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ
مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ يُرِيدُ عَائِشَةَ
فَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ رَفَعْتُ بَصَرِي
فِي بَيْتِهِ فَوَاللهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ
ثَلَاثَةٍ فَقُلْتُ ادْعُ اللهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ فَإِنَّ فَارِسَ
وَالرُّومَ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ وَأُعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهَ
وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ أَوَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أُولَئِكَ
قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللهِ اسْتَغْفِرْ لِي فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ
مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ
وَكَانَ قَدْ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ
عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ
عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ
أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ
لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ الشَّهْرُ
تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَكَانَ ذٰلِكَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ
قَالَتْ عَائِشَةُ فَأُنْزِلَتْ آيَةُ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ
فَقَالَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا وَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى
تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ قَالَتْ قَدْ أَعْلَمُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا

(قوله) غير اهبة ثلاثة بفتح الهمزة والهاء بجمع اهاب جلد قبل ان يدبغ او مطلقا وبالباب ذر والكشميهنى ثلاث بغير هاء

(قوله) من شدة موجدته بفتح الميم وسكون الواو وكسر الجيم وفتحها فالفرع كاصله مصدر ميمى اى غضبه *

سؤال

تسعا وعشرين

يَا مُرَانِي بِفِرَاقِكَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللهَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ
إِلَى قَوْلِهِ عَظِيمًا قُلْتُ أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي أُرِيدُ
اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَ مِثْلَ
مَا قَالَتْ عَائِشَةُ * ثنا ابْنُ سَلَامٍ ثنا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ
الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ آلَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَكَانَتِ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ
فَجَلَسَ فِي عُلِّيَّةٍ لَهُ فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ
لَا وَلَكِنِّي آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ
ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ * بَابُ مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى
الْبَلَاطِ أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ * ثنا مُسَلَّمٌ ثنا أَبُو عَقِيلٍ ثنا
أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ
عَلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ هَذَا جَمَلُكَ
فَخَرَجَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ * بَابُ
الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ * ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْ قَالَ لَقَدْ أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ
فَبَالَ قَائِمًا * بَابُ مَنْ أَخَذَ الْغُصْنَ وَمَا يُؤْذِي
النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ * ثنا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ أَنَا مَالِكٌ
عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ

رسول

ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين منكن ومتعكن
والسراحكن سراحا جميلا وان كنتن تردن الله ورسوله
والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن
اجرا عظيما

(قوله) ثنا الفزاري بفتح الفاء والزاي المخففة
وبالراء هو ابن عمرو بن معاوية بن الحارث
ابن أسماء الكوفي نزيل مكة وهو من شيوخ
البخاري أو فوق وأثبتوا عند سباطة

(قوله) مسلم هو ابن كيسان الملائي بالهمزة
الذي يبيع الملاء ويقال له الأعور وهو
ليس بأعور وأبو عقيل بضم العين المهملة
وبالقاف اسمه هرمز

(قوله) باب البول عند سباطة قوم أي جواز ذلك

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ
وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ * بَابُ
إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ
الطَّرِيقِ ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانَ فَتُرِكَ مِنْهَا لِلطَّرِيقِ
سَبْعَ أَذْرُعٍ * ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ ثنا جُوَيْرِيَةُ بْنُ حَازِمٍ
عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خِرِّيتٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاجَرُوا
فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ بِسَبْعِ أَذْرُعٍ * بَابُ النَّهْيِ
بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ وَقَالَ عُبَادَةُ بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا نَنْتَهِبَ * ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ ثنا
شُعْبَةُ قَالَ ثنا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ
الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ جَدُّهُ أَبُو أُمِّهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النُّهْبَى وَالْمُثْلَةِ * ثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي
اللَّيْثُ قَالَ ثنا عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ
الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ
وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا
أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَعَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ
إِلَّا النُّهْبَةَ * بَابُ كَسْرِ الصَّلِيبِ وَقَتْلِ الْخِنْزِيرِ

(قوله) فاخره

(قوله) اذا اختلفوا في طريق الميتاء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبعدها فوقية ثم همزة ممدودة التي للعامة الناس بكسر الميم وبالشين المعجمة وبالجيم

(قوله) فاخروا في الطريق متعلق بقوله اختلفوا (قوله) حتى يتبين بها وهو قضى بالتاء وفتح الموحدة (قوله) ابن ايماس بكسر الهمزة (قوله) مؤمن اي كامل الايمان والمراد من فعل ذلك مستحلا له او هو من باب الانذار والتهديد ان اعتاد هذه المعاصي واستمر عليها

باب كسر الصليب وقتل الخنزير *

ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري أخبرني سعيد بن
المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن
مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير
ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد * باب
هل تكسر الدنان التي فيها خمر أو تخرق الزقاق
وإن كسر صنما أو صليبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع
بخشبه وأتي شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه
بشيء * ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن أبي
عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم رأى نيرانا توقد يوم خيبر قال
على ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر الأنسية قال
اكسروها واهريقوها قالوا ألا نهريقها ونغسلها قال
اغسلوا * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابن أبي
نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة
وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصبا فجعل يطعنها
بعود في يده وجعل يقول جاء الحق وزهق الباطل
الآية * ثنا إبراهيم بن المنذر ثنا أنس بن عياض عن
عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه
القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت اتخذت

على

(قوله) مقسطا اى عادلا فى حكمه فيحكم
بالشريعة المحمدية (قوله) ويقتل الخنزير
ينصب يقتل عطفا على فيكسر الصليب
وكذا قوله ويضع الجزية اى يتركها فلا
يقبل من الكفار الا الاسلام (قوله)
ويفيض بفتح الياء وكسر الفاء والنصب على
التمايز ولابي ذر يفيض بالرفع على

الاستئناف باب هل تكسر الدنان
بكسر الدال جمع دن الخب وهو الخابية
فارسي معرب (قوله) او تخرق الزقاق بضم
الزاي وفتح القاف المخففة والراء مبنيا للمفعول
عطفا على هل تكسر والزقاق بكسر الزاي
جمع زق اى الخمر فيه تفصيل فان
كانت لاوعية يجب تراق واذا غسلت
طهرت وينتفع بها وان لا فلا (قوله)

على سهوة لها ستر فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه
وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس
عليهما * باب من قاتل دون ماله * ثنا عبد الله
ابن يزيد ثنا سعيد هو ابن أبي أيوب حدثني أبو
الأسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون
ماله فهو شهيد * باب إذا كسر قصعة أو شيئا
لغيره * ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند
بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم
بقصعة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة
الصحيحة وحبس المكسورة وقال ابن أبي مريم انا يحيى
ابن أيوب ثنا حميد ثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب إذا هدم حائطا فليبن مثله * ثنا مسلم
ابن إبراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان رجل في بني إسرائيل يقال له جريج
يصلي فجاءته أمه فدعته فأبى أن يجيبها فقال
أجيبها أو أصلي ثم أتته فقالت اللهم لا تمته حتى
تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته
فقالت امرأة لأفتنن جريجا فتعرضت له وكلمته

نزل

(قوله) ثنا ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم
وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله
ابن يسار بالتحتية والسين المهملة مكبرا
المخففة باب (قوله) اذا كسر قصعة او شيئا لغيره
القاف انا من عطف العام على الخاص اذ الكسر
هو من باب الفتل والقبض بخلاف الخرق
يضمن المثل والقيمة بخلاف الطعام
باب (قوله) اذا هدم حائطا
فليبن مثله خلافا لمن قال من المالكية وغيرهم
ما لزمه القيمة (قوله) فجاءته امه تسلم او
(قوله) فاذا نحن بها قائما اى فقال اجيبها
الله سرا من غير نطق او نطق وكان الكلام
مباحا في شريعتهم كما كان عندنا قبل صلاتنا

فأبى فأتت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت
هو من جريج فأتوه وكسروا صومعته وأنزلوه وسبوه
فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام
قال الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا إلا
من طين بسم الله الرحمن الرحيم
باب الشركة في الطعام والنهد والعروض
وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة
قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا أن يأكل هذا
بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب
والفضة والقران في التمر * ثنا عبد الله بن يوسف
أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعثا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن
الجراح وهم ثلاثمائة وأنا فيهم فخرجنا حتى إذا كنا
ببعض الطريق فنى الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد
ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر
فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني
فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة فقلت وما تغني
تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم
انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه
ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة

بضلعين

(قوله) الا من طين اى كما كانت ضفعلوا *
بسم الله الرحمن الرحيم
باب الشركة بفتح الشين المعجم وكسر
الراء هي لغة الاختلاط وشرعا ثبوت
الحق في شئ الاثنين فاكثر على جهة الشيوع
وقد تحدث الشركة قهرا كالارث وبفعلهما
اوباحتيار كالشراء وهي انواع اربعة انظر
الشرح (قوله والنهد بكسر النون وفتح الهاء فالراءين ساكنة وهو
بضمها والهاء فالراءين ساكنة وهو
تخليط القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة
وخلطها عند المرافقة في السفر (قوله)
والعروض جمع عرض مقابل النقد (قوله)
والقران بالجر عطفا على تمر بقطاء مجتمعة مسألة مفتعة
مثل الظرب بظاء معجمة مكسورة فموحدة الجبل الصغير (قوله)
وزاد مكسورة فموحدة الجبل الصغير (قوله)

بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة فرحلت ثم
مرت تحتهما فلم تصبهما * ثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم
ابن إسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله
عنه قال خفت أزواد القوم وأملقوا فأتوا النبي صلى
الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم فلقيهم عمر
فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد إبلكم فدخل على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم
بعد إبلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نادي في الناس يأتون بفضل أزوادهم فبسط لذلك
نطعا وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس
حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لا إله إلا الله وأني رسول الله * ثنا محمد بن يوسف
ثنا الأوزاعي ثنا أبو النجاشي قال سمعت رافع بن
خديج رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى
الله عليه وسلم العصر فننحر جزورا فنقسم عشر
قسم فنأكل لحما نضيجا قبل أن تغرب الشمس * ثنا
محمد بن العلاء ثنا حماد بن أسامة عن بريد عن أبي بردة
عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام
عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد

فدعا

(قوله) خفت ازواد القوم اى فنى زادهم
هو ازن والمعنى اى افتقروا (قوله) واملقوا اى افتقروا (قوله) القوم
عشر قسم بكسر القاف وفتح السين جمع
قسمة آخر جزء من الهمزة والميم اى
ارملوا في الغزو بفتح الهمزة والميم اى
فنى زادهم وأصله من الرمل كأنهم لصقوا
بالرمل من القلة كما قيل ترب الرجل اذا
افتقر كأنه لصق بالتراب *

ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي
وَأَنَا مِنْهُمْ * بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا
يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ
بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَتَبَ
لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا
بِالسَّوِيَّةِ * بَابُ قِسْمَةِ الْغَنَمِ * ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ
الْأَنْصَارِيُّ قَالَ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ
عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا قَالَ وَكَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرَيَاتِ الْقَوْمِ فَعَجِلُوا
وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ
الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ
فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ
اللهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ
مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا فَقَالَ جَدِّي إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ
الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ
فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ لَيْسَ

السن

باب قسمة الغنم اى بالعدد (قوله) ابن خليطان بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وبعدها طاء مهملة وشخفيف الموحدة مفتوحة (قوله) وذكر اسم الله عليه فكلوه هذا مما يستدل به من اشترط التسمية عند الذبح وهم المالكية والحنفية فان تركها ناسيا فلا اذن عندهم

فان الاكل مجموع امرين والمعلق عليه على احدهما بانتفاء احدهما والجواب بمنع ان هذا معارض بحديث عائشة رضى الله عنها ان قوما يأتوننا باللحم لا ندرى اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا فهو محمول على ان الاسم ذكر عليه

باب القران في التمر هو الجمع بين التمرتين عند الاكل (قوله) لا تقرنوا بضم الراء اى لا تجمعوا في الاكل بين تمرتين ونحوهما من الاشياء اى نحو الاشياء المتعة والعروض

الجزء الثامن

وقوله بين الشركاء اى حال كون المقوم بقيمة عدل واختلفوا في قيمتها بغير نقود فاجازه الاكثر اذا كان على سبيل التراضي وصنعه الشافعي *

السِّنَّ وَالظُّفُرَ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا
الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ * بَابُ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ
الشُّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ * ثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ ثنا
سُفْيَانُ قَالَ ثنا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرُنَ
الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ *
ثنا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ ثنا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ
فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ وَكَانَ
ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ لَا تَقْرُنُوا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ
مِنْكُمْ أَخَاهُ * بَابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ
بِقِيمَةِ عَدْلٍ * ثنا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ
قَالَ ثنا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ
شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ أَوْ شِرْكًا أَوْ قَالَ نَصِيبًا وَكَانَ لَهُ
مَا يَبْلُغُ ثَمَنُهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ وَإِلَّا فَقَدْ
عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ قَالَ لَا أَدْرِي قَوْلُهُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ
قَوْلُ مَنْ نَافِعٍ أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ
عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوكه فعليه خلاصه
في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيم عدل ثم
استسعى غير مشقوق عليه * باب هل يقرع
في القسمة والاستهام فيه * ثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال
سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود الله
والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب
بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذين
في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم
فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على
ايديهم نجوا ونجوا جميعا * باب شركة اليتيم
واهل الميراث * ثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري
الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
اخبرني عروة ان سال عائشة رضي الله عنها وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن
الزبير انه سال عائشة رضي الله عنها عن قول الله
تعالى فان خفتم ان لا تقسطوا الى ورباع فقالت
يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه
في ماله فيعجبه ماله وجماله فيريد وليها ان
يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها

مثل

باب بالتنوين هل يقرع بضم اوله وفتح ثالثه وكسره من القرعة (قوله) ولم ينون فضم النون وسكون الهمزة وبالالف الجمع اي لم نضر بابا سوى هذا (قوله) ثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي في رواية حماد الاويسي (قوله) فيعطيها بالنصب عطفا على ان يقسط اي يريد ان يتزوجها بغير ان يعطيها معهود بغير (قوله)

مثل ما يعطيها غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا
لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا
ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة
قالت عائشة رضي الله عنها ثم ان الناس استفتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فانزل
الله تعالى ويستفتونك في النساء الى قوله وترغبون
ان تنكحوهن والذي ذكر الله انزل يتلى عليكم في الكتاب
الآية الاولى التي قال فيها وان خفتم ان لا تقسطوا
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت
عائشة رضي الله عنها وقول الله في الآية الاخرى
وترغبون ان تنكحوهن يعني هي رغبة احدكم ليتيمته
التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال
فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من
يتامى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم عنهن
باب الشركة في الارضين وغيرها * ثنا
عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهري عن
ابي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل
ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة * باب اذا اقتسم الشركاء الدور
او غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة * ثنا مسدد

(قوله) فنهوا بضم النون والهاء (قوله) وان خفتم ان لا تقسطوا في يتامى اي ان خفتم ان لا تعدلوا في يتامى النساء اذا تزوجتم بهن باب الشركة في الارضين وغيرها كالعقارات والبساتين (قوله) فكل ما لم يقسم اخذ في كل شيء لم يقسم منه لا ارضا ونحوها (قوله) وصرفت الطرق اي بينت مصارفها ومسارعها وراء صرفت مشددة *

ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة * باب الاشتراك في الذهب والفضة وما
يكون فيه الصرف * ثنا عمرو بن علي ثنا أبو عاصم عن عثمان
يعني ابن الأسود أخبرني سليمان بن أبي مسلم قال سألت أبا
المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت أنا وشريك
شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه
فقال فعلت أنا وشريكي زيد بن أرقم وسألنا النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان
نسيئة فردوه * باب مشاركة الذمي والمشركين
في المزارعة * ثنا موسى بن إسمعيل ثنا جويرية بن أسماء
عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال أعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما يخرج منها * باب قسمة الغنم
والعدل فيها * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد
ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه غنما
يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ضح به أنت * باب
الشركة في الطعام وغيره ويذكر أن رجلا ساور شيئا

فغمزه

باب الاشتراك في الذهب والفضة (قوله) وما كان نسيئة فردوه بالذال المعجمة أي اتركوه وفي رواية فردوه من الرد باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة وعطف المشركين على الذمي من عطف العام على الخاص والمراد بالمشركين المتأمنون فيكون فيه ردا على من زعم أن الذمة لا تنعقد لهم باب الشركة في الطعام وغيره أي مما يجوز تملكه (قوله) ويذكر بضم أوله وفتح ثالثه (قوله)

فغمزه آخر فرأى عمر أن له شركة * ثنا أصبغ بن الفرج أخبرني
عبد الله بن وهب أخبرني سعيد عن زهرة بن معبد
عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله
عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو
صغير فمسح رأسه ودعا له وعن زهرة بن معبد أنه كان
يخرج بر جده عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري
الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان
له أشركنا فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك
بالبركة فيشركهم فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعث
بها إلى المنزل * باب الشركة في الرقيق * ثنا مسدد
ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في
مملوك وجب عليه أن يعتق كله إن كان له مال قدر
ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصصهم ويخلى
سبيل المعتق * ثنا أبو النعمان ثنا جرير بن حازم عن
قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق
شقصا له في عبد أعتق كله إن كان له مال وإلا
يستسع غير مشقوق عليه * باب الاشتراك
في الهدي والبدن وإذا أشرك الرجل الرجل في هديه بعد

(قوله) بايعه بسكون العين أي عاقده على الإسلام (قوله) فيشركهم بفتح الياء والراء في ذلك باب الشركة في الرقيق بفتح الشين وكسر الراء (قوله) يستسع بضم التحتية وفتح العين من غير إشباع بضم وعلى الإشباع بحذف حرف العلة ولأبي ذر يستسعى بالإشباع والمعنى أن يكلف العبد الاكتساب لقيمة نصيب الشريك حال كونه غير مشقوق عليه بأن لا يشترك فالهدي بسكون الدال ما يهدى والبدن بضم الموحدة وسكون المهملة * الرجل للرجل أشركني في النصف قال أبو عبيد ذا اشتركا فنبكون شركة سوقة وقد ربح أحدهما في العملة ولا بي ذر عن المستملي قال عروة البارقي فربما ربحت فيه قال قال عروة رسول الله صلى الله عليه وسلم

مَا أَهْدَى * ثنا أَبُو النُّعْمَانِ ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ انا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمْ قَالَا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُبْحَ رَابِعَةٍ
مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ فَلَمَّا قَدِمْنَا
أَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا فَفَشَتْ
فِي ذَلِكَ الْمَقَالَةُ قَالَ عَطَاءٌ فَقَالَ جَابِرٌ فَيَرُوحُ أَحَدُنَا
إِلَى مِنًى وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ بَلَغَنِي أَنَّ
أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا وَاللهِ لَأَنَا أَبَرُّ وَأَتْقَى لِلَّهِ مِنْهُمْ
وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ
وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ
ابْنِ جُعْشُمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبَدِ فَقَالَ لَا بَلْ
لِلْأَبَدِ قَالَ وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ
أَحَدُهُمَا يَقُولُ لَبَّيْكَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَقَالَ الْآخَرُ لَبَّيْكَ بِحَجَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ
وَأَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ * بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشَرَةً مِنَ
الْغَنَمِ بِجَزُورٍ فِي الْقَسْمِ * ثنا مُحَمَّدٌ انا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
مِنْ تِهَامَةَ فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا فَعَجِلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا

(قوله) لا يخلطهم بفتح الياء وسكون الخاء وكسر اللام (قوله) فلما قدمنا اى مكة المعجمة وكسر اللام (قوله) فلما قدمنا اى مكة شرفها الله وجعلنا من ساكنيها (قوله) ابن جعشم بضم الجيم والمعجمة بينهما عين مهملة

(قوله) بل هي للابد اى الدهر المدبي الصحابي الشهير (قوله) بل للأبد اى بل هي الى يوم القيمة تمادى الاسلام وما القاف

القدور

الْقُدُورَ فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ
ثُمَّ عَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا نَدَّ وَلَيْسَ
فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ فَحَبَسَهُ بِسَهْمٍ فَقَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ
كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا قَالَ قَالَ
جَدِّي يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَرْجُو وَنَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ
غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ فَقَالَ أَعْجِلْ
مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا لَيْسَ
السِّنَّ وَالظُّفُرَ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ
وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ فِي الرَّهْنِ فِي الْحَضَرِ وَقَوْلِهِ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ
وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ * ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
ثنا هِشَامٌ ثنا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ وَلَقَدْ
رَهَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ وَمَشَيْتُ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ
وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا أَصْبَحَ لِآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَّا صَاعٌ وَلَا أَمْسَى وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ أَبْيَاتٍ *
بَابُ مَنْ رَهَنَ دِرْعَهُ * ثنا مُسَدَّدٌ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ
ثنا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ وَالْقَبِيلَ
فِي السَّلَفِ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ

أَوْ أَرْنَ

(قوله) أعجل بفتح الجيم مفتوحة وراء ساكنة وغين معجمة مكسورة وياء مشددة مضافة على ما لا يسمى فاعله (قوله) ليس السن والظفر نصب على الاستثناء او ان ليس ناقصة واسمها ضمير راجع للبعض المفهوم مما تقدم (قوله) بسم الله الرحمن باب بالتنوين في الرهن وفي رواية كتاب بالتنوين بدل باب (قوله) واهالة سنخة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء ما اذيب من الشحم والالية وسنخة بفتح السين المهملة وكسر النون وتشديد الخاء المعجمة صفة لاهالة اى متغيرة الريح باب من رهن درعه (قوله) ثنا مسدد هو ابن مسرهد (قوله) ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي اسمه ابو الشحم كذا في رواية الشافعي والبيهقي

يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ * بَابُ رَهْنِ السِّلَاحِ * ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثنا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَا فَأَتَاهُ فَقَالَ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسْقًا أَوْ وَسْقَيْنِ فَقَالَ نَارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ قَالَ فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَرْهَنُ أَبْنَاءَنَا فَيُسَبُّ أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ رُهِنَ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ اللَّأْمَةَ قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي السِّلَاحَ فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَقَتَلُوهُ ثُمَّ أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ * بَابُ الرَّهْنِ مَرْكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ وَقَالَ مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ تُرْكَبُ الضَّالَّةُ بِقَدْرِ عَلَفِهَا وَتُحْلَبُ بِقَدْرِ عَلَفِهَا وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ * ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ثنا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ وَيُشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أنا عَبْدُ اللهِ أنا زَكَرِيَّاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ الظَّهْرُ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ

(قوله) طعاما اى ثلاثين صاعا من شعير (قوله) ودرعه درعه اى ذات الفضول كما بينه عبد الله التسلسفاني في كتاب الجوهرة

باب الرهن مركوب ومحلوب اى يجوز اذا كان ظهرا يركب او درا يحلب (قوله)

النفقة

النَّفَقَةُ * بَابُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ * ثنا قُتَيْبَةُ ثنا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتِ اشْتَرَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ * بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ وَنَحْوُهُ فَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ * ثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ * ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا فَقَرَأَ إِلَى عَذَابٌ أَلِيمٌ ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ فَحَدَّثْنَاهُ قَالَ فَقَالَ صَدَقَ لَفِيَّ وَاللهِ أُنْزِلَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بِئْرٍ فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ قُلْتُ إِذًا يَحْلِفَ وَلَا يُبَالِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ثُمَّ اقْرَأَ

باب اذا اختلف الراهن والمرتهن واصل الرهن كان قال رهنتنى كذا فانكر (قوله) ونحوه كاختلاف المتبايعين

(قوله) فالبينة على المدعى وهو من اذا ترك ترك (قوله) واليمين على المدعى عليه وهو من اذا ترك لا يترك بل يجبر *

هذه الآية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا
قليلا لهم إلى ولهم عذاب أليم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العتق وفضله

وقوله تعالى فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما
ذا مقربة * ثنا أحمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد قال حدثني
واقد بن محمد قال حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن
حسين قال قال لي أبو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى
الله عليه وسلم أيما رجل أعتق امرأ مسلما استنقذ
الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن
مرجانة فانطلقت إلى علي بن حسين رضي الله عنهما
إلى عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف
درهم أو ألف دينار فأعتقه * باب أي الرقاب
أفضل * ثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة
عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر رضي الله عنه قال
سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال
إيمان بالله وجهاد في سبيله قلت فأي الرقاب أفضل
قال أعلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها قلت فإن لم
أفعل قال تعين صانعا أو تصنع لأخرق قال أفإن لم
أفعل قال تدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق
بها على نفسك * باب ما يستحب من العتاقة
في الكسوف والآيات * ثنا موسى بن مسعود ثنا زائدة

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العتق وفضله (قوله) وقوله تعالى بالرفع على الاستئناف أو بالجر عطفا على المجرور السابق (قوله) ابن مرجانة بضم الميم وسكون الراء بعدها جيم (قوله) باب بالتنوين (قوله) أي الرقاب أفضل أي للعتق (قوله) ثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام (قوله) عن أبي مراوح بضم الميم وتخفيف الراء وكسر الواو وآخره حاء مهملة العقاري (قوله) وأنفسها بفتح الفاء أي أكثر رغبة عند أهلها لنفاسة ثمنها (قوله) باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات (قوله) في الكسوف والآيات فالكسوف للشمس والظلمة الشديدة والآيات تشمل الزلزلة والريح الشديدة والصواعق ونحوها

ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء
بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت أمر النبي صلى الله عليه
وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس تابعه علي عن الدراوردي
عن هشام * ثنا محمد بن أبي بكر ثنا هشام عن فاطمة بنت
المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت كنا
نؤمر عند الخسوف بالعتاقة * باب إذا أعتق
عبدا بين اثنين أو أمة بين الشركاء * ثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان عن عمرو عن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من أعتق عبدا بين اثنين فإن
كان موسرا قوم عليه ثم يعتق * ثنا عبد الله بن يوسف قال أنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد فكان
له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه العبد قيمة عدل فأعطى
شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد
عتق منه ما عتق * ثنا عبيد الله بن إسمعيل عن أبي
أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له
في مملوك فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه
فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق
فأعتق منه ما أعتق * ثنا مسدد ثنا بشر عن عبيد
الله اختصره قال ثنا أبو النعمان قال ثنا حماد عن أيوب

(قوله) بالعتاقة أي فك الرقبة من العبودية (قوله) باب إذا أعتق الخ أي فيما يتعلق بالشخص (قوله) عبدا بين اثنين المفعول أي فيما عدل بالكمال في القاف مبنيا للمفعول (قوله) فإن كان في الرواية الأخرى من قيمته ولا ينقص (قوله) وعتق عليه بفتح العين والتاء ولا يبنى للمفعول (قوله) فأعتق منه بضم الهمزة وكسر الفوقية مبنيا للمفعول أي فأعتق من العبد (قوله) ما أعتق بفتح الهمزة والتاء أي ما أعتق العبد

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ
وَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ
قَالَ نَافِعٌ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ قَالَ أَيُّوبُ لَا أَدْرِي
أَشَيْءٌ قَالَهُ نَافِعٌ أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ * ثنا أَحْمَدُ بْنُ مِقْدَامٍ
ثنا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ
قَالَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي فِي الْعَبْدِ أَوِ
الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءَ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمْ نَصِيبَهُ مِنْهُ
يَقُولُ قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِذَا كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ
الْمَالِ مَا يَبْلُغُ يُقَوَّمُ مِنْ مَالِهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ وَيُدْفَعُ إِلَى
الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ وَيُخَلَّى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ
ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ وَابْنُ
أَبِي ذِئْبٍ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَجُوَيْرِيَةُ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ
ابْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَصَرًا * بَابُ إِذَا أَعْتَقَ
نَصِيبًا فِي عَبْدٍ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ
مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ * ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ
ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي
النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
أَعْتَقَ شِقِيصًا مِنْ عَبْدٍ * ثنا مُسَدَّدٌ قَالَ ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ

ثنا

(قوله) عتقه كله بالجر توكيد للضمير المضاف
اليه كما مر اى وجب عليه عتق العبد كله او
نبه به منه كلها (قوله) انصباؤهم بالرفع
(قوله) ويرفع بهم اوله مبنيا للمفعول بالتشديد

وجواب اذا قوله استسعى بضم تاء الاستقبال
مبنيا للمفعول اى لزم المقدر الذى يتم به
المعنى فتحصيل القدر الذى يتم به المعنى
من الزوم حال كونه غير مشقوق عليه الخ (قوله)
اى نصيبا (قوله) من اعتق شقيصا بفتح الشين وكسر القاف

ثنا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
أَعْتَقَ نَصِيبًا أَوْ شَقِيصًا فِي مَمْلُوكٍ فَخَلَاصُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ
إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَإِلَّا قُوِّمَ عَلَيْهِ فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ
عَلَيْهِ تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ وَأَبَانُ وَمُوسَى بْنُ خَلَفٍ عَنْ
قَتَادَةَ اخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ * بَابُ الْخَطَإِ وَالنِّسْيَانِ
فِي الْعَتَاقَةِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهِ وَلَا عَتَاقَةَ إِلَّا لِوَجْهِ اللهِ
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى وَلَا
نِيَّةَ لِلنَّاسِي وَالْمُخْطِئِ * ثنا الْحُمَيْدِيُّ ثنا سُفْيَانُ ثنا مِسْعَرٌ
عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي
مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ * ثنا مُحَمَّدُ
ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
التَّيْمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِامْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ
إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ
هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ
إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ * بَابُ إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ
هُوَ لِلَّهِ وَنَوَى الْعِتْقَ وَالْإِشْهَادُ فِي الْعِتْقِ * ثنا مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ

(قوله) عن بشير بن نهيك بفتح اولهما وكسر
ثانيهما وزنا واحدا (قوله) تابعه اى تابع
سعيد بن ابى عروبة باب الخطا والنسيان
الخ (قوله) عن زرارة بن اوفى هو من ثقات
التابعين باب اذا قال رجل لعبده
هو لله ونوى العتق والاشهاد فى العتق

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه لما اقبل يريد الاسلام ومعه
غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد
ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك
قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر قال فهو حين يقول
يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارت الكفر نجت
ثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة عن قيس عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم
قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها
من دارت الكفر نجت قال وابق مني غلام فلقيني في الطريق
قال فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته فبينا
انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله
فاعتقته قال ابو عبد الله لم يقل ابو كريب عن ابي اسامة
حر * حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل
عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة رضي الله عنه ومعه
غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه
بهذا وقال اما اني اشهدك انه لله * باب ام الولد
قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
من اشراط الساعة ان تلد الامة ربتها * حدثنا ابو
اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير

(قوله) انه لما اقبل يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر فهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارت الكفر نجت قال فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال ابو عبد الله لم يقل ابو كريب عن ابي اسامة حر * حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة رضي الله عنه ومعه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه بهذا وقال اما اني اشهدك انه لله * باب ام الولد قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربتها * حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير

(قوله) انه لما اقبل يريد الاسلام ومعه غلامه وكان متقدم فيما قاله العلاء عام خيبر وكانت فتح سنة سبع وكان اسلامه بين الحديبية وخيبر (قوله) فقال اما اني بفتح الهمزة وتخفيف الميم اي حقا (قوله) وعنائها بفتح العين المهملة وتخفيف النون ممدودا تعبها ومشقتها (قوله) نجت بجيم الطويل وفيه المخلص من اول الجزء حرف لين وهو ان يخلف اصله فيالية وهذا الشعر لابي هريرة او لغلامه اولابن مرثد الغنوي اما بالاسكان

ان عائشة رضي الله عنها قالت ان عتبة بن ابي وقاص عهد
الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة
زمعة قال عتبة انه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة
فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه
بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي
عهد الي انه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله
هذا اخي ابن وليدة زمعة ولد على فراشه فنظر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة
فاذا هو اشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراش
ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه
يا سودة بنت زمعة مما راى من شبهه بعتبة وكانت
سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم * باب
بيع المدبر * ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا عمرو
ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى
الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام
اول * باب بيع الولاء وهبته * ثنا ابو الوليد
ثنا شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) يعبد بن زمعة اخي سودة ام المؤمنين (قوله) فقال هو لك اي اخ اما بالاسلام فقد قضينا بعلقه لان زمعة كان عاهن صلى الله عليه وسلم فالحق ولده بصاحب الفراش لما علمه من فراشه باب بيع المدبر وهو الذي علق سيده عتقه على الموت وسمي مدبرا لان الموت دبر الحياة (قوله) فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به اي بالعبد (قوله) فباعه اي من نعيم بثمانمائة درهم فدفعها اليه كما عند المؤلف باب بيع الولاء بفتح الواو والمد ميراث العتق

عن بيع الولاء وعن هبته * ثنا عثمان بن أبي شيبة * ثنا جرير
عن منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله
عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط أهلها ولاءها فذكرت
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فإن الولاء
لمن أعطى الورق فاعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه
وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو أعطاني كذا وكذا
ما ثبت عنده فاختارت نفسها * باب إذا
أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركا وقال
انس رضي الله عنه قال العباس رضي الله عنه للنبي صلى
الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان
علي له نصيب في تلك الغنيمة التي أصاب من أخيه
عقيل وعم العباس * ثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني
ابن ابراهيم بن عقبة عن موسى عن ابن شهاب قال حدثني
انس رضي الله عنه ان رجالا من الأنصار استأذنوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك
لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما
باب عتق المشرك * ثنا عبيد بن اسمعيل ثنا
ابو اسامة عن هشام اخبرني ابي ان حكيم بن حزام
رضي الله عنه اعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل
على مائة بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة
رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) عن بيع الولاء اي ولاء المعتق (قوله) فان الولاء لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء الدراهم المضروبة بالتنوين (قوله) اذا اسر اخو الرجل وعمه هل يفادى بضم الياء وفتح الدال بن ابيطالب

بن عقبة

بان يعطى مالا ويستنقذه من الاسر اذا كان اخا او عما مشركا (قوله) وفاديت عقيلا بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب

عتق المشرك اضاف الى الفاعل (قوله)

فقلت

فقلت يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية
كنت أتحنث بها يعني أتبرر بها قال فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أسلمت على ما سلف لك من خير * باب
من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى
وسبى الذرية وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا
لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو
ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل أكثرهم
لا يعلمون * ثنا ابن أبي مريم أخبرنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب ذكر عروة أن مروان والمسور بن مخرمة
أخبراه أن النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه
وفد هوازن فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم
فقال إن معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه
فاختاروا إحدى الطائفتين إما المال وإما السبي
وقد كنت استأنيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف
فلما تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم غير راد
إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا
فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله
بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم جاؤنا
تائبين وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب
منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون

(قوله) اتبرر بالموحدة والراءين المهملتين اولهما مشددة اي اتطلب التقرب (قوله) تما سلف لك من خير ليس المراد صحة التقرب في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى

حذف مفعولات الاربعة للعلم بها (قوله) وسبى الذرية عطف على قوله ملك من ملك (قوله) وقوله تعالى ظاهر عطفا على قوله من ملك (قوله) اذ يطيب ذلك بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الياء اي من احب اذ يطيب بدفع السبي الهوازن نفسه *

عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ
فَقَالَ النَّاسُ طَيَّبْنَا ذَلِكَ قَالَ إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ
مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ
فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا فَهَذَا الَّذِي
بَلَغَنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا * ثنا
عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ أنا عَبْدُ اللَّهِ أنا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ
كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى
الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ
جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ
ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أنا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ رَأَيْتُ
أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَأَصَبْنَا
سَبْيًا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَاشْتَدَّتْ
عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا مَا مِنْ
نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ * ثنا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ثنا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي

زرعة

(قوله) ثنا علي بن الحسن وليد فيه زيادة ابن شقيق أبو عبد الرحمن العبدي مولاهم المروزي (قوله) ابن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف نون

(قوله) محيريز بضم الميم وفتح الحاءين بينهما راء وآخره زاي هو عبد الله بن محيريز ابن جنادة (قوله) فقال ما عليكم أن لا تفعلوا لا يأس عليكم ان لا تفعلوا

زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي
تَمِيمٍ وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَّامٍ أنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْمُغِيرَةِ
عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ
أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا زِلْتُ أُحِبُّ
بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ
قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ
عَائِشَةَ فَقَالَ أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ * بَابُ
فَضْلِ مَنْ أَدَّبَ جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا * ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَالَهَا فَأَحْسَنَ
إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ * بَابُ
قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبِيدُ إِخْوَانُكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ
مِمَّا تَأْكُلُونَ وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا
بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى
وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ
بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ذِي الْقُرْبَى الْقَرِيبُ
وَالْجُنُبُ الْغَرِيبُ الْجَارُ الْجُنُبُ يَعْنِي الصَّاحِبَ فِي السَّفَرِ

باب فضل من أدب جاريته وعلمها زاد النسفي واعتقها وسقط له ولابي ذر لفظ فضل (قوله) كان له أجران أجر بالنكاح والتعليم وأجر بالعتق

قال المهلب يؤخذ من الحديث ان من تواضع في نكحه وهو يقدر على نكاح اهل الشرف رجي له جزيل الثواب

ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا واصل الاحدب قال
سمعت المعرور بن سويد قال رأيت ابا ذر الغفاري
رضي الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه
عن ذلك فقال اني سابيت رجلا فشكاني الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
اعيرته بامه ثم قال ان اخوانكم خولكم جعلهم الله
تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما
ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم
فان كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم * باب
العبد اذا احسن عبادة ربه ونصح سيده * ثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح
سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين * ثنا
محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبي عن ابي بردة
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له جارية فادبها
فاحسن تاديبها وزوجها فله اجران وايما عبد ادى
حق الله وحق مواليه فله اجران * ثنا بشر بن محمد
انا عبد الله انا يونس عن الزهري سمعت سعيد بن
المسيب يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران

والذي

باب العبد اذا احسن عبادة ربه اي بان
اقام ما يشرط عليها ونصح سيده (قوله)
كان له اجره مرتين لقيامه بالحقين
وانكساره بالرق (قوله) فله اجران اجر
في عبادة ربه واجر في قيامه بحق مواليه
لكن الاجرين غير متساويين لان طاعة
الله اوجب من طاعة الموالي قاله الكرماني

باب

والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر
امي لاحببت ان اموت وانا مملوك * ثنا اسحاق بن
نصر ثنا ابو اسامة عن الاعمش ثنا ابو صالح عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
نعم ما لاحدهم يحسن عبادة ربه ويصح لسيده
باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله
عبدي او امتي وقال الله تعالى والصالحين من عبادكم
وامائكم وقال عبدا مملوكا والفيا سيدها لدى الباب
وقال من فتياتكم المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه
وسلم قوموا الى سيدكم واذكرني عند ربك سيدك
وسيدكم * ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني
نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا نصح العبد سيده واحسن عبادة ربه
كان له اجره مرتين * ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المملوك الذي يحسن
عبادة ربه ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق
والنصيحة والطاعة له اجران * ثنا محمد ثنا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك اسق

باب كراهية التطاول اي الترفع
على الرقيق (قوله) ثنا مسدد بالمهملات
وتشديد الدال ابن مسرهد ابو الحسن
الاسدي البصري (قوله) اخبرنا معمر
بفتح الميم وسكون العين المهملة
بينهما ابن راشد (قوله) اطعم ربك بفتح
الهمزة امر من الاطعام (قوله) وضئ ربك
من وضاه يوضيه (قوله) اسق ربك
بهمزة وصل وحذف قطعها وفي نسخة
مفتوحة مثبت في الابتداء وتسقط في الدرج

ربك وليقل سيدي مولاي ولا يقل أحدكم عبدي أمتي
وليقل فتاي وفتاتي وغلامي * ثنا أبو النعمان قال ثنا جرير
ابن حازم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من أعتق نصيبا من العبد فكان له من
المال ما يبلغ قيمته يقوم عليه قيمة عدل وأعتق من ماله
وإلا فقد عتق منه * ثنا مسدد قال ثنا يحيى عن عبيد الله
حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال كلكم راع فمسئول عن رعيته فالأمير
الذي على الناس راع وهو مسئول عنهم والرجل راع
على أهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت
بعلها وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على
مال سيده وهو مسئول عنه ألا فكلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته * ثنا مالك بن إسمعيل قال ثنا سفيان
عن الزهري قال حدثني عبيد الله قال سمعت أبا هريرة رضي
الله عنه وزيد بن خالد رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إذا زنت المرأة فاجلدوها ثم إذا
زنت فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها في الثالثة أو
الرابعة بيعوها ولو بضفير * باب إذا أتاه
خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة
أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولي
علاجه * باب العبد راع في مال سيده ونسب

النبي

(قوله) فقد عتق يفتحتان من غير همز (قوله)
فليجلدوها اي خمسين جلدة نصف جلد
الحر سواء كانت محصنة او غير محصنة
لان الاحصان وصف كامل ولا يكمل مع النقص
من الرق وكذا الصبا والجنون والبعضية
(قوله) باب اذا اتاه خادمه بطعامه
فليجلسه معه فيأكل (قوله) او اكلة او اكلتين
بضم الهمزة فيهما يعني لقمة او لقمتين بالامة

حدثنا حجاج بن منهال
قال ثنا شعبة قال اخبرني محمد
ابن زياد قال سمعت ابا
هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اتى احدكم
خادمه
بطعامه
صح

النبي صلى الله عليه وسلم المال إلى السيد * ثنا أبو اليمان قال أنا شعيب
عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع
ومسئول عن رعيته فالإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل في أهله
راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية ومسئولة
عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال
فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم
قال والرجل في مال أبيه راع ومسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه ثنا
محمد بن عبيد الله قال ثنا ابن وهب قال حدثني مالك بن أنس قال وأخبرني ابن فلان
عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن همام عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قاتل أحدكم
فليجتنب الوجه بسم الله الرحمن الرحيم باب إثم من قذف
مملوكه المكاتب ونحومه في كل سنة نجم وقوله تعالى والذين يبتغون
الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم
من مال الله الذي آتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء أواجب
علي إذا علمت له مالا أن أكاتبه قال ما أراه إلا واجبا وقال عمرو بن
دينار قلت لعطاء تأثره عن أحد قال لا ثم أخبرني أن موسى بن أنس
أخبره أن ابن سيرين سأل أنسا المكاتبة وكان كثير المال فأبى فانطلق
إلى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فأبى فضربه بالدرة ويتلو عمر فكاتبوهم

(قوله) باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه وفي
رواية فليتق بسم الله الرحمن الرحيم
باب اثم من قذف مملوكه المكاتب بضم
الميم وفتح الثناة الفوقية الذي كاتبه
الى آخره فاذا اداه عتق
مولاه
فان عجز رد الى الرق (قوله) في كل سنة نجم رفع
بالابتداء وخبره الجار والمجرور والجملة في موضع
رفع على الخبرية (قوله) وقال روح نحو ما قبله
اولهما مفتوحة بينهما واو ساكنة ابن
عباده (قوله) عمرو بن دينار بفتح العين *

إن علمتم فيهم خيرا فكاتبوه وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال
عروة قالت عائشة رضي الله عنها ان بريرة دخلت عليها تستعينها
في كتابتها وعليها خمسة أواق نجمت عليها في خمس سنين فقالت لها
عائشة رضي الله عنها ونفست فيها ارأيت ان عددت لهم عدة واحدة
أبيعك أهلك فأعتقك فيكون ولاؤك لي فذهبت بريرة الى
أهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا الا أن يكون لنا الولاء
قالت عائشة رضي الله عنها فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها
فأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب
الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل شرط الله أحق
وأوثق باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس
في كتاب الله فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم شنا قتيبة ثنا
الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضي الله عنها أخبرته ان
بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا
قالت لها عائشة ارجعي الى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك
ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا
إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ما بال أناس يشترطون شروطا ليس في كتاب الله

فليس

باب ما يجوز من شروط المكاتب

بفتح الكاف (قوله)

فليس له وان اشترط مائة شرط شرط الله أحق وأوثق شنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اردت عائشة أم
المؤمنين ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها على ان ولاءها لنا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق
باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس شنا عبدان ثنا اسمعيل ثنا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت بريرة فقالت اني
كاتبت على تسع اواق في كل عام وقية فاعينيني فقالت عائشة رضي الله
عنها ان احب اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون
ولاؤك لي فذهبت الى اهلها فأبوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضت
ذلك عليهم فأبوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسألني فأخبرته فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء
فانما الولاء لمن اعتق قالت عائشة رضي الله عنها فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فأيما شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق ما بال الرجال
منكم يقول احدكم اعتق يا فلان وفي الولاء انما الولاء لمن اعتق باب
بيع المكاتب اذا رضي وقالت عائشة رضي الله عنها هو عبد ما بقي عليه
شئ وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد ان
عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شئ شنا عبد الله بن يوسف انا
مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان بريرة جاءت
تستعين عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها فقالت لها ان احب

(قوله) لتعتقها بضم التاء والنصب باب
استعانة المكاتب وسؤاله الناس (قوله)
واعتقك بنصب عطفا على ان اعدها
(قوله) ويكون ولاؤك بنصب يكون عطفا
على المنصوب السابق وجواب الشرط قوله فعلت
(قوله) فقضاء الله احق اي باتباع ما شرعه
المخالفة له (قوله) وشرط الله اوثق باتباع
حدوده التي حدها وليست المخالفة عليها
حقيقة اذ لا مساك بيد المكاتب اذا رضي
بايفاء بيع المكاتب اذا رضي

أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة فأعتقك فعلت فذكرت بريرة ذلك
إلى أهلها فقالوا لا إلا أن يكون الولاء لنا فقال مالك قال يحيى فزعمت
عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها
واعتقيها فإنما الولاء لمن اعتق باب إذا قال المكاتب اشترني واعتقني
فاشتراه لذلك ثنا أبو نعيم ثنا عبد الواحد بن أيمن حدثني أبي قال دخلت
على عائشة رضي الله عنها فقلت كنت لعتبة بن أبي لهب وما وورثني بنوه
وإنهم يلعبوني من ابن أبي عمرو فأعتقني ابن أبي عمرو واشترط بنو عتبة
الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني
قالت نعم لا يبايعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع
بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما
قالت لها فقال اشتريها واعتقيها ودعيهم يشترطون ما شاؤا
فاشترتها عائشة رضي الله عنها فاعتقتها واشترط اهلها الولاء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة وفضلها
والتحريض عليها ثنا عاصم بن علي ثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ثنا عبد العزيز بن عبد
الله الأويسي ثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن
عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لعروة يا خي ان كنا لننظر
الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقد في ابيات رسول الله
صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه

قد كان

قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من
الانصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقينا باب
القليل من الهبة حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي
عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي حازم عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت
الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او
كراع لقبلت * باب من استوهب من
اصحابه شيئا وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه
وسلم اضربوا الى معكم سهما حدثنا ابن ابي مريم ثنا
ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امراة من
المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مر عبدك فليعمل
لنا اعوادا نجلس عليها المنبر فامرت عبدها فذهب فقطع من
الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى
النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال صلى الله
عليه وسلم ارسلي الي به فجاؤا به فاحتمله النبي
صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر
عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه
رضي الله عنه قال كنت يوما جالسا مع رجال من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة
ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أمامنا والقوم
محرمون وأنا غير محرم فأبصروا حمارا وحشيا وأنا
مشغول أخصف نعلي فلم يؤذنوني به وأحبوا لو أني
أبصرته والتفت فأبصرته فقمت إلى الفرس ثم
ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني
السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء
فغضبت فنزلت فأخذتهما ثم ركبت فشددت على
الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه
ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا
وخبأت العضد معي فأدركنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه
شيء فقلت نعم فناولته العضد فأكلها حتى نفدها
وهو محرم فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار
عن أبي قتادة * باب من استسقى وقال
سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اسقني حدثنا
خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني أبو طوالة
اسمه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت أنس بن مالك رضي
الله عنه يقول أتانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في دارنا هذه فاستسقى فحلبنا له شاة ثم
شبته من ماء بئرنا هذه فأعطيته وأبو بكر

قوله
غير محرم أما الآن
لم تقصد نسكا وأما الآن
النبي صلى الله عليه وسلم أرسل
إلى جهة ليكشف أترعد وقوله فأبصروا خصف
أي أخرز قوله والتفت وفي نسخة فالتفت
قوله معكم استفهام محذوف الأداة أي
أمعكم الخ قوله نفدها بتشديد الفا
وبالدال المهملة أي أفناها
قوله ابن يسار بالسين
المهملة أبي محمد
الهلالي
مولى
أم
المؤمنين رضي الله عنها انتهى

قوله
باب
من استسقى أي طلب
من غيره ما الشرب أو غيره
قوله طوالة بضم الطاء المهملة
وتخفيف الواو الأنصاري قاضي
المدينة قوله فحلبنا له شاة
مسقط لفظ له عند أبي ذر
قوله شبته بكسر
المعجمة
وفتحها

عن يساره وعمر تجاهه وأعرابي عن يمينه فلما فرغ قال
عمر هذا أبو بكر فأعطى الأعرابي ثم قال الأيمنون
الأيمنون ألا فيمموا قال أنس فهي سنة فهي سنة
ثلاث مرات * باب قبول هدية الصيد وقبل
النبي صلى الله عليه وسلم من أبي قتادة عضد الصيد
حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن هشام بن زيد
ابن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه قال أنفجنا
أرنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فأدركتها فأخذتها
فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بوركها أو فخذيها قال فخذيها لا شك
فيه فقبله قلت وأكل منه قال وأكل منه ثم قال بعد
قبله * باب قبول الهدية حدثنا إسمعيل قال
حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب
ابن جثامة رضي الله عنهم أنه أهدى لرسول الله صلى
الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان
فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال أما إنا لم نرده
عليك إلا أنا حرم * باب قبول الهدية حدثنا
إبراهيم بن موسى قال ثنا عبدة قال ثنا هشام عن
أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن الناس كانوا يتحرون
بهداياهم يوم عائشة يبتغون بها

عن

بذلك مرضات رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا جعفر بن إياس
قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال اهدت ام حفيد خالة بن عباس الى النبي صلى الله عليه
وسلم اقطا وسمنا واضبا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم
من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن
عباس فاكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن قال
حدثني ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتي بطعام سئل عنه اهدية ام صدقة
فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل
هدية ضرب بيده صلى الله عليه وسلم فاكل معهم
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على
بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد
ابن بشار قال ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الرحمن
ابن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة
رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة

وانهم اشترطوا ولاءها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما
الولاء لمن اعتق واهدي لها لحم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما هذا قلت تصدق على بريرة قال هو لها
صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن زوجها
حر او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن عن زوجها
قال لا ادري حرا ام عبدا حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء
عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل
النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها
فقال اعندكم شيء قالت لا الا شيء بعثت به ام
عطية من الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال
انها قد بلغت محلها * باب من اهدى لصاحبه
وتحرى بعض نسائه دون بعض حدثنا سليمان بن
حرب قال ثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس يتحرون
بهداياهم يومي فقالت ام سلمة ان صواحبي اجتمعن
فذكرت له فاعرض عنها حدثنا اسمعيل قال حدثني
اخي عن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها ان نساء رسول الله صلى
الله عليه وسلم كن حزبين فحزب فيه عائشة

وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر
نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان المسلمون قد
علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فاذا
كانت عند احدهم هدية يريدان يهديها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخرها حتى اذا كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة بعث صاحب الهدية
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة
فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمي رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلم الناس فيقول من اراد ان يهدي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم هدية فليهده اليه حيث كان من
بيوت نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا
فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها فكلميه حتى
يكلمك قالت فكلمته حين دار اليها ايضا فلم يقل
لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه
حتى يكلمك فدار اليها فكلمته فقال لا تؤذيني في عائشة
فان الوحي لم يأتني وانا في ثوب امرأة الا عائشة قالت
فقالت اتوب الى الله من اذاك يا رسول الله ثم انهن
دعون فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فارسلن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول ان
نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابي بكر فكلمته
فقال يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى فرجعت

اليهن فاخبرتهن فقلن ارجعي اليه فابت ان ترجع فارسلن
زينب بنت بحجش فاتته فاغلظت وقالت ان نساءك
ينشدنك الله العدل في بنت ابن ابي قحافة فرفعت
صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها
حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى
عائشة هل تكلم قالت فتكلمت عائشة ترد على زينب
حتى اسكتتها قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى
عائشة وقال انها بنت ابي بكر قال البخاري الكلام
الاخير قصته فاطمة يذكر عن هشام بن عروة عن
رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن وقال ابو
مروان عن هشام عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم
يوم عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل
من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبي
صلى الله عليه وسلم فاستاذنت فاطمة * باب
ما لا يرد من الهبة حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد
الوارث قال ثنا عزرة بن ثابت الانصاري قال
حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس قال دخلت عليه
فناولني طيبا قال كان انس رضي الله عنه لا يرد
الطيب قال وزعم انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان لا يرد الطيب * باب من راى

الهبة الغائبة جائزة حدثنا سعيد بن أبي مريم
قال ثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال
ذكر عروة أن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما ومروان
أخبراه أن النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه
وفد هوازن قام في الناس فأثنى على الله بما هو
أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم جاؤنا تائبين
وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب أن يطيب
ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى
نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فقال الناس
طيبنا لك * باب المكافأة في الهبة حدثنا
مسدد قال ثنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها لم
يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة
* باب الهبة للولد وإذا أعطى بعض ولده
شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطى الآخرين مثله
ولا يشهد عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا
بين أولادكم في العطية وهل للوالد أن يرجع
في عطيته وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا
يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من
عمر بعيرا ثم أعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما

شئت

شئت حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك
عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد
ابن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير
أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال إني نحلت ابني هذا غلاما فقال أكل ولدك نحلت
مثله قال لا قال فارجعه * باب الإشهاد
في الهبة حدثنا حامد بن عمر ثنا أبو عوانة عن حصين
عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله
عنهما وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت
عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية
فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله قال أعطيت سائر
ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا
بين أولادكم قال فرجع فرد عطيته * باب
هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها قال إبراهيم
جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان واستأذن
النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في أن تمرض في
بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وقال
الزهري فيمن قال لامرأته هبي لي بعض صداقك

أَوْكَلَهُ ثُمَّ لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى طَلَقَهَا فَرَجَعَتْ فِيهِ
قَالَ يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلَبَهَا وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ
طِيبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خِدْيَعَةٌ جَازَ قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ
مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ
أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَّ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخُطُّ
رِجْلَاهُ الْأَرْضَ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ
فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ
فَقَالَ وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ
قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ ثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ
يَعُودُ فِي قَيْئِهِ * بَابُ هِبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ
زَوْجِهَا وَعِتْقِهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهُوَ جَائِزٌ
إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو
عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ مَالِي مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَأَتَصَدَّقُ قَالَ
تَصَدَّقِي وَلَا تُوعِي فَيُوعَى عَلَيْكِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنْفِقِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ
عَلَيْكِ وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي
يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي
أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي قَالَ أَوَفَعَلْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَمَا
إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ وَقَالَ
بُكَيْرُ بْنُ مِضْرَعَنْ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ
أَعْتَقَتْ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ
فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ
لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ

بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم * باب ممن يبدأ بالهدية
وقال بكر عن عمرو عن بكير عن كريب مولى
ابن عباس ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اعتقت وليدة لها فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا
شعبة عن ابي عمران الجوني عن طلحة بن عبد الله رجل
من بني تيم بن مرة عن عائشة رضي الله عنها قالت
قلت يا رسول الله ان لي جارين فاي ايهما اهدي
قال الى اقربهما منك بابا * باب من لم
يقبل الهدية لعلة وقال عمر بن عبد العزيز كانت
الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
هدية واليوم رشوة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد
الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
اخبره انه سمع الصعب بن جثامة الليثي وكان من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يخبر انه اهدى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو
بالابواء او بودان وهو محرم فرده فقال صعب

فلما

فلما عرف في وجهي رده هديتي قال ليس بنا رد عليك
ولكنا حرم حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان
عن الزهري عن عروة بن الزبير عن ابي حميد الساعدي
رضي الله عنه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا من الازد يقال له ابن الاتبية على الصدقة فلما
قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي قال فهلا جلس
في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدى له ام لا والذي
نفسي بيده لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيامة
يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء او بقرة
له خوار او شاة تيعر ثم رفع بيديه حتى رأينا عفرة
ابطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا *
باب اذا وهب هبة او وعد ثم مات
قبل ان تصل اليه وقال عبيدة ان ماتا وكانت
فصلت الهدية والمهدى له حي فهو لورثته وان
لم تكن فصلت فهي لورثة الذي اهدى وقال الحسن
ايهما مات قبل فهي لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول
حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا ابن المنكدر سمعت
جابرا رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا ثلاثا
فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء ابو بكر
منادي فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا

فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدني فمشى الى ثلاثا باب كيف يقبض العبد والمتاع وقال ابن عمر كنت على بكر صعب فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هو لك يا عبد الله * حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة منها شيئا فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأنا هذا لك او قال ظر اليه فقال رضي مخرمة * باب اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت حدثنا محمد بن محبوب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت بأهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به

قال

قال على اخرج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اذهب فاطعمه اهلك

باب اذا وهب دينا على رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن علي عليهما السلام لرجل دينه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليأته او ليحلله منه وقال جابر قتل ابي وعليه دين فسأل النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي * حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا في ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقي لنا من ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فاخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر فقال عمر الا لا يكون قد علمنا انك رسول الله والله انك لرسول الله *

باب هبة الواحد للجماعة وقالت اسماء للقاسم
ابن محمد وابن ابي عتيق ورثته عن اختي عائشة مالا
بالغابة وقد اعطاني به معاوية مائة الف فلكما حدثنا
يحيى بن قزعة قال ثنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن
سعد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي
بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ
فقال للغلام ان اذنت لي اعطيت هؤلاء فقال ما
كنت لاوثر بنصيبي منك يا رسول الله احدا فتله
في يده * باب الهبة المقبوضة وغير
المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا
منهم وهو غير مقسوم وقال ثابت حدثنا مسعر
عن محارب عن جابر رضي الله عنه انه قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني *
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة
عن محارب سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
يقول بعت من النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا في
سفر فلما اتينا المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين
فوزن قال شعبة اراه فوزن لي فارجح ثم زال منها
شيء حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة حدثنا
قتيبة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي
بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال
للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله
لا اوثر بنصيبي منك احدا فتله في يده * حدثنا
عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرني ابي عن شعبة
عن سلمة قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
دين فهمر باصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا
وقال اشتروا له سنا فاعطوها اياه فقالوا لا نجد
سنا الا سنا هي افضل من سنه قال فاشتروها
فاعطوها اياه فان من خيركم احسنكم قضاء *
باب اذا وهب جماعة لقوم حدثنا يحيى بن بكير
قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان مروان
ابن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسالوه ان
يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون
واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين
اما السبي واما المال وقد كنت استانيت وكان
النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة
ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى

الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام فى المسلمين فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء
جاءونا تائبين وانى رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن
احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان
يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفئ الله
علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم
فقال لهم انا لا ندرى من اذن منكم فيه ممن لم
يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرهم فرجع
الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبى صلى
الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا
الذى بلغنا من سبى هوازن هذا اخر قول الزهرى
يعنى فهذا الذى بلغنا باب من اهدى
له هدية وعنده جلساؤه فهو احق ويذكر عن
ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح حدثنا
ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة
عن سلمة بن كهيل عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا
فجاء صاحبه يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب
الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم
احسنكم قضاء حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان مع

النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فكان على بكر لعمر
صعب فكان يتقدم النبى صلى الله عليه وسلم فيقول
ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبى صلى الله عليه وسلم
احدا فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بعنيه فقال عمر هو لك
فاشتراه ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع به ما شئت باب
اذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو جائز وقال لنا
الحميدى ثنا سفيان قال ثنا عمرو عن ابن عمر رضى الله
عنهما قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر وكنت
على بكر صعب فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعمر
بعنيه فابتاعه فقال النبى صلى الله عليه وسلم هو لك
يا عبد الله باب هدية ما يكره لبسه حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضى الله عنهما قال راى عمر بن الخطاب حلة
سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها
فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا
خلاق له فى الاخرة ثم جاءت حلل فاعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة وقال اكسوتنيها وقد
قلت فى حلة عطارد ما قلت فقال انى لم اكسكها
لتلبسها فكساها عمر اخا له بمكة مشركا حدثنا
محمد بن جعفر قال ثنا ابن فضيل عن ابيه عن نافع
عن ابن عمر رضى الله عنهما قال اتى النبى صلى الله

عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسٍ اَنَّ اُكَيْدِرَ دُومَةَ اَهْدَى اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ
ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ
عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ يَهُودِيَّةً اَتَتِ النَّبِيَّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَاَكَلَ مِنْهَا فَجِيءَ بِهَا
فَقِيلَ اَلَا نَقْتُلُهَا قَالَ لَا فَمَا زِلْتُ اَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ
رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ
قَالَ ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي عُثْمَانَ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ اَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَعَ اَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ فَاِذَا مَعَ رَجُلٍ
صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ اَوْ نَحْوُهُ فَعُجِنَ ثُمَّ جَاءَ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ
طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَيْعًا اَمْ عَطِيَّةً اَوْ قَالَ اَمْ هِبَةً قَالَ لَا بَلْ بَيْعٌ فَاشْتَرَى
مِنْهُ شَاةً فَصُنِعَتْ وَاَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِسَوَادِ الْبَطْنِ اَنْ يُشْوَى وَاَيْمُ اللّٰهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ
اِلَّا وَقَدْ حَزَّ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ
بَطْنِهَا اِنْ كَانَ شَاهِدًا اَعْطَاهَا اِيَّاهُ وَاِنْ كَانَ غَائِبًا
خَبَّاَ لَهُ فَجُعِلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ فَاَكَلُوا اَجْمَعُونَ
وَشَبِعْنَا فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ
اَوْ كَمَا قَالَ بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ وَقَوْلِ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ بِنْتِهِ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَتْ
لَهُ ذٰلِكَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنِّي رَاَيْتُ
عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مُوَشِّيًا فَقَالَ مَا لِي وَلِلدُّنْيَا فَاَتَاهَا عَلِيٌّ
فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهَا فَقَالَتْ لِيَاْمُرْنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ قَالَ تُرْسِلِينَ
بِهِ اِلَى فُلَانٍ اَهْلِ بَيْتٍ بِهِمْ حَاجَةٌ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ
مِنْهَالٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ اَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ قَالَ اَهْدَى اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةَ سِيَرَاءَ
فَلَبِسْتُهَا فَرَاَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ
نِسَائِي بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
وَقَالَ اَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَاجَرَ
اِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَّةَ فَدَخَلَ قَرْيَةً فِيهَا
مَلِكٌ اَوْ جَبَّارٌ فَقَالَ اَعْطُوهَا آجَرَ وَاَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً فِيهَا سَمٌّ وَقَالَ اَبُو حُمَيْدٍ
اَهْدَى مَلِكُ اَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةً
بَيْضَاءَ وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ
قَالَ ثَنَا اَنَسٌ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُبَّةُ سُنْدُسٍ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ فَعَجِبَ
النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ
سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ اَحْسَنُ مِنْ هٰذَا وَقَالَ سَعِيدٌ

الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم
حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال قال
قال عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
رأى عمر حلة على رجل تباع فقال للنبي صلى الله عليه
وسلم ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة واذا جاءك
الوفد فقال انما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة
فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل
فارسل الى عمر منها بحلة فقال عمر كيف البسها وقد
قلت فيها ما قلت قال اني لم اكسكها لتلبسها تبيعها
او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل
ان يسلم حدثنا عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن اسما بنت ابي بكر رضي الله
عنها قالت قدمت علي امي وهي مشركة في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قلت وهي راغبة افاصل
امي قال نعم صلي امك * باب لا يحل
لاحد اذ يرجع في هبته وصله قتيبة حدثنا مسلم
ابن ابراهيم قال ثنا هشام وشعبة قالا حدثنا
قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في

هبته

هبته كالعائد في قيئه حدثنا عبد الرحمن بن المبارك
ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع
في قيئه حدثنا يحيى بن قزعة قال ثنا مالك عن زيد
ابن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان
عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بايعه برخص
فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا
تشتره وان اعطاكه بدرهم واحد فان العائد في
صدقته كالكلب يعود في قيئه باب حدثنا
ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن
جريج اخبرهم قال اخبرني عبد الله بن عبد الله
ابن ابي مليكة ان بني صهيب مولى ابن جدعان
ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعطى ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد
لكما على ذلك قالوا ابن عمر فدعاه فشهد لاعطى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيتين صهيبا وحجرة
فقضى مروان بشهادته لهم بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما قيل في العمرى والرقبى اعمرته الدار
فهي عمرى جعلتها له استعمرتكم فيها جعلكم عمارا

حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن
جابر رضى الله عنه قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم
بالعمرى انها لمن وهبت له حدثنا حفص بن عمر قال
ثنا همام قال ثنا قتادة قال حدثنى النضر بن انس
عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة
وقال عطاء حدثنى جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم
نحوه باب من استعار من الناس الفرس والدابة ونحو ذلك
حدثنا آدم قال ثنا شعبة عن قتادة سمعت انسا
يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبى صلى الله
عليه وسلم فرسا من ابى طلحة يقال له المندوب فركب
فلما رجع قال ما رأينا من شئ وان وجدناه لبحرا
باب الاستعارة للعروس عند البناء حدثنا
ابو نعيم قال ثنا عبد الواحد بن ايمن قال حدثنى
ابى قال دخلت على عائشة رضى الله عنها وعليها
درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك
الى جاريتى انظر اليها فانها ترهى ان تلبسه فى
البيت وقد كان لى منهن درع على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين
بالمدينة الا ارسلت الى تستعيره باب
فضل المنحة حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا مالك عن

ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة اللقحة
الصفى منيحة والشاة الصفى تغدو بإناء وتروح بإناء
حدثنا عبد الله بن يوسف واسمعيل عن مالك قال
نعم الصدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
ابن وهب قال ثنا يونس عن ابن شهاب عن انس بن
مالك رضى الله عنه قال لما قدم المهاجرون المدينة
من مكة وليس بايديهم يعنى شيئا وكانت الانصار
اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان
يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل
والمؤنة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبد
الله بن ابى طلحة فكانت اعطت ام انس رسول الله صلى
الله عليه وسلم عذاقا فاعطاها النبى صلى الله عليه
وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد قال ابن شهاب
فاخبرنى انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم
لما فرغ من قتل اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد
المهاجرون الى الانصار منائحهم التى كانوا منحوهم
من ثمارهم فرد النبى صلى الله عليه وسلم الى امه عذاقها
واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن
من حائطه وقال احمد بن شبيب اخبرنى ابى عن
يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه حدثنا

مسدد قال ثنا عيسى بن يونس قال ثنا الاوزاعي عن
حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي قال سمعت
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة
العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها
وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة *
قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد
السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن
الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة
خصلة حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا الاوزاعي
قال حدثني عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كانت
لرجال منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث
والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من
كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى
فليمسك ارضه قال محمد بن يوسف حدثنا
الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عطاء بن يزيد الليثي
حدثني ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك
ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم
قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها
شيئا قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم

قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك
شيئا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال
ثنا ايوب عن عمرو عن طاوس قال حدثني اعلمهم بذلك
يعني ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه
فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان
خيرا له من ان ياخذ عليها اجرا معلوما باب
اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف
الناس فهو جائز وقال بعض الناس هذه عارية
وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم بسارة فاعطوها
آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر
واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر باب
اذا حمل رجل رجلا على فرس فهو كالعمرى
والصدقة وقال بعض الناس له ان يرجع فيها
حدثنا الحميدي اخبرنا سفيان قال سمعت مالكا
يسأل زيد بن اسلم قال سمعت ابي يقول قال عمر
حملت على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتر ولا تعد في صدقتك * بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب الشهادات باب ما جاء في البينة على المدعي لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى إلى قوله واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تلوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا باب إذا عدل رجل أحدا فقال لا نعلم إلا خيرا أو قال ما علمت إلا خيرا

حدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا ثوبان وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق بعضا حين قال لها أهل الإفك فقد علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة حين استلبث الوحي يستأمرهما في فراق أهله فأما أسامة ففال أهلك ولا نعلم إلا خيرا وقالت بريرة إن رأيت عليها أمرا أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنا من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت من أهلي إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا * باب شهادة المختبي وأجازه عمر وابن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبي وابن سيرين وعطا وقتادة السمع شهادة وقال الحسن يقول لم يشهدوني على شيء وإني سمعت كذا وكذا حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال سالم سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي ابن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها دمدمة أو زمزمة فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد أي صاف هذا محمد فثناها ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين * حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها جاءت امرأة

رِفاعَةَ القُرَظِيِّ الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت
كنتُ عِندَ رِفاعَةَ فطلّقنى فبتَّ طلاقى فتزوّجتُ
عبدَ الرحمٰن بن الزبير انما معه مِثلُ هُدبَةِ الثوبِ
فقال اتريدين ان ترجعى الى رِفاعَةَ لا حتى تذوقى
عُسيلتَهُ ويذوقَ عُسيلتَكِ وابو بكرٍ جالسٌ
عندَهُ وخالدُ بنُ سعيدِ بنِ العاصِ بالبابِ ينتظرُ
ان يُؤذَنَ لهُ فقال يا ابا بكرٍ الا تسمعُ الى هذه ما
تجهرُ عندَ النبى صلى الله عليه وسلم باب
اذا شهدَ شاهدٌ او شهودٌ بشىءٍ فقال اخرونَ ما
علمنا ذلكَ يحكمُ بقولِ مَن شهدَ قالَ الحميدىُّ هذا
كما اخبر بلالٌ ان النبى صلى الله عليه وسلم صلّى
بالكعبةِ وقال الفضلُ لم يُصلِّ فاخذَ الناسُ بشهادةِ
بلالٍ لذلكَ ان شهدَ شاهدانِ ان لفلانٍ على فلانٍ
الفُ دِرهمٍ وشهدَ آخرانِ بالفٍ وخمسمائةٍ يُقضَى
بالزيادةِ حدّثنا حبّانُ اخبرنا عبدُ الله اخبرنا عمر
ابنُ سعيدِ بنِ ابى حُسينٍ قال اخبرنى عبدُ الله بن
ابى مُليكةَ عن عقبةَ بن الحارث انه تزوّجَ ابنةً لابى
اهابِ بن عزيزٍ فاتتهُ امرأةٌ فقالت قد ارضعتُ
عقبةَ والتى تزوّجَ فقال لها عقبةُ ما اعلمُ انكِ
ارضعتِنى ولا اخبرتِنى فارسلَ الى آلِ ابى اهابٍ
يسألُهم فقالوا ما علمنا ارضعتْ صاحبَتَنا وكبّر

الى النبى

الى النبىِّ صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسألَهُ فقال
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقَها
ونكحَتْ زوجًا غيرَهُ باب الشهداءِ العدولِ وقولِ
الله تعالى واشهدوا ذوى عدلٍ منكم وممّن ترضونَ
من الشهداءِ حدّثنا الحكمُ بن نافعٍ قال اخبرنا شعيبٌ عن
الزهرىِّ قال حدّثنى حميدُ بن عبدِ الرحمٰن بن عوفٍ ان عبدَ
الله بن عتبةَ قال سمعتُ عمرَ بن الخطاب رضى الله عنه
يقولُ ان اناسًا كانوا يُؤخَذونَ بالوحىِ فى عهدِ رسولِ
الله صلى الله عليه وسلم وان الوحىَ قد انقطعَ وانما
نأخذُكم الآنَ بما ظهرَ لنا من اعمالِكم فمَن اظهرَ لنا خيرًا
امِنّاهُ وقرّبناهُ وليسَ لنا من سريرتِهِ شىءٌ الله يحاسبُهُ
فى سريرتِهِ ومَن اظهرَ لنا سوءًا لم نأمَنْهُ ولم نُصدّقْهُ
وان قال ان سريرتَهُ حسنةٌ باب تعديلِ كم
يجوزُ حدّثنا سليمانُ بن حربٍ قال ثنا حمّادُ بن زيدٍ
عن ثابتٍ عن انسٍ رضى الله عنه قال مُرَّ على النبىِّ
صلى الله عليه وسلم بجنازةٍ فاثنَوا عليها خيرًا فقال
وجبتْ ثم مُرَّ بأخرى فاثنَوا عليها شرًّا او قال غيرَ ذلكَ
فقال وجبتْ فقيلَ يا رسولَ الله قلتَ لهذا وجبتْ
ولهذا وجبتْ قال شهادةُ القومِ المؤمنونَ شهداءُ
الله فى الارضِ حدّثنا موسى بن اسمٰعيلَ ثنا داودُ
ابنُ ابى الفُراتِ قال ثنا عبدُ الله بن بُريدةَ عن ابى

الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها مرض وهم
يموتون صوتا ذريعا فجلست الى عمر رضى الله عنه
فمرت جنازة فاثنى خير فقال عمر وجبت ثم مر باخرى
فاثنى خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثنى شرا
فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين
قال قلت كما قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما مسلم
شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال
وثلاثة قلت واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد

* باب الشهادة على الانساب والرضاع *

المستفيض والموت القديم وقال النبى صلى الله عليه
وسلم ارضعتنى وابا سلمة ثويبة والتثبت فيه حدثنا
آدم قال ثنا شعبة اخبرنا الحكم عن عراك بن مالك عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت استأذن
على افلح فلم آذن له فقال احتجبين منى وانا عمك فقلت
وكيف ذلك قال ارضعتك امرأة اخى بلبن اخى فقالت
سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
صدق افلح ائذنى له حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا
همام ثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضى
الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى بنت
حمزة لا تحل لى يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
هى بنت اخى من الرضاعة حدثنا عبد الله بن يوسف

اخبرنا

اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة بنت عبد
الرحمن ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه
وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
عندها وانها سمعت صوت رجل يستأذن فى بيت
حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله اراه فلانا
لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول
الله هذا رجل يستأذن فى بيتك قالت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من
الرضاعة فقالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من
الرضاعة دخل على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة حدثنا محمد
ابن كثير اخبرنا سفيان عن اشعث بن ابى الشعثاء عن ابيه
عن مسروق ان عائشة رضى الله عنها قالت دخل على
النبى صلى الله عليه وسلم وعندى رجل فقال يا عائشة
من هذا قلت اخى من الرضاعة قال يا عائشة انظرن
من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة تابعه ابن مهدى
عن سفيان

باب شهادة القاذف والسارق والزانى

وقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك
هم الفاسقون الا الذين تابوا وجلد عمر ابا بكرة وشبلا
ابن معبد ونافعا بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال
من تاب قبلت شهادته واجازه عبد الله بن عتبة وعمر

فى عدة من الفروع المقابلة باصل المتن اى عن عمها فالكلام محمول على
اولى لا يخفى وقوله نعم اى نعم هل كان كذلك وقوله لعم حفصة
على قوله ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة اى ان الرضاعة
تحرم ما يحرم من الولادة وقوله ثم استتابهم اى طلب منهم التوبة
وقوله من تاب قبلت شهادته اى ما لم تقبل بعد توبته
بالحد عطفا على سابقه

ابن عبد العزيز وسعيد بن جبير وطاوس ومجاهد
والشعبي وعكرمة والزهري ومحارب بن دثار وشريح
ومعاوية بن قرة وقال ابو الزناد الامر عندنا بالمدينة
اذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته
وقال الشعبي وقتادة اذا اكذب نفسه جلد وقبلت
شهادته وقال الثوري اذا جلد العبد ثم اعتق جازت
شهادته وان استقضي الحدود فقضاياه جائزة
وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف وان تاب
ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج بشهادة
محدودين جازوان تزوج بشهادة عبدين لم يجز واجاز
شهادة المحدود والعبد والامة لرؤية هلال رمضان
وكيف تعرف توبته وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم
الزاني سنة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام
كعب بن مالك وصاحبيه حتى مضى خمسون ليلة
حدثنا اسمعيل قال حدثني ابن وهب عن يونس ح وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن
الزبير ان امراة سرقت في غزوة الفتح فاتي بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر فقطعت يدها
قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تاتي
بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن

ابن

ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر
في من زنا ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام * باب
لا يشهد على شهادة جور اذا اشهد وقال ابو جحيفة عن
الشعبي لا اشهد على جور حدثنا عبدان اخبرنا عبد
الله اخبرنا ابو حيان التيمي عن الشعبي عن النعمان
ابن بشير رضي الله عنهما قال سالت امي ابي بعض
الموهبة لي من ماله ثم بدا له فوهبها لي فقالت لا ارضى
حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي وانا
غلام فاتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امه
بنت رواحة سالتني بعض الموهبة لهذا فقال الك
ولد سواه قال نعم قال فاراه قال لا تشهدني على
جور وقال ابو حريز عن الشعبي لا اشهد على جور *
حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ابو جمرة قال سمعت زهدم
ابن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله
عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران
لا ادري اذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنين
او ثلاثة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قوما
يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون
وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن حدثنا

محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم ثم يجئ اقوام تسبق شهادة احدهم
يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا
على الشهادة والعهد * باب ما قيل فى
شهادة الزور لقول الله عز وجل والذين لا يشهدون
الزور وكتمان الشهادة ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها
فانه آثم قلبه والله بما تعملون عليم وان تلووا السنتكم
بالشهادة * حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن
جرير وعبد الملك بن ابراهيم قالا ثنا شعبة عن عبيد
الله بن ابى بكر بن انس عن انس رضى الله عنه قال
سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة
الزور تابعه غندر وابو عامر وبهز وعبد الصمد
عن شعبة * حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل قال
ثنا الجريرى عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه
رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلى يا رسول
الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس
وكان متكئا فقال الا وقول الزور قال فما زال يكررها

حتى قلنا

حتى قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم حدثنا
الجريرى ثنا عبد الرحمن * باب شهادة
الاعمى وامره ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقبوله فى
التاذين وغيره وما يعرف بالاصوات واجاز شهادته
قاسم والحسن وابن سيرين والزهرى وعطاء وقال
الشعبى تجوز شهادته اذا كان عاقلا وقال الحكم رب
شئ تجوز فيه وقال الزهرى ارايت ابن عباس لو شهد
على شهادة اكنت تردده وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا
غابت الشمس افطر ويسأل عن الفجر فاذا قيل له طلع
صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار استأذنت على
عائشة فعرفت صوتى قالت سليمان ادخل فانك
مملوك ما بقى عليك شئ واجاز سمرة بن جندب شهادة
امراة منتقبة * حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون اخبرنا
عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى
الله عنها قالت سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا
يقرا فى المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرنى كذا وكذا اية
اسقطتهن من سورة كذا وكذا وزاد عباد بن عبد الله
عن عائشة لم تحد النبى صلى الله عليه وسلم فى بيتى
فسمع صوت عباد يصلى فى المسجد فقال يا عائشة اصوت
عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا * حدثنا
مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة اخبرنا

ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بلالاً
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم قال وكان رجلاً أعمى لا يؤذن حتى يقول له
الناس أصبحت * حدثنا زياد بن يحيى قال ثنا حاتم
ابن وردان قال ثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة
عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال قدمت على النبي
صلى الله عليه وسلم أقبية فقال لي أبي مخرمة انطلق
بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئاً فقام أبي على الباب
فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريه
محاسنه وهو يقول خبأت هذا لك خبأت هذا
لك * باب شهادة النساء وقوله تعالى فإن لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن أبي مريم
قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن عياض
ابن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أليس شهادة المرأة
مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من
نقصان عقلها * باب شهادة الإماء والعبيد
وقال أنس شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً وأجازه
شريح وزرارة بن أوفى وقال ابن سيرين شهادته

جائزة

جائزة إذا العبد لسيده وأجازه الحسن وإبراهيم في الشيء التافه وقال شريح
كلكم بنو عبيد وإماء حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عقبة
ابن الحارث وثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن
أبي مليكة قال حدثني عقبة بن الحارث أو سمعته منه أنه تزوج أم يحيى بنت
أبي إهاب قال فجاءت أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له
قال وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما فنهاه عنها * باب شهادة الرضعة
حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه
قال تزوجت أم يحيى فجاءت امرأة فقالت إني قد أرضعتكما فأتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فقال وكيف وقد قيل دعها عنك أو نحوه * باب تعديل
النساء بعضهن بعضاً حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود واللفظ لهمن بعضه
أحمد بن يونس ثنا فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك
ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري وكلهم حدثني طائفة من حديثها و
بعضهم أوعى من بعض وأثبت له اقتصاصاً وقد وعيت عن كل واحد منهم
الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضاً زعموا أن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج سفراً أقرع
بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه فأقرع بيننا في غزاة غزاها
فخرج سهمي فخرجت معه بعدما أنزل الحجاب فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه
فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل

باب شهادة الرضعة (قوله) هي أم يحيى بنت أبي إهاب (قوله) فالأولى أن يقال تزوجت امرأة لم يقبل امرأة
تعديل النساء بعضهن بعضاً (قوله) الإفك بكسر الهمزة ما لم يكن من الأفتراء والكذب
(قوله) وقد وعيت بفتح العين أي حفظت (قوله) في غزوة غزاها هي
سفراً أي إلى سفر (قوله) في غزوة غزاها هي
غزوة بني المصطلق من خزاعة (قوله) أي نحوا
بالرحيل بالمد والقصر *

قوله ليؤذن أي في ليل قوله حتى يؤذن أي الى ان يؤذن وقوله وقال
شخص من الرواة وهو مكتوم وهو لقب له واسمه عبد الله بن
قيس العامري وقوله ابن أم مكتوم هو على الاعتماد على صوت الاعمى
وقوله ابن أبي مليكة نسبه لجده لشهرته وقوله فتح بالفاء والواو
وابن أم مكتوم رجل من بني عامر بن لؤي وقوله فتح بالفاء والواو
وابن أم مكتوم رجل من بني عامر بن لؤي وقوله فتح بالفاء والواو
رجلين فالشهادة إخبار رجلين فالشهادة إخبار رجلين فالشهادة إخبار
وامرأتان لان المأمور بهم الخاطبون لا المشهود لهم والمشهود عليهم
القسطلاني وهذا مخصوص بالاموال

وكان ابن أم مكتوم

قلنا بالف بعد الدال وما بعدها بعد الدال وما بعدها بعد الدال
الكاف قوله بعد النون ولا يدل على نقصانها أي عقلها أي لان الاستظهار
موضع الترخيص قوله من نقصان عقلها ضبطها وهو يشعر بقلة عقلها وهذا
في حال الرق قوله وقال أنس أي فعل قوله وصلاة العيدين أي
بشهادة العبد شرع أي القاضي في الشيء الكثير

ودنونا من المدينة آذن ليلة بالترحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى
جاوزت الجيش فلما قضيت شأني اقبلت الى الرحل فلمست صدري فاذا
عقد لي من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني
ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لي فرحلوه فاحتملوا هودجي فرحلوه على
بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا
لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم
حين رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا
الجمل وساروا فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجئت منزلهم
وليس فيه احد فامممت منزلي الذي كنت به فظننت انهم سيفقدوني
فيرجعون الي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن
المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد
انسان نائم فاتاني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه
حين اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة
حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك
وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة
فاشتكيت بها شهرا والناس يفيضون من قول اصحاب الافك ويريبني
في وجعي اني لا ارى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت
ارى منه حين امرض انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر
بشيء من ذلك حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع متبرزنا
لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من
بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في البرية او في التنزه فاقبلت انا

وام

(قوله) فمشيت اي لقضاء حاجتي مفرده
(قوله) يرحلون بي بفتح اوله وسكون الراء
مخففا اي يشدون الرحل على بعيري وهم ايسم
احدهم (قوله) فبعثوا الجمل اي اثاروه

(قوله) سيفقدوني بكسر القاف وضمها
(قوله) اي يسيئون ظني (قوله) ويريبني بفتح اوله
(قوله) اي يشكني (قوله) ويجوز ضمه من ارابه اي
(قوله) هل الماء صبح بكسر القاف وفتح الموحدة
والمناصع بالصاد والعين المهملتين موضع
خارج المدينة (قوله)

وام مسطح بنت ابي رهم بمشيتي فعثرت في مرطها فقالت تعس مسطح
فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه
الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا
الى مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم
فقال كيف تيكم فقلت ائذن لي الى ابوي قالت وانا حينئذ اريد
ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث به الناس فقالت يا بنية هوني
على نفسك الشان فوالله لقل ما كانت امراة قط وضيئة عند
رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد
تحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا لي
دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله
فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال اسامة اهلك
يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال يا رسول الله
لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رايت فيها شيئا يريبك فقالت
بريرة لا والذي بعثك بالحق ان رايت منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها
جارية حديثة السن تنام عن العجين فتاتي الداجن فتاكله فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي بن سلول فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا
وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي

(قوله) يا هنتاه بفتح الهاء وسكون
النون وقد تفتح وبعد المثناة الفوقية
الف ثم هاء ساكنة والفرع كاصله
وقد تضم اي يا هذه نداء للبعيد لكونها نسبت للعلة
وغفلة المعرفة بمكائد النساء (قوله)
ما يتحدث الناس بهذا المضارع المنفي
بما ضافة الفراق اليها (قوله) فتاكله الداجن الشاة التي تالف البيوت
ولا تخرج الى المرعى *

فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه
ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا
من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن
عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا
ولكن احملته الحمية فقال كذبت لعمر الله
لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير
فقال كذبت لعمر والله لنقتلنه فانك منافق تجادل
عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل
فخفضهم حتى سكتوا وسكت وبكيت يومي ولا يرقأ
لي دمع ولا اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد بكيت
ليلتين ويوما حتى اظن ان
البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما جالسان عندي
وانا ابكي اذ استاذنت امراة من الانصار فاذنت
لها فجلست تبكي معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من
يوم قيل في ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى
اليه في شاني شئ قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فانه
بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك
الله وان كنت الممت فاستغفري الله وتوبي اليه
فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه

فلما

(قوله) فقام اسيد بضم الهمزة

(قوله) فقال

فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي
حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب عني رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادري ما اقول لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي عني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما ادري ما اقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وانا جارية حديثة
السن لا اقرا كثيرا من القرآن فقلت اني والله لقد علمت
انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في انفسكم وصدقتم
به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة
لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم
اني برئ لتصدقني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا
يوسف اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
ثم تحولت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله
ما ظننت ان ينزل في شاني وحيا ولانا احقر في نفسي
من ان يتكلم بالقرآن في امري ولكني كنت ارجو
ان ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا
يبرئني الله فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من
اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان ياخذه من
البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق
في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال

(قوله) قلص دمعي مهملة اي انقطع لان الحزن والغضب اذا اخذ احدهما فقد الدمع لفقد حرارة المصيبة (قوله) ابي البرئة بكسر الباء (قوله) على ما تصفون اي على ما تذكرون عني مما يعلم الله (قوله) فلما سري بضم السين وتشديد الراء المكسورة اي كشف

يا عائشة احمدي الله فقد برأك الله فقالت لي أمي قومي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أقوم
اليه ولا أحمد الا الله فأنزل الله تعالى ان الذين جاؤا
بالافك عصبة منكم الآيات فلما أنزل الله هذا في براءتي
قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح
ابن اثاثة لقرابته منه والله لا أنفق على مسطح شيئا
ابدا بعد ما قال لعائشة فأنزل الله تعالى ولا يأتل اولوا
الفضل منكم والسعة ان يؤتوا الى قوله غفور رحيم
فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع
الى مسطح الذي كان يجري عليه وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن امري
فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله
احمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا
قالت وهي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع قال
وحدثنا فليح عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة
وعبد الله بن الزبير مثله قال فليح وعن ربيعة بن
ابي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن ابي
بكر مثله * باب اذا زكى رجل رجلا كفاه *
وقال ابو جميلة وجدت منبوذا فلما رآني عمر قال عسى
الغوير ابؤسا كأنه يتهمني قال عريفي انه رجل صالح
قال كذاك اذهب وعلينا نفقته * ثنا ابن سلام انا

عيد

باب اذا زكى رجل رجلا كفاه فلا يحتاج الى آخر معه والذي ذهب اليه الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين (قوله) قال عريفي هو القيم بأمور القبيلة والجماعة من الناس على امورهم واسم سنان فيما ذكره الشيخ ابو حامد بالا

عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة
عن ابيه رضي الله عنه قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك
قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا
اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه
ولا أزكي على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم
ذلك منه * باب ما يكره من الاطناب في المدح
وليقل ما يعلم * ثنا محمد بن صباح ثنا اسمعيل بن
زكريا ثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي
الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
يثني على رجل ويطريه في مدحه فقال اهلكتم
او قطعتم ظهر الرجل * باب بلوغ الصبيان
وشهادتهم وقول الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم
الحلم فليستأذنوا وقال المغيرة احتلمت وانا ابن ثنتي
عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض لقوله عز وجل
واللائي يئسن من المحيض الى قوله ان يضعن حملهن
وقال الحسن بن صالح ادركت جارة لنا جدة بنت
احدى وعشرين سنة * ثنا عبيد الله بن سعيد قال ثنا
ابو اسامة قال حدثني عبيد الله قال حدثني نافع قال حدثني ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني

باب ما يكره من الاطناب بكسر الهمزة اي المبالغة في المدح (قوله) وليقل اي المادح في المدوح مما لا يعلم ولا يتجاوز

باب بلوغ الصبيان وشهادتهم

هكذا في جميع نسخ ابن عساكر ام لا (قوله) وقول الله تعالى الخ عطفا على المجرور السابق

ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني
قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته
هذا الحديث فقال ان هذا لحد بين الصغير والكبير
وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة * ثنا علي
ابن عبد الله ثنا سفيان قال ثنا صفوان بن سليم عن عطاء
ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب
على كل محتلم * باب سؤال الحاكم المدعي هل
لك بينة قبل اليمين * ثنا محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر
ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان
قال فقال الاشعث بن قيس في والله كان ذلك كان
بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني فقدمته الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم الك بينة قال قلت لا قال فقال لليهودي
احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب بمالي
قال فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى آخر الآية * باب اليمين على المدعى
عليه في الاموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم
شاهداك او يمينه وقال قتيبة ثنا سفيان عن ابن شبرمة

كلمني

(قوله) ثم عرضني يوم الخندق اي سنة خمس من سني الهجرة (قوله) باب سؤال الحاكم المدعي بكسر الميم وسكون الحاء المهملة (قوله) ابن سالم (قوله) مال امرئ مسلم او ذمي او معاهد بان يأخذه في غير حق بل بجحود يمينه الحالف بها في ظاهر الشرع والتقييد بالمسلم جرى على الغالب (باب) اليمين على المدعى عليه (قوله) دون المدعي

(قوله) كلمني ابو الزناد في شهادة الشاهد ويمين المدعي فقلت
قال الله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء
ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى قلت اذا
كان يكتفى بشهادة شاهد ويمين المدعي فما يحتاج ان
تذكر احداهما الاخرى ما كان يصنع بذكر هذه الاخرى
ثنا ابو نعيم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كتب
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى باليمين على المدعى عليه * باب ثنا عثمان بن
ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد
الله رضي الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا
لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الى عذاب اليم
ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم
ابو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لفي انزلت
كان بيني وبين رجل خصومة في شيء فاختصمنا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او
يمينه فقلت له انه اذا يحلف ولا يبالي فقال النبي
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها
مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
فانزل الله تصديق ذلك ثم اقرأ هذه الآية * باب

(قوله) كلمني ابو الزناد عبد الله بن ذكوان قاضي المدينة (قوله) شهادة الشاهد ويمين المدعي وكان من مذهب ابي القضاء بذلك كما هو مذهب ابي حنيفة عليه الصلاة والسلام قضى بشاهد ويمين * باب * بالتنوين

ينفر بضم الجيم وهو ساقط عند ابوي ذر والوقت (قوله) الى عذاب اليم برفعهما على الحكاية (قوله) انزلت بضم الهمزة (قوله) اذا يحلف بالرفع على لغة من ينتظر واذا (قوله) ولا يبالي اي لا يكترث بالتنوين

إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب
البينة * ثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن هشام قال ثنا
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان هلال بن أمية
قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة أو حد في ظهرك
فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق
يلتمس البينة فجعل يقول البينة والا حد في ظهرك
فذكر حديث اللعان * باب اليمين بعد العصر
ثنا علي بن عبد الله قال ثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله
ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل
على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل
بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا فإن أعطاه ما يريد
وفى له والا لم يف له ورجل ساوم رجلا بسلعة
بعد العصر فحلف بالله لقد أعطي به كذا وكذا فأخذها
باب يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه اليمين
ولا يصرف من موضع إلى غيره قضى مروان باليمين
على زيد بن ثابت على المنبر فقال له احلف له مكاني
فجعل زيد يحلف وأبى أن يحلف على المنبر فجعل
مروان يعجب منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم

شاهداك

(قوله) وينطلق بالنصب عطفا على أن يلتمس
أي يهمل (قوله) سحماء بفتح السين وسكون
الحاء المهملتين اسم امه (قوله) البينة
بالنصب أي احضر البينة ويجوز الرفع
أي الواجب عليك البينة (قوله) أو حد
بالرفع أي الواجب عندي عدم البينة حد
وفي رواية بالنصب أي بينا جاء في فعلها
بعد العصر (قوله) بعد العصر أي بسلعة جاء ومجرور
باب بالتنوين يحلف المدعى عليه الخ
(قوله)

شاهداك أو يمينه فلم يخص مكانا دون مكان * ثنا
موسى بن إسمعيل قال ثنا عبد الواحد عن الأعمش عن أبي وائل
عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله وهو
عليه غضبان * باب إذا تسارع قوم في اليمين
ثنا إسحاق بن نصر قال ثنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن همام
عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
عرض على قوم اليمين فأسرعوا فأمر أن يسهم بينهم
في اليمين أيهم يحلف * باب قول الله تعالى إن الذين
يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا * ثنا إسحاق
أنا يزيد بن هارون أنا العوام قال حدثني إبراهيم أبو إسمعيل
السكسكي سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما
يقول أقام رجل سلعته فحلف بالله لقد أعطى بها
ما لم يعطها فنزلت إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
ثمنا قليلا وقال ابن أبي أوفى الناجش آكل ربا خائن
ثنا بشر بن خالد قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان
عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبا ليقتطع بها مال
رجل وقال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان وأنزل
الله تصديق ذلك في القرآن إن الذين يشترون بعهد
الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية فلقيني الأشعث

(قوله) ليقتطع بها أي باليمين (قوله) وهو
عليه غضبان أي يعامله معاملة المغضوب
عليه باب إذا تسارع قوم في اليمين
أي حيث وجبت عليهم جميعا أيهم يبدأ أولا
به (قوله) فأسرعوا أي الى اليمين يشتهون بعجلة
قول الله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله
أي عاهدوا الله عليه (قوله) وأيمانهم أي كاذبة (قوله) ثمنا قليلا أي
من حطام الدنيا (قوله) السكسكي نسبة الى السكاسك ابن اوس بن كنده
الكوفي (قوله) لقد أعطى بفتح الهمزة والطاء
(قوله) بها أي بدل سلعته (قوله) ما لم
يعطها أي يحلف أن دفع فيها من ماله ما لم
يكن دفعه *

فقال ماحدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال في أنزلت

باب كيف يستحلف قال تعالى يحلفون بالله لكم

وقوله عز وجل ثم جاؤك يحلفون بالله ان اردنا الا

احسانا وتوفيقا يقال بالله وتالله ووالله وقال النبي

صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر

ولا يحلف بغير الله * ثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني

مالك عن عم ابي اسمعيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة

ابن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فاذا هو يسأله عن الاسلام فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل

علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيره قال

لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه

وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع

فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا

انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان

صدق * ثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا جويرية قال ذكرنا

نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت

باب من اقام البينة بعد اليمين وقال النبي صلى

الله عليه وسلم لعل بعضكم ألحن بحجته من بعض

طاوس

باب بالتنوين كيف يستحلف بضم اوله مبنيا للمفعول اي كيف يستحلف الحاكم ثم ترجم عليه اليمين (قوله يحلفون بالله اي على ما ذكروه فيما قالوا (قوله) ان اردنا الا احسانا وتوفيقا اي يحلفون ما اردنا بذهابنا الى غير ذلك ونحاكمنا الى من عدل الا الاحسان والتوفيق اي للمداراة والصيانة لاعتقادنا صحة تلك الحكومة (قوله) بعد العصر وهو احد الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم باب من اقام البينة بعد اليمين اي الصادق من المدعي والشافعي احمد (قوله) عليه تقبل وهو مذهب الحنفية (قوله) الحن اي اعرف

طاوس وابراهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين

الفاجرة * ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن

عروة عن ابيه عن زينب عن ام سلمة رضي الله عنها ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي

ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له

بحق اخيه شيأ بقوله فانما اقطع له قطعة من النار

فلا يأخذها * باب من امر بانجاز الوعد وفعله

الحسن وذكر اسمعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن

الاشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة وقال المسور بن

مخرمة رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

وذكر صهرا له قال وعدني فوفى لي قال ابو عبد الله ورايت

اسحاق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن اشوع * ثنا ابراهيم

ابن حمزة قال ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب

عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله

عنهما اخبره اخبرني ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك

ماذا يأمركم فزعمت انه امركم بالصلاة والصدق

والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه

صفة نبي * ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا اسمعيل بن جعفر

عن ابي سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي

هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا ائتمن

(قوله) الحن بحجته اي الالسن وافصح وابين من امره بانجاز الوعد اي الوفاء به (قوله) وقضى ابن اشوع بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فواو مفتوحة فعين مهملة غير منصرف وهو سعيد بن عمرو بن الاشوع الهمداني الكوفي (قوله) بالوعد اي بانجازه (قوله) والعفاف اي الكف عن الحرام وخوارم المروءة

خان وإذا وعد أخلف * ثنا إبراهيم بن موسى ثنا هشام
عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهم قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم
جاء أبا بكر رضي الله عنه مال من قبل العلاء بن الحضرمي
فقال أبو بكر رضي الله عنه من كان له على النبي صلى الله عليه
وسلم دين أو كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت
وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا
وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال جابر فعدت في يدي
خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة * ثنا محمد بن عبد
الرحيم قال أنا سعيد بن سليمان قال ثنا مروان بن شجاع عن سالم
الأفطس عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من أهل
الحيرة أي الأجلين قضى موسى قلت لا أدري حتى أقدم
على حبر العرب فأسأله فقدمت فسألت ابن عباس
فقال قضى أكثرهما وأطيبهما إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا قال فعل * باب لا يسئل أهل الشرك عن
الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة أهل
الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فأغرينا بينهم
العداوة والبغضاء وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم
وقولوا آمنا بالله وما أنزل الآية * ثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

ابن عتبة

(قوله) او كانت له قبله بكسر القاف وفتح الموحدة جهة عدة اى وعد

ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين
كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على
نبيه صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله تقرؤنه
لم يشب وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب
الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا
به ثمنا قليلا أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلهم
ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي
أنزل عليكم * باب القرعة في المشكلات وقوله
إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وقال ابن عباس
اقترعوا فجرت الأقلام مع الجرية وعال قلم زكريا
الجرية فكفلها زكريا وقوله فساهم أقرع فكان
من المدحضين من المسهومين وقال أبو هريرة عرض
النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فأسرعوا فأمر
أن يسهم بينهم أيهم يحلف * ثنا أبو اليمان أنا شعيب
عن الزهري ثنا خارجة بن زيد الأنصاري أن أم
العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله
عليه وسلم أخبرته أن عثمان بن مظعون طار لهم سهمهم
في السكنى حين اقترعت الأنصار سكنى المهاجرين
قالت أم العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى
فمرضناه حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك

(قوله) احدث الاخبار بالله بفتح الهمزة اى اقربها نزولا اليكم من عند الله عز وجل فالحدوث بالنسبة الى التنزل اليهم وهو فى نفسه قديم (قوله) لم يشب بضم اوله وفتح ثانيه اى لم يخلط ولم يغير باب

(قوله) طار لهم سهمهم اى وقع له (قوله) فمرضناه بتشديد الراء اى مرضنا بامره *

أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله أكرمه
فقلت لا أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أما عثمان فقد جاءه والله اليقين
وإني لأرجو له الخير والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل
بي قالت فوالله لا أزكي أحدا بعده أبدا وأحزنني ذلك
قالت فنمت فأريت لعثمان عينا تجري فجئت إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ذلك عمله * ثنا
عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي ثنا الأعمش حدثني الشعبي
أنه سمع النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع
فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في أسفلها
وصار بعضهم في أعلاها فكان الذي في أسفلها يمرون
بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ فأسا فجعل
ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم
بي ولا بد لي من الماء فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا
أنفسهم وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم
ثنا محمد بن مقاتل أنا عبد الله أنا يونس عن الزهري
أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين
نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم

(قوله) استهموا أي اقترعوا سفينة أي مشتركة بينهم (قوله)

لكل

لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة
وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثنا إسمعيل حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون
ما في التهجير لاستبقوا عليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لأتوهما ولو حبوا بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح

باب ما جاء في الإصلاح بين الناس وقول الله تعالى

لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف
أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات
الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما وخروج الإمام إلى
المواضع ليصلح بين الناس بأصحابه * ثنا سعيد بن أبي
مريم ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه أن أناسا من بني عمرو بن عوف كان
بينهم شيء فخرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في أناس
من أصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت
النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بلال فأذن بلال بالصلاة
ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء إلى أبي بكر فقال

(قوله) ما في العتمة أي وثواب أداء صلاة العتمة أي العشاء في جماعة بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح باثبات البسملة (قوله) كان بينهم شيء أي من الخصومة حتى تراموا بالحجارة

إن النبي صلى الله عليه وسلم حبس وقد حضرت الصلاة
فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم إن شئت فأقام الصلاة
فتقدم أبو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي
في الصفوف حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس
بالتصفيح حتى أكثروا وكان أبو بكر رضي الله عنه لا يكاد
يلتفت في الصلاة فالتفت فإذا هو بالنبي صلى الله
عليه وسلم وراءه فأشار إليه بيده فأمره أن يصلي
كما هو فرفع أبو بكر يده فحمد الله ثم رجع القهقرى
وراءه حتى دخل في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه
وسلم فصلى بالناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها
الناس مالكم إذا نابكم شيء في صلاتكم أخذتم بالتصفيح
إنما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل
سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت يا أبا بكر
ما منعك حين أشرت إليك لم تصل بالناس فقال
ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم * ثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت
أبي أن أنسا رضي الله عنه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم
لو أتيت عبد الله بن أبي فانطلق إليه النبي صلى الله عليه
وسلم وركب حمارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهي
أرض سبخة فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال
إليك عني والله لقد آذاني نتن حمارك فقال رجل من

الأنصار

(قوله بالتصفيح بالحاء المهملة ولابي ذر والاصيلي بالصاد المعجمة فوكم القهقرى اي وراءه) (قوله فقال اي عبد الله بن ابي صلى الله عليه وسلم) (قوله فأقام الصلاة اي بلال)

الأنصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم
أطيب ريحا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتما
فغضب لكل واحد منهما أصحابه فكان بينهما ضرب
بالجريد والأيدي والنعال فبلغنا أنها أنزلت وإن
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما *

باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس

* حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن
ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن أمه أم
كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
فينمي خيرا أو يقول خيرا * باب قول الإمام لأصحابه
اذهبوا بنا نصلح * ثنا محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الأويسي وإسحاق بن محمد الفروي قالا
ثنا محمد بن جعفر عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي
الله عنه أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة
فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال
اذهبوا بنا نصلح بينهم * باب قول الله تعالى
أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير * ثنا قتيبة بن
سعيد ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضي الله تعالى عنها وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا
أو إعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه

(قوله باب بالتنوين (قوله) فيه نمي خيرا) بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وكسر الميم اي يبلغ الحديث على وجه الاصلاح وطلب الخير (قوله باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح بالرفع (قوله) فيه نمي خيرا اي من الكذب لما فيه من المفسدة ومن شر اي من الشرور لما فيه من الفتنة وسوء العشرة او من الخصومة ويجوز ان لا يراد بم التفضيل بل بيان انه من الخير كما انه من الشر والمعنى ان الخصومة من الشرور قاله البيضاوي (قوله) كبرا بكسر الكاف وفتح الموحدة اي كبر السن والهرم

كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي
ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا * باب اذا
اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود * ثنا آدم قال ثنا
ابن ابي ذئب قال ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي
هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا جاء
اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام
خصمه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال
الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته فقالوا
لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم
ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد
مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين
بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل
فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس
فرجمها * ثنا يعقوب قال ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن
القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس
فيه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد الواحد
ابن ابي عون عن سعد بن ابراهيم * باب كيف يكتب
هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم
ينسبه الى قبيلته او نسبه * ثنا محمد بن بشار قال ثنا

غندر

(قوله) اوغيره اي من سوء خلق او خلق نابٍ
اذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود
(قوله) ثم سألت اهل العلم اي الصحابة الذين
كانوا يفتون في زمانه صلى الله عليه وسلم
(قوله) وهو الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار
ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت
(قوله) فاغد على امرأة هذا اي اتيها غدوة
واما مش اليها بالسين المهملة والشين المعجمة
كيف يكتب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا
للمفعول (قوله)

غندر قال ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنهما قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه
وسلم اهل الحديبية كتب علي بن ابي طالب رضوان الله
عليهم بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي
امحه فقال علي ما انا بالذي امحاه فمحاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيده وصالحهم على ان يدخلها هو
واصحابه ثلاثة ايام ولا يدخلوها الا بجلبان
السلاح فسألوه ما جلبان السلاح فقال القراب
بما فيه * ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحاق
عن البراء رضي الله عنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه
وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل
مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلاثة ايام فلما كتبوا
الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا لا نقر بها فلو نعلم انك
رسول الله ما منعناك لكن انت محمد بن عبد الله
قال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي
امح رسول الله قال لا والله لا امحوك ابدا فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا
ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح

(قوله) جلبان السلاح بضم الجيم وسكون
اللام وضمها وتشديد الموحدة (قوله)
فسألوه ما جلبان السلاح بتخفيف الموحدة
وتشديدها (قوله) الكتاب فكتب اسناد
الكتابة اليه عليه السلام مجاز *

إلا في القراب وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن
يتبعه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن يقيم
بها فلما دخلها ومضى الأجل أتوا عليا فقالوا قل
لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم
فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام
دونك ابنة عمك حملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر
فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة
عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى بها
النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة
الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر
أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا

باب الصلح مع المشركين فيه عن أبي سفيان

وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
تكون هدنة بينكم وبين بني الأصفر وفيه سهل
ابن حنيف وأسماء والمسور عن النبي صلى الله عليه
وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفيان بن سعيد عن
أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال
صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية
على ثلاثة أشياء على أن من أتاه من المشركين رده
إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن

يدخلها

(قوله) وأن لا يخرج بفتح أوله وضم الراء
(قوله) أن يمنعه بتشديد الشاة الفوقية
ولأبوي ذر والوقت لا يمنع بالسكون (قوله) دونك
أي خذ ابنة عمك منى (قوله) أنت مني
بكسر الكاف أي خلقا وخلقا (قوله) أنت أخونا
ولعصبة وغيرها باب الصلح مع المشركين
(قوله)

يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة أيام ولا يدخلها إلا
بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو
جندل يحجل في قيوده فردة إليهم قال أبو عبد الله
لم يذكر مؤمل عن سفيان أبا جندل وقال إلا بجلبة
السلاح * ثنا محمد بن رافع ثنا شريح بن النعمان ثنا
فليح عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال كفار قريش
بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية
وقاضاهم على أن يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا
عليهم إلا سيوفا ولا يقيم بها إلا ما أحبوا فاعتمر
من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما أقام
بها ثلاثا أمروه أن يخرج فخرج * ثنا مسدد ثنا بشر
ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال
انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن
زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح * باب الصلح
في الدية * ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني
حميد أن أنسا رضي الله عنه حدثهم أن الربيع وهي
ابنة النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الأرش
وطلبوا العفو فأبوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فأمرهم بالقصاص فقال أنس بن النضر أتكسر
ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق

(قوله) ويقيم بالنصب عطفا على السابق
(قوله) إلا بجلبان السلاح بضم الجيم
(قوله) وشد بها (قوله) يحجل في قيوده
بفتح الياء وسكون الحاء المهملة وضم الجيم
أي يمشي مثل الحجلة الطير المعروف ويرفع رجليه
ويضع أخرى لأن المقيد لا يمكنه أن ينقل
رجله معتادا مثل الطليق والذي (قوله)
أن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر
المثناة المشددة آخره عين مهملة *

لا تكسر ثنيتها فقال يا أنس في كتاب الله القصاص
فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن
من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره زاد الفزاري
عن حميد عن أنس فرضي القوم وقبلوا الأرش باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما
ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين
عظيمتين وقوله جل ذكره فأصلحوا بينهما * حدثنا
عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان عن أبي موسى قال سمعت الحسن
رضي الله عنه يقول استقبل والله الحسن بن علي
معاوية بكتائب أمثال الجبال فقال عمرو بن العاص
إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها فقال له
معاوية وكان والله خير الرجلين أي عمرو إن قتل
هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بأمور الناس
من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث إليه رجلين
من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد
الله بن عامر بن كريز فقال اذهبا إلى هذا الرجل
فاعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه فأتياه فدخلا
عليه فتكلما وقالا له فطلبا إليه فقال لهما الحسن
ابن علي إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال
وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها قالا فإنه يعرض
عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك قال فمن لي

بهذا

بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيئا إلا قالا نحن لك به
فصالحه فقال الحسن ولقد سمعت الحسن ولقد سمعت
أبا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على
المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس
مرة وعليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله
أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال
لي علي بن عبد الله إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي
بكرة بهذا الحديث * باب هل يشير الإمام
بالصلح * ثنا إسمعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن
سليمان عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن
أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة
رضي الله عنها تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما وإذا أحدهما
يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول
والله لا أفعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال أين المتألي على الله لا يفعل المعروف
فقال أنا يا رسول الله وله أي ذلك أحب * ثنا
يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج
حدثني عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك
رضي الله عنه أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد
الأسلمي رضي الله عنه مال فلقيه فلزمه حتى

ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا كعب فأشار بيده كأنه يقول النصف فأخذ
نصف ما عليه وترك نصفا * باب فضل الإصلاح
بين الناس والعدل بينهم * ثنا اسحاق انا عبد الرزاق
انا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من
الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل
بين الناس صدقة * باب اذا اشار الامام
بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين * ثنا ابو اليمان
انا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان
الزبير رضي الله عنه كان يحدث انه خاصم رجلا
من الانصار قد شهد بدرا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شراج من الحرة كانا يسقيان بها كلاهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق
يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري فقال
يا رسول الله آن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى
يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ
حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك
اشار على الزبير برأي سعة له وللانصاري فلما
احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم

استوعى

(قوله) وترك نصفا تقدم شرح الحديث
باب فضل الاصلاح بين الناس
والعدل بينهم (قوله) كل سلامى بضم
السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم
مقصورا اى كل مفصل من المفاصل الثلاثمائة
وستين التي في كل واحد من الناس باب
اذا اشار الامام بالصلح (قوله) فابى استمر من
عليه الحق المكسورة اخره بصيغة جمع
الماء (قوله) من الحرة بفتح الحاء والراء المهملتين
موضع بالمدينة (قوله) فتلون اى تغير
(قوله) فلما احفظ اى اغضب باب

استوعى للزبير حقه في صريح الحكم قال عروة قال الزبير
والله ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية * باب
الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك
وقال ابن عباس لا باس ان يتخارج الشريكان فيأخذ
هذا دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه
حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال توفي ابي وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا
الثمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فأتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددت
فوضعته في المربد آذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجاء ومعه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فجلس عليه
فدعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت
احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلاثة عشر
وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة
لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب
فذكرت له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما
فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن
جابر صلاة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال

ذلك

باب الصلح بين الغرماء واهل الميراث
(قوله) سبعة عجوة هو من افضل تمر المدينة
(قوله) لقد علمنا اذ صنع اى حين صنع *

وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا دَيْنًا وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ
وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ * بَابُ الصُّلْحِ بِالدَّيْنِ
وَالْعَيْنِ * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَنَا يُونُسُ
وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ
ابْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا
حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ
فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمَا حَتَّى
كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ
يَا كَعْبُ فَقَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ
الشَّطْرَ فَقَالَ كَعْبٌ قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُمْ فَاقْضِهِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ
وَالْمُبَايَعَةِ * ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
سَمِعَ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُخْبِرَانِ
عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا
كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ
عَمْرٍو عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ

وَإِنْ

باب الصلح بالدين والعين (قوله) بسجف حجرته بكسر السين المهملة وسكون الجيم ستر رقيق باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة (قوله) في الاسلام كشرط عدم التكلف بالنفقة ونحو ذلك الى غير ذلك مما لا يصطلى مثلا (قوله) *

وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ
فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَضُوا مِنْهُ وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ
فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا
جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ
إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ وَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ
مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ
عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهِنَّ
إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللهُ
أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ إِلَى قَوْلِهِ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ قَالَ عُرْوَةُ
فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ إِلَى قَوْلِهِ
غَفُورٌ رَحِيمٌ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا
الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَدْ بَايَعْتُكِ كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ وَاللهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ
يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ وَمَا بَايَعَهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ * ثَنَا
أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ
جَرِيرًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ * ثَنَا

(قوله) ابا جندل اى الى المدينة برسفه وقيوده

(قوله) وهى عاتق اى شابة اول بلوغها الحلم

مُسَدَّدٌ ثنا يَحْيَى عن إسمعيل حدثني قيس بن أبي حازم عن
جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة
والنصح لكل مسلم * باب إذا باع نخلا قد أبرت
ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن
يشترط المبتاع * باب الشروط في البيع * ثنا
عبد الله بن مسلمة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة
أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن بريرة جاءت عائشة
تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيأ
قالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن
أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت
ذلك بريرة إلى أهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن
تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي
فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق باب إذا اشترط
البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز * ثنا أبو
نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر
رضي الله عنه انه كان يسير على جمل له قد أعيا فمر
النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له فسار بسير

ليس

باب بالتنوين (قوله) اذا باع نخلا الخ نخلا قد ابرت بضم الهمزة وتشديد الموحدة اى تلقح (قوله) الا ان يشترط المتاع اى المشترى وتقدم شرح هذا الحديث في باب من باع نخلا قد ابرت في البيع تقدم شرح الحديث غير ان هناك اذا اشترط البائع ظهر الدابة هنا باب ركوب ظهر الدابة التي باعها (قوله)

ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه
بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى أهلي فلما قدمنا
أتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت فأرسل على
إثري قال ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو
مالك وقال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله
عنه أفقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره إلى
المدينة وقال اسحاق عن جرير عن مغيرة فبعته على أن
لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة وقال عطاء وغيره
وذلك ظهره إلى المدينة وقال محمد بن المنكدر عن جابر
شرط ظهره إلى المدينة وقال زيد بن أسلم عن جابر
وذلك ظهره حتى ترجع وقال أبو الزبير عن جابر
أفقرناك ظهره الى المدينة وقال الأعمش عن سالم
عن جابر تبلغ عليه إلى أهلك وقال أبو عبيد الله
الاشتراط أكثر وأصح عندي وقال عبيد الله
وابن إسحاق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى
الله عليه وسلم بوقية وتابعه زيد بن أسلم عن جابر
وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر أخذته
بأربعة دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدينار
بعشرة دراهم ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي
عن جابر وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر وقال
الأعمش عن سالم عن جابر وقية ذهب وقال أبو اسحاق

(قوله) ليس يسير مثله بلفظ الخبر الخ (قوله) على اثري بكسر الهمزة وسكون المثلثة (قوله) حتى ابلغ المدينة فيه الاشتراط بخلاف التعليق (قوله) وهذا اى ما ذكر من الاربعة دنانير

عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن
عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك احسبه
قال باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه
بعشرين دينارا وقول الشعبي بوقية اكثر الاشتراط
اكثر واصح عندي قاله ابو عبد الله باب الشروط
في المعاملة * ثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالت
الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا
النخيل قال لا فقال تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة
قالوا سمعنا واطعنا * ثنا موسى ثنا جويرية بن اسماء
عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال اعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما يخرج منها باب الشروط
في المهر عند عقدة النكاح * وقال عمر رضي الله
عنه ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت
وقال المسور رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن
قال حدثني وصدقني ووعدني ففي * ثنا عبد الله
ابن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب
عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا

(قوله) بمائتي درهم بالتثنية (قوله) باربع اواق كقاض ولابي ذر والاصيلي اواق بإثبات الياء مخرومة بغير تنوين القصبة * وشك في مقدار الثمن باب الشروط في المعاملة اي المزارعة وغيرها (قوله) ونشرككم بفتح اوله وثالثه وبضم ثم كسر (قوله) في الفتح وهذا موضع الترجمة لان تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم بيننا وبينكم او نشرككم وهو شرط لفواعتنا صلى الله عليه وسلم باب الشروط في النكاح اي وقت عقده (قوله) وصدقني بتخفيف الدال (قوله)

به ما استحللتم به الفروج * باب الشروط في المزارعة
ثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة قال ثنا يحيى بن سعيد
قال سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج
رضي الله عنه يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا
نكري الارض فربما اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا
عن ذلك ولم ننه عن الورق * باب ما لا يجوز
من الشروط في النكاح * ثنا مسدد قال ثنا يزيد بن زريع
قال ثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر
لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على
خطبته ولا تسئل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها
باب الشروط التي لا تحل في الحدود * ثنا قتيبة
ابن سعيد قال ثنا ليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله
عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله
الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو
افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا
على هذا فزنا بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم
فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم

(قوله) ما استحللتم به الفروج ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وابن السكن باب الشروط في المزارعة (قوله) ذكره بذال معجمة وهاء مكسورة مع الاختلاس او الاشباع باب ما لا يجوز من الشروط في عقد النكاح (قوله) ولا يزدن بنون وتشديد الشين المفتوحة (قوله) على خطبته بكسر الخاء باب الشروط التي لا تحل في الحدود وقد تقدم شرحه

فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَنَّ عَلَى
امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ
رَدٌّ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ اُغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى
امْرَأَةِ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا قَالَ فَغَدَا عَلَيْهَا
فَاعْتَرَفَتْ فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَتْ

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمُكَاتَبِ إِذَا رَضِيَ بِالْبَيْعِ
عَلَى أَنْ يُعْتَقَ * ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ
الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
قَالَتْ دَخَلَتْ عَلَيَّ بَرِيرَةُ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ يَا أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرِينِي فَإِنَّ أَهْلِي يَبِيعُونِي فَأُعْتِقِينِي قَالَتْ
نَعَمْ قَالَتْ إِنَّ أَهْلِي لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَاءَكِ
قَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي فِيكِ فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَوْ بَلَغَهُ فَقَالَ مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ فَقَالَ اشْتَرِيهَا
فَأَعْتِقِيهَا وَلْيَشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا قَالَتْ فَاشْتَرَيْتُهَا
فَأَعْتَقْتُهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَإِنِ اشْتَرَطُوا مِائَةَ
شَرْطٍ بَابُ الشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ وَقَالَ ابْنُ
الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنُ وَعَطَاءٌ إِنْ بَدَأَ بِالطَّلَاقِ أَوْ آخَرَ
فَهُوَ أَحَقُّ بِشَرْطِهِ * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

قَالَ

بينكما

وقضى بها

باب ما يجوز من شروط المكاتب (قوله) فقال ما شأن بريرة اى فذكر

باب الشروط في الطلاق (قوله)

قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلَقِّي وَأَنْ
يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ لِأَعْرَابِيٍّ وَأَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ
أُخْتِهَا وَأَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ
وَعَنِ التَّصْرِيَةِ تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ
غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ نَهَى وَقَالَ آدَمُ نُهِينَا وَقَالَ النَّضْرُ
وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ نُهِيَ * بَابُ الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ
بِالْقَوْلِ * ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ
أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ جُبَيْرٍ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ
يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ أَنَا لِعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا سُمِّيَ مُوسَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ لَهُ أَقَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا
كَانَتِ الْأُولَى نِسْيَانًا وَالْوُسْطَى شَرْطًا وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا
قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا
لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ
يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ

بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ * ثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ
قَالَتْ جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ
فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي فَقَالَتْ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا

الجزء العاشر

(قوله) عن التلقي اى الركبان لشراء متاعهم قبل معرفة سعر البلد بابُ الشروط مع الناس بالقول اى دون الاشهاد

والنجش (قوله) نهينا بالنصب خبر كان

(قوله) موسى رسول الله مبتدا وخبر اى صاحب الخضر موسى بن عمران كليم الرحمن

(قوله) عما نسيت اى بالذي نسيته او بشيئا ذا نسيتي اى بالذي نسيته او بان لا اعترض عليه وهو اعتذار بالنسيان

باب الشروط في الولاء تقدم شرحه

لهم ويكون ولاؤك لي ففعلت فذهبت بريرة الى اهلها
فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس فقالت اني قد عرضت ذلك
عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن
اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال رجال
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من
شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط
قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن
اعتق * باب اذا اشترط في المزارعة اذا شئت
اخرجتك * ثنا ابو احمد ثنا محمد بن يحيى ابو غسان
الكناني قال انا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال لما فدع اهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر رضي الله
عنه خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم
ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك
فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس
لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رايت
اجلاءهم فلما اجمع عمر على ذلك اتاه احد بني الحقيق
ابي
فقال

باب اذا اشترط في المزارعة اذا شئت اخرجتك (قوله) فدعت اي جعلت اقوالها فلما فدع الفدع بالدال والعين المهملتين من الفدع وهو كسر الشئ المجوف (قوله) ففدعت يداه ورجلاه اي كسرتا عوجاج الرسغ من اليد والرجل حتى تنقلب الكف او القدم اوهو الشئ على ظهر القدم او ارتفاع اخمص القدم

فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا وقد اقرنا محمد صلى الله عليه
وسلم وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا فقال عمر
اظننت اني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك
ليلة بعد ليلة فقال كانت هذه هزيلة من ابي القاسم
قال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة
ما كان لهم من الثمر مالا ورقيقا وعروضا من اقتاب
وحبال وغير ذلك رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله احسبه
عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
اختصره * باب الشروط في الجهاد والمصالحة
مع اهل الحرب وكتابة الشروط * حدثني عبد الله بن
محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر اخبرني الزهري قال اخبرني
عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق
كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى كانوا ببعض
الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن
الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات
اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة
الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي
صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط
عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل

باب الشروط في الجهاد (قوله) بالغميم واضع قوب من لكد بين ذراع والحجفة (قوله) بقترة الجيش بفتح القاف والمثناة الفوقية غباره او سواده (قوله) خطة بضم الخاء اي خصلة

فَالْحَتْ فَقَالُوا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ
لَهَا بِخُلُقٍ وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ
اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ قَالَ
فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ
الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا فَلَمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ
وَشُكِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ
فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ
فَوَاللهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ
فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ
مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ فَقَالَ إِنِّي تَرَكْتُ
كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَةِ
وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ
عَنِ الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَمْ
نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنَّ قُرَيْشًا
قَدْ نَهَكَتْهُمُ الْحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ فَإِنْ شَاءُوا
مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ إِنْ شَاءُوا
فَإِنْ أَظْهَرْ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ
فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

(قوله) الا اعطيتهم اياها اى اجبتهم اليها وان كانت فى ذلك محل مشقة (قوله) على عدد بفتح المثلثة واليم آخره دال مهملة (قوله) يتبرضه بالموحدة والضاد المعجمة اى يتناولونه بالتعريف (قوله) الخزاعى بضم الخاء المعجمة والزاى وبالعين المهملة والقصر (قوله) ومعهم العوذ المطافيل اى بامهاتها معها اطفالها والمراد انهم خرجوا بالنساء والابناء من الابل يمنعونه (قوله) فقد جموا بفتح الجيم اى استراحوا من جهة القتال

لا قاتلنهم

لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي وَلَيُنْفِذَنَّ
اللهُ أَمْرَهُ فَقَالَ بُدَيْلٌ سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ فَانْطَلَقَ حَتَّى
أَتَى قُرَيْشًا قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ
يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَقَالَ
سُفَهَاؤُهُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ وَقَالَ
ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
كَذَا وَكَذَا فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيْ قَوْمِ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ
قَالُوا بَلَى قَالَ أَوَلَسْتُمْ بِالْوَلَدِ قَالُوا بَلَى قَالَ فَهَلْ تَتَّهِمُونِي
قَالُوا لَا قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ
فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي قَالُوا
بَلَى قَالَ فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ اقْبَلُوهَا
وَدَعُونِي آتِيهِ قَالُوا ائْتِهِ فَأَتَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا
مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ أَيْ مُحَمَّدُ أَرَأَيْتَ
إِنِ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ
الْعَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى فَإِنِّي
وَاللهِ لَأَرَى وُجُوهًا وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ
خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
امْصُصْ بَظْرَ اللَّاتِ أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ فَقَالَ
مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا

(قوله) هات بكسر التاء اى اعطنى (قوله) اجتاح اى استأصل (قوله) اشوابا اى اخلاطا من الناس (قوله) امصص بظر اللات اى انكاحى

يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ قَالَ وَجَعَلَ
يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً أَخَذَ
بِلِحْيَتِهِ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ فَكُلَّمَا أَهْوَى
عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ يَدَهُ
بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا
قَالُوا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ أَيْ غُدَرُ أَلَسْتُ أَسْعَى
فِي غَدْرَتِكَ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحِبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ وَأَمَّا الْمَالُ
فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ قَالَ فَوَاللهِ مَا تَنَخَّمَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ
فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمْ
ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ
وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُحِدُّونَ
إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ
أَيْ قَوْمِ وَاللهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى
قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ وَاللهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ
يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله) أجزك بفتح الهمزة وسكون الجيم وبالزاي اي لما كافيك (قوله) فلست منه في شيء اي لا اتعرض له لكونه اخذه عدوانا (قوله) ما تنخم رسول الله الخ المراد ان المشركين وان انكانت بصاقهم نجسا عندنا لكن لما كان الله تعالى قد جعل النخامة عند رسوله (قوله)

محمدا

مُحَمَّدًا وَاللهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ
بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ
كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ
عِنْدَهُ وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ
عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ
دَعُونِي آتِيهِ فَقَالُوا ائْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هَذَا فُلَانٌ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ فَابْعَثُوهَا
لَهُ فَبُعِثَتْ لَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ
قَالَ سُبْحَانَ اللهِ مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ
فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ
وَأُشْعِرَتْ فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ فَقَامَ رَجُلٌ
مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ دَعُونِي آتِيهِ
فَقَالُوا ائْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ هَذَا مِكْرَزٌ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ
سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ مَعْمَرٌ فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ
أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِيُّ
فِي حَدِيثِهِ فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ هَاتِ اكْتُبْ
بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله) ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا اي عن البيت (قوله) رايت البدن قد قلدت وفي نسخ اي علق في عنقها شيء ليعلم انها هدي (قوله) واشعرت بضم اوله اي طعن في سنامها بحيث سال الدم ليكون علامة للهدي

الكتاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
قال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن
اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون
والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم
قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل
والله لو كنا نعلم انك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب
محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله
اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله
قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون
فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به
فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة
ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه
لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا
المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء
مسلما فبينما هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سهيل
ابن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج الى اسفل مكة حتى
رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا
يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده الي فقال النبي

صلى

(قوله) وان كذبتموني جزاؤه محذوف اي علي

(قوله) يرسف اي يمشي قيوده فانا صادق

صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله
اذا لم اصالحك على شيء ابدا قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاجزه لي قال ما انا بمجيزه لك قال بلى فافعل قال ما انا
بفاعل قال مكرز بل قد اجزناه لك قال ابو جندل اي
معشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسلما
الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله
قال فقال عمر بن الخطاب فاتيت نبي الله صلى الله عليه
وسلم فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت السنا
على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي
الدنية في ديننا اذا قال اني رسول الله ولست اعصيه
وهو ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا انا سنأتي
البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك انا نأتيه العام
قال قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به قال فاتيت ابا
بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت
السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم
نعطي الدنية في ديننا اذا قال ايها الرجل انه لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وليس يعصي ربه وهو ناصره
فاستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قلت اليس كان
يحدثنا انا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك
انك تأتيه العام قلت لا قال فانك آتيه ومطوف
به قال الزهري قال عمر ففعلت لذلك اعمالا قال فلما

(قوله) اذا بالتنوين (قوله) الست نبي الله بالنصب جر ليس (قوله) نعطي الدنية بفتح الدال المهملة وهو صفة لمحذوف اي الحالة الدنية الخبيثة

(قوله) بغرزه بالغين المعجمة وبعد الزاي الساكنة نون اي عمامته باعره ولا تخالفه*

فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام
منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم
أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت
أم سلمة يا نبي الله أتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم أحدا
منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك
فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك حتى نحر بدنه
ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل
بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما
ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين
آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن حتى
بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا
له في الشرك فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان
والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع النبي صلى الله عليه
وسلم إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم
فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا
فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا
يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين
والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله
الآخر فقال أجل والله إنه لجيد لقد جربت به ثم
جربت فقال أبو بصير أرني أنظر إليه فأمكنه منه

فضربه

(قوله) مهاجرات نصب على الحال

فضربه حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد
يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد
رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم
قال قتل والله صاحبي وإني لمقتول فجاء أبو بصير
فقال يا نبي الله قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتني
إليهم ثم أنجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم
ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك
عرف أنه سيردده إليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال
وينفلت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبي بصير
فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي
بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون
بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها
فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش إلى النبي
صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما أرسل
فمن أتاه فهو آمن فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم
إليهم فأنزل الله تعالى وهو الذي كف أيديهم عنكم
وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم
حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية وكانت حميتهم
أنهم لم يقروا أنه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم
وحالوا بينهم وبين البيت وقال عقيل عن الزهري
قال عروة فأخبرني عائشة رضي الله عنها أن رسول الله

ويل أمه (قوله) حتى برد أي مات (قوله) يعدو بالعين المهملة (قوله) سيف البحر بكسر السين وفتح التحتية أي ساحل البحر في موضع يسمى العصابة بكسر العين وفتح الموحدة (قوله) جماعة لا واحد لها من لفظها وهي تطلق على الاثنين فما فوقهما (قوله) بعير بكسر العين أي قافلة (قوله) تناشده بالله والرحم أي القرابة أي بحق القرابة (قوله) لما بالتشديد أي

صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله
تعالى ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من
ازواجهن وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر
ان عمر رضي الله عنه طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية
وابنة جرول الخزاعي فتزوج قريبة معاوية وتزوج
الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما
انفق المسلمون على ازواجهن انزل الله تعالى وان فاتكم
شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي
المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى
من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق
نساء الكفار اللاتي هاجرن وما نعلم احدا من المهاجرات
ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسد الثقفي
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة
فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم
يسئله ابا بصير فذكر الحديث * باب الشروط
في القرض وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل
بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها
اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر رضي الله عنهما وعطاء
اذا جاء اجله في القرض جاز * باب المكاتب وما

وتزوج الاخرى ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء عامر بن حذيفة الاموي (قوله) فامر ان فاتكم اي سبقكم وانفلت منكم مرتدا باب الشروط في القرض (قوله) الى اجل مسمى اي معلوم والذي في الصحابة اسلم هو النجاشي كما سماه في مسند الصحابة الذين لم ارواما مصروفا بهذا الوزن في اسمائهم فيه مجهول من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي والحديث سبق في باب الكفالة باب المكاتب وما

لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما في المكاتب شروطهم بينهم
وقال ابن عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو
باطل وان اشترط مائة شرط وقال ابو عبد الله يقال
عن كليهما عن عمر وابن عمر * ثنا علي بن عبد الله ثنا
سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها
قالت اتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت ان شئت
اعطيت اهلك ويكون الولاء لي فلما جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال
ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان
اشترط مائة شرط * باب ما يجوز من الاشتراط
والثنيا في الاقرار والشروط التي يتعارفها الناس
بينهم واذا قال مائة الا واحدة او اثنتين وقال ابن
عون عن ابن سيرين قال رجل لكريه ادخل ركابك
فان لم ارحل معك يومي كذا وكذا فلك مائة درهم
فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا
غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين
ان رجلا باع طعاما وقال ان لم آتك الا ربعاء

وقال اعجلهم كتاب الله وهو اعم من ان يكون نصا او استنباطا بابا من الاشتراط والثنيا بضم المثلثة وتشكون النون بعدها تحتية مقصورا هو استثنا (قوله) ركابك بكسر الزاء منصوب بادخل لا بالتي الواحلة راحلة لواصلها من تعظيمها عليها اي ادخلها (قوله) آتك الا ربعاء بكسر الموحدة اي يوم الاربعاء

فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ فَلَمْ يَجِئْ فَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْمُشْتَرِي
أَنْتَ أَحْلَفْتَ فَقَضَى عَلَيْهِ * ثنا أَبُو الْيَمَانِ أنا شُعَيْبٌ
ثنا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ
اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ بَابُ
الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ * ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ ثنا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ انْبَأَنِي نَافِعٌ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا
بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُ
بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا
قَالَ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ
وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي
سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ
وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ
قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا

كِتَابُ الْوَصَايَا

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَابُ
الْوَصَايَا وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِيَّةُ الرَّجُلِ
مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ

احدكم

باب الشروط في الوقف (قوله) الى
اصبت ارضا بخيبر هي تسع نخلات
وسكون الميم والغين المعجمة

الوصايا جمع وصية وهي لغة الامر بشيء
وشرعا تبرع بحق مضاف الى ما بعد الموت
كما يأتي بيانه ولا تعلق عتق وان اضافها
كما يأتي في الوصايا (قوله)

أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ
بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ
فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ
فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ
فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ جَنَفًا مَيْلًا مُتَجَانِفٌ
مَائِلٌ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أنا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ
يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ
عِنْدَهُ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
الْحَارِثِ ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ
الْجُعْفِيُّ ثنا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ خَتَنِ رَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ
قَالَ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ
دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا إِلَّا
بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً
حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ثنا مَالِكٌ ثنا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ
قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا هَلْ
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى فَقَالَ لَا فَقُلْتُ
كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ

(قوله) اذا حضر احدكم الموت اي حضرت
اسبابه وظهرت امارته (قوله) ان ترك خيرا
هو المال وقيل تاركا الا كثيرا لما روي عن علي رضي الله
عنه ان رجلا قال يا رسول الله اني اريد ان اوصي وله سبعمائة درهم
فقير وقال قال الله ان ترك خيرا الوصية مرفوع بكتب
والتذكير فعلها على تاويل الوصية بالعدل فلا يفضل
(قوله) بالمعروف اي بالثلث (قوله) حقا على
المتقين مصدر مؤكد اي حق حقا اي واجبا
(قوله) فمن بدله اي عمل اليه (قوله)
بعد ما سمعه اي وعمل به فيجازى المبدل بغير
حق وهذا الحكم كان في بدء الاسلام قبل نزول
آية المواريث فلما نزلت نسخها وصارت
الوصية للمقدرة فيبعض من الله ياخذها
اهلها حتما من غير وصية ولا تحمل امانة
الموصي فلو اوصى بخارج عن الفرض
وعلم انه اعطى كل ذي حق حقه ملك
ما زاد (قوله) فاصلح اي بين الموصي ورد
على عباده حرج في الدين (قوله) ما حق امرئ
مسلم اي ما ينبغي وليس عزيمة بل
ما حق امرئ ومن بالوصية اي يوصي بما
حق (قوله) ختن رسول الله وصف كاشف
او عطف بيان او بدل وهو ما كان من قبل
المرأة مثل الاب والاخ *

قال أوصى بكتاب الله * ثنا عمرو بن زرارة قال انا
إسمعيل عن ابن عون عن ابراهيم عن الأسود قال ذكروا
عند عائشة ان عليا رضي الله عنهما كان وصيا
فقالت متى أوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدري
أو قالت حجري فدعا بالطست فلقد انخنث
في حجري فما شعرت أنه قد مات فمتى أوصى اليه *
باب ان يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا
الناس * حدثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن سعد بن
ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص
رضي الله عنه قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم
يعودني وأنا بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض
التي هاجر منها قال يرحم الله ابن عفراء قلت يا رسول الله
أوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت
فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك أن تدع
ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون
الناس في أيديهم وانك مهما أنفقت من نفقة
فانها صدقة حتى اللقمة التي ترفعها الى في امرأتك
وعسى الله أن يرفعك فينتفع بك ناس ويضر
بك آخرون ولم يكن له يومئذ الا ابنة * باب
الوصية بالثلث وقال الحسن لا يجوز للذمي وصية
الا الثلث وقال الله تعالى وأن احكم بينهم

قال ابو عبد الله قال ابن عباس أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يحكم بما
بينهم بما انزل الله

(قوله) اوصى بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه واقتصر على الوصية بكتاب الله لكونه اعظم واهم ولانه ذكر فيه بيان كل شئ اما بطريق النص واما بطريق الاستنباط فان ابعوا ما في الكتاب علموا بكل ما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (قوله) كان وصيا اي عنه صلى الله عليه وسلم أوصى له بالخلافة من مرض موته (قوله) فقالت اي ردا عليهم (قوله) انخنث بنون ساكنة فخاء معجمة فنون مثلثة مفتوحات اي انشخ وقال الاسترخاء اعضائه (قوله) ان يترك بالتنوين اي بان يترك ورثته اغنياء (قوله) بفتح الهمزة اي بان يترك اي تركك ورثتك (قوله) فالثلث بالنصب على الاغراء والجر والرفع على الخبر محذوف اي والثلث كثير اي بالنسبة الى ما دونه ويحتمل ان يكون لبيان انه التصدق بالثلث هو الاكمل اي اكمل اجرا ويحتمل ان يكون بمعناه كثير غير قليل قال الشافعي وهذا اولى بمعانيه يعني ان الكثرة الاضافية لا تستلزم الكثرة الحقيقية (باب الوصية بالثلث)

بما أنزل الله * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لو غض الناس الى الربع لان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير أو كبير * ثنا
محمد بن عبد الرحيم قال ثنا زكريا بن عدي قال ثنا
مروان عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن
أبيه رضي الله عنه قال مرضت فعادني النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يردني
على عقبي قال لعل الله يرفعك وينفع بك ناسا
قلت أريد أن أوصي وانما لي ابنة قلت أوصي
بالنصف قال النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث
والثلث كثير أو كبير قال فأوصى الناس بالثلث
وجاز ذلك لهم * باب قول الموصي لوصيه
تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى * ثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص
عهد الى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة
مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح أخذه
سعد فقال ابن أخي قد كان عهد الي فيه فقام
عبد بن زمعة فقال أخي وابن أمة أبي ولد على فراشه

(قوله) لو غض الناس الى الربع اي لو نقصوا من الثلث (قوله) على عقبي بكسر الموحدة وتخفيف التحتية والفرع وغيره لا يميتني في الدار التي هاجرت منها وهي مكة وقال في المصباح العقب مؤنثة يجمع على اعقاب وعقبي بتشديد التحتية تصغير تأنيث (قوله) قول الموصي بكسر الصاد والامر بالشئ امر بلوازمه ومنها قبول الوصية فقد ثبت نسبه واخوته لها فظاهر الشرع والحديث سبق

فساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله ابن أخي كان عهد إلي فيه فقال عبد بن
زمعة أخي وابن وليدة أبي وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش
وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي
منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله
عز وجل * باب إذا أوما المريض برأسه إشارة
بينة جازت * ثنا حسان بن أبي عباد ثنا همام عن قتادة
عن أنس رضي الله عنه أن يهوديا رض رأس جارية
بين حجرين فقيل لها من فعل بك أفلان أو فلان حتى
سمي اليهودي فأومأت برأسها فجيء به فلم يزل حتى اعترف
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة *
باب لا وصية لوارث * ثنا محمد بن يوسف عن
ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين
فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ
الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس
وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر
والربع * باب فضل الصدقة عند الموت ثنا محمد بن
العلاء ثنا أبو أسامة عن سفيان عن عمارة عن أبي زرعة
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل للنبي صلى الله

عليه

(قوله) باب بالتنوين إذا أوما المريض برأسه الخ (قوله) ان يهوديا رض رأس (قوله) رض أي دق (قوله) حتى سمي اليهودي بضم السين وكسر الميم مبنيا للمفعول والمراد باليهودي بالرفع نائب عن الفاعل (قوله) فأومأت أي أشارت (قوله) باب بالتنوين لا وصية لوارث وورود الثلث ان كانت محلا لوارث له غير الموصى له والا فوقوفه على اجازة بقية الورثة (قوله) الثمن أي مع وجوده عند عدم الولد (قوله) والربع أي عند عدمه (قوله) الشطر أي نصف عند عدم الولد والربع أي عند وجوده باب فضل الصدقة عند الموت (قوله) قال رجل لم يسم

عليه وسلم يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال أن
تصدق وأنت صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر
ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان
كذا وقد كان لفلان كذا * باب قول الله تعالى
من بعد وصية يوصى بها أو دين ويذكر أن شريحا وعمر
ابن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن أذينة أجازوا
إقرار المريض بدين وقال الحسن أحق ما تصدق به
الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة وقال
إبراهيم والحكم إذا أبرأ الوارث من الدين برئ
وأوصى رافع بن خديج أن لا تكشف امرأته
الفزارية عن ما أغلق عليه بابها وقال الحسن إذا
قال لمملوكه عند الموت كنت أعتقتك جاز وقال
الشعبي إذا قالت المرأة عند موتها إن زوجي
قضاني وقبضت منه جاز وقال بعض الناس
لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن
فقال يجوز إقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم إياكم والظن
فإن الظن أكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين
لقول النبي صلى الله عليه وسلم آية المنافق إذا اؤتمن
خان وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات
إلى أهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله

(قوله) وأنت صحيح جملة حالية (قوله) ولا تمهل بالجزم بلا الناهية ولا بد ذو لا تمهل أصله لا تتمهل فحذف احدى التاءين تخفيفا (قوله) حتى إذا بلغت أي قاربت (قوله) الحلقوم بضم الحاء المهملة مجرى النفس عند الغرغرة * (قوله) قلت لفلان كذا الخ مرتبين كناية عن الموصى والموصى به فيهما (قوله) وقد كان أي عقد قدصار ما أوصى به للوارث وقد كان أي شاء إذا زاد على الثلث ويتعلق به ان يراد بالثلث ما يشمل الزائد فيبطله ان شاء من يوصى له وانما دخل باب قول الله تعالى الخ مرتبين كأنه في الأخير أشار الى تقدير المقدر له (قوله) من بعد وصية قال البيضاوي أو كالتي تخبر بها معلقا بما تقدمه من قسمة المواريث كلها أي هذه لا خصماء الورثة من بعد ما كان من وصية أو دين واغا قال بأو والتي للإباحة دون الواو للدلالة على انهما مستويان في انه يجب تقديمهما على القسمة بمعنيين ومغفرتين وقدم الوصية على الدين وهي متأخرة في الحكم لأنها مشبهة بالميراث في شاقة على الورثة منذوب إليها والدين انما يكون على المديون انظر القسطلاني *

ابن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا سليمان بن داود
ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا نافع بن مالك بن
ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق
ثلاث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد
اخلف * باب تأويل قول الله تعالى من بعد
وصية توصون بها او دين ويذكر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وقوله ان الله
يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فأداء
الامانة احق من تطوع الوصية وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا صدقة الا عن ظهر غنى وقال ابن
عباس لا يوصي العبد الا باذن اهله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم العبد راع في مال سيده * حدثنا
محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام رضي الله
عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني
ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال
خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس يورك له فيه
ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان
كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد
السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي

بعثك

باب تاويل قول الله تعالى من بعد وصية يوصون ولابويه لكل واحد منهما (قوله) وقوله ان الله الخ بالجر عطفا على سابقه (قوله) ثم سألته فاعطاني بتكرير الاعطاء مرتين (قوله) باشراف نفس بكسر الهمزة وتسكون الشين المعجمة وبالفاء وطمعها عليه وتطلعها اليه (قوله) ولا يشبع اى لا يطلب الشبع بسبب علة من علله الكاذب بسببها او آفة ويسمى جوع الكلب (قوله) سوداوي اى آفة ازداد اكلا ازداد جوعا

بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيأ حتى افارق الدنيا
فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى
ان يقبل منه شيأ ثم ان عمر دعاه ليعطيه فيابى ان
يقبله فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه
الذي قسم الله له من هذا الفيء فيابى ان ياخذه فلم
ارز حكيم احدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه
وسلم حتى توفي رحمه الله * ثنا بشر بن محمد السختياني
انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني سالم عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن
رعيته والامام راع ومسئول عن رعيته والرجل
راع في اهله ومسئول عن رعيته والمرأة في بيت
زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها والخادم
في مال سيده راع ومسئول عن رعيته قال وحسبت
ان قد قال والرجل راع في مال ابيه باب اذا
وقف او اوصى لاقاربه ومن الاقارب وقال ثابت
عن انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
لابي طلحة اجعلها في الفقراء اقاربك فجعلها لحسان
وابي بن كعب وقال الانصاري حدثني ابي عن
ثمامة عن انس بمثل حديث ثابت قال اجعلها للفقراء
قرابتك قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب

(قوله) فيابى ابيه بحفظه وبدر مصلحته وفي كتاب الجمعة ومسئول عن رعيته وحذفه هنا للعلم به (قوله) والنسوة اذا وقف الخ وهو ظاهر (قوله) فجعلها لحسان ذهوان ثابت شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله) وابي بن كعب وكانا من ذوي ارحامه وفيه ان الصدقة على الاقارب افضل من الاجانب اذا كانوا محتاجين *

(قوله) لا ارزأ احدا بفتح الهمزة وتقديم الراء الساكنة على الزاي اى آخذ من احد (قوله) شيأ مضمومة اى شيأ ما كذا للابي ذر عن المستملي ان عمر دعاه فيخير ثم ان عمر دعا حكيما فيابى (قوله) فيابى بلفظ الماضي والضمير المستملي فابى بلفظ المضارع والمراة في بيت زوجها راعية والنصيحة والاهتمام بتدبيرها في المعيشة واصلاح ما فيه صلاح فيها له وحفظ عياله ونفسها

وَكَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانٍ وَأُبَيٍّ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ
وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ عَمْرِو
ابْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ
وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى
حَرَامٍ وَهُوَ الْأَبُ الثَّالِثُ وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ
مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ فَهُوَ يَجْمَعُ
حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيًّا إِلَى سِتَّةِ آبَاءٍ إِلَى عَمْرِو بْنِ
مَالِكٍ وَهُوَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ
ابْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ فَعَمْرُو بْنُ مَالِكٍ
يَجْمَعُ حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيًّا وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِذَا
أَوْصَى لِقَرَابَتِهِ فَهُوَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ * حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا
فِي الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَهَا
أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا لَمَّا نَزَلَتْ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ جَعَلَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ يَا بَنِي
عَدِيٍّ لِبُطُونِ قُرَيْشٍ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَمَّا نَزَلَتْ
وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ * بَابُ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ

(قوله) مناة بفتح الميم وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة لفظ ابن لانه مركب منهما كما ذكره ابن الكرماني (قوله) ويجتمعان اى حسان وطلحة (قوله) وابى بالرفع بجملة

(قوله) حسانة اى وابى بعامهما (قوله) هو توضيح لما تقدم (قوله) وقال بعضهم اراد به ابو يوسف صاحب حنيفة (قوله) فقسمها اى بثمن جاء فى اقاربه وبنى عمه هو من عطف الخاص على العام (قوله) يا بنى فهر بكسر الهاء وسكون الهاء (قوله) هل يدخل النساء والولد فى الاقارب (قوله)

وَالْوَلَدُ فِي الْأَقَارِبِ * ثنا أَبُو الْيَمَانِ أنا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ
الْأَقْرَبِينَ قَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرُوا
أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي
عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا عَبَّاسُ بْنَ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا صَفِيَّةُ
عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ
شَيْئًا وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلِينِي
مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا تَابَعَهُ
أَصْبَغُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بَابُ
هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ وَقَدِ اشْتَرَطَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَقَدْ يَلِي
الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ جُعِلَ بَدَنَةً أَوْ شَيْئًا
لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا يَنْتَفِعُ غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ
ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا
يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ لَهُ ارْكَبْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا
بَدَنَةٌ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ ارْكَبْهَا وَيْلَكَ
أَوْ وَيْحَكَ * ثنا إِسْمَعِيلُ قَالَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ

(قوله) عشيرتك الاقربين اى الاقرب فالاقرب منهم فان الاهتمام بشانهم اهم (قوله) اشتروا انفسكم اعتنوا بامرها (قوله) وياصفية وفاطمة بالبناء على الضم والمطابقة بين الحديث والترجمة فى قوله يا صفية يا فاطمة ففيه دلالة على دخول النساء فى الاقارب وكذا الفروع وعلى عدم التخصيص لمن يرث كما فى الفتح (قوله) لا اغنى بالتنوين مل ينتفع الواقف بوقفه اعاذا وقفه على نفسه او شرط لنفسه شيئا ويكون هو الناظر على غيره او وقفه على نفسه جزما معينا ويجعل الناظر على وقفه

(قوله) انظر الشطلاوى (قوله) وقد اشترط عمر اى فى تحبيسه ارضه التى بخيبر كما سيجئ مع السياق موصولا فى آخر الشروط (قوله) لا جناح اى لا اثم (قوله) من وليه اى وطلحة (قوله) عليه (قوله) اذ يأكل زاد فى رواية ابن عيينة من الارض المحبسة (قوله) بدنة ولابى ذر وكل من جعل الخ (قوله) بدنة اذ ينتفع بها اى بسنامها الخ (قوله) الله (قوله) وانلم يشترط اى لنفسه ذلك فاصل الوقف ومنه ذلك انتفاعه بكتاب وقفه على المسلمين (قوله) انها بدنة اى هدى (قوله) ويلك كلمة عذاب (قوله) او ويحك كلمة رحمة اوهما بمعنى واحد والشك فى الوضعين من الراوى *

عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ ارْكَبْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ ارْكَبْهَا وَيْلَكَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ * بَابُ إِذَا وَقَفَ شَيْئًا فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ لأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَوْقَفَ وَقَالَ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَلَمْ يَخُصَّ إِنْ وَلِيَهُ عُمَرُ أَوْ غَيْرُهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَبِي طَلْحَةَ أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَفْعَلُ فَقَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ بَابُ إِذَا قَالَ دَارِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ وَيَضَعُهَا) أَيْنَ أَرَادَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ فَأَجَازَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لاَ يَجُوزُ حَتَّى يُبَيِّنَ لِمَنْ وَالأَوَّلُ أَصَحُّ * بَابُ إِذَا قَالَ أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةٌ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ * ثنا مُحَمَّدٌ قَالَ أنا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أنا ابْنُ جُرَيْجٍ يُعَلِّي أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ أنبأنا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطِيَ الْمِخْرَافَ صَدَقَةٌ

عليها

(قوله) في الثانية او الثالثة واجح بذلك من اجاز الوقف على النفس لانه اذا جاز له الانتفاع بما اهداه بعد خروجه عن ملكه بغير شرط فجوازه للشرط اخرى والحديث سبق في الحج باب (قوله) اذا وقف شيئا فلم يدفعه ولا في ذراعه قبل ان يفرزه (قوله) فهو جائز اصح (قوله) لان عمر اوقف بهمزة قبل الواو ولغة شاذة (قوله) ارضه اى التي بخيبر (قوله) وقال لا جناح الخ (قوله) فقال (قوله) اذ يأكل اى من وليه اى الوقف (قوله) غيره ولم يأمره صلى الله عليه وسلم باخراجه (قوله) في الاقربين

(قوله) عن يديه فكان تقويه لذلك والا على عصية قال في الفتح واشترط المالكية لصحة الوقف عليه ان لا يقصد به التقرب (قوله) عند محمد بن الحسن باب (قوله) وبه قال محمد بن صدقة له اذا قال دارى صدقة لله ولم يبين هل هي للفقراء او غيرهم والحال انه مريض ولم يسم قبل ذلك (قوله) فهو جائز اى صح (قوله) ويضعها اى بعد ذلك (قوله) ولا بأس عن الحسن وقال بعضهم لا يجوز اى هذا الوقف (قوله) بالتنوين (قوله) وقال بعضهم لا يجوز اى هذا الوقف اذا قال ارضي او بستاني صدقة (قوله) بالتنوين اى (قوله) عن امي اى الميت (قوله) فاء عطف بيان لها (قوله) اى بالتمر

عَلَيْهَا * بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ وَقَفَ بَعْضَ مَالِهِ أَوْ بَعْضَ رَقِيقِهِ أَوْ دَوَابِّهِ فَهُوَ جَائِزٌ * ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أخبرني عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قُلْتُ فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِيَ الَّذِي بِخَيْبَرَ * بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ وَقَالَ إِسْمَعِيلُ أخبرني عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ قَالَ وَكَانَتْ حَدِيقَةً كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَسْتَظِلُّ فِيهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا فَهِيَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَخٍ يَا أَبَا طَلْحَةَ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ قَبِلْنَاهُ مِنْكَ وَرَدَدْنَاهُ

(قوله) باب بالتنوين اذا تصدق او اوقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز اذا كان غير مريض لكن يستحب ان يبقي لنفسه منه ما يعيش به بخلاف الحاجة وقوله او بعض رقيقه من عطف الخاص على العام (قوله) سمع كعب بن مالك آى حين تخلف عن غزوة تبوك وتب عليه (قوله) انخلع اى ان اخرج (قوله) صدقة او كلها منصدقا بالنصب آى لاجل التصدق اى من انفاقه كله لئلا يتضرر بالفقر وعدم الصبر على الاضافة (قوله) فانى امسك سهمى الذى بخيبر دليل

٢٠ على كراهة التصدق بجميع المال وجواز وقف المنقول ومطابقة الحديث للترجم ظاهرة وقد ساقه هنا مختصرا كما في باب لا صدقة الا عن ظهر غنى وعلامة في المغازي باب من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه والكشميهني على وكيله (قوله) بيرحاء تقدم الكلام عليه (قوله) وان احب اموالي الى بيرحاء جملة معترضة بين قوله وانى احب اموالى الخ (قوله) وذخرها بفتح المعجمة والخاء المشددة وسكون الذال المعجمة آخره راء اى ادخره لك من غير ان تعلم به (قوله) بخ كلمة تقال عند المدح والرضى بذلك الشئ (قوله) مال رابح بالموحدة اى ربح صاحبه فيه فى الاخرة (قوله) قبلناه الخ قال الحافظ

عَلَيْكَ فاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي
رَحِمِهِ قَالَ وَكَانَ مِنْهُمْ أُبَيٌّ وَحَسَّانُ قَالَ وَبَاعَ حَسَّانُ
حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لَهُ تَبِيعُ صَدَقَةَ أَبِي
طَلْحَةَ فَقَالَ لَأَبِيعَنَّ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمَ
قَالَ وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيقَةُ فِي مَوْضِعِ قَصْرِ بَنِي جَدِيلَةَ
الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ * بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَإِذَا
حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ
فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ ثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ
نُسِخَتْ وَلَا وَاللهِ مَا نُسِخَتْ وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ
بِهَا وَالْيَتَانِ وَالِي يَرِثُ وَذَاكَ الَّذِي يُرْزَقُ وَوَالِي
لَا يَرِثُ فَذَاكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ يَقُولُ لَا أَمْلِكُ
أَنْ أُعْطِيَكَ * بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوُفِّيَ
فُجَاءَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ وَقَضَاءِ النُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ *
ثَنَا إِسْمَعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ
أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ تَصَدَّقْ عَنْهَا * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ

عنه

(قوله) عليك فاجعله في الاقربين اى الشامل للقرابة الاب والام بلا خلاف في العرب والعجم (قوله) منه اى من ذلك المال المتصدق به (قوله) من معاوية اى ابن ابى سفيان قيل انما باعها لان ابا طلحة لم يقفها بل ملكهم اياها فلا يصح بيع الموقوف وحج فيكف يستدل به للمسائل الاتية (قوله) فقيل له تبيع صدقة ابى طلحة فقال لا ابيع صاعا الخ فيه نظر لانه قد يكون قد وقف واجاب الكرمانى بانه تصدق على المعين عليك له قال العينى وفيه نظر ايضا (قوله) بنى جديلة بجيم مفتوحة فدال مهملة فتحتية فلام تكسون كذا في الفرع واصله ياتى قول الله تعالى ولابوى ذى عز وجل واذا حضر القسمة اى قسمة الميراث (قوله) الذى بناه معاوية اى ابن ابى سفيان

(قوله) منه اى من ذلك المال المتصدق به (قوله) من معاوية اى ابن ابى سفيان قيل انما باعها لان ابا طلحة لم يقفها بل ملكهم اياها فلا يصح بيع الموقوف وحج فيكف يستدل به للمسائل الاتية (قوله) فقيل له تبيع صدقة ابى طلحة فقال لا ابيع صاعا الخ فيه نظر لانه قد يكون قد وقف واجاب الكرمانى بانه تصدق على المعين عليك له قال العينى وفيه نظر ايضا (قوله) بنى جديلة بجيم مفتوحة فدال مهملة فتحتية فلام تكسون كذا في الفرع واصله ياتى قول الله تعالى ولابوى ذى عز وجل واذا حضر القسمة اى قسمة الميراث (قوله) الذى بناه معاوية اى ابن ابى سفيان

عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أُمِّي
مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ فَقَالَ اقْضِهِ عَنْهَا * بَابُ الْإِشْهَادِ
فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ * ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَنَا هِشَامُ
ابْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ
سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَنَبَّأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ
أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ تُوُفِّيَتْ
أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا
فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ
فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمِخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا
بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا
تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى
أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا
فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ * حَدَّثَنَا
أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ كَانَ عُرْوَةُ بْنُ
الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَإِنْ
خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ
لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا فَيَرْغَبُ
فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ
نِسَائِهَا فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي كَمَالِ
الصَّدَاقِ وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ

(قوله) باب الاشهاد في الوقف والصدقة (قوله) المخراف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اسم للبستان (قوله) صدقة عليها اى مصروفة على مصلحتها (قوله) فقول الله تعالى ولابوى ذى عز وجل (قوله) واذا حضر القسمة اى قسمة الميراث (قوله) اولوا القربى اى اعطوا اموالهم اياهم اذا كانوا ممن لا يرث (قوله) وارزقوهم منه اى اعطوهم موفورة (قوله) وقولوا لهم قولا معروفا اى عظيما (قوله) بالطيب الحلال من اموالهم (قوله) ابن جبير والزهري لا تعطوا هذا ردينا وخذوا الشاة السمينة (قوله) وقال السدى كان احدهم يأخذ الشاة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة الهزيلة ويقول شاة بشاة ويطرح مكان الزائف الدراهم الجيدة ويقول درهم بدرهم فنهوا عن ذلك (قوله) وانتم تأكلون اموالهم الى اموالكم اى مع اموالكم (قوله) كان ذنبا كبيرا اى عظيما (قوله) وانكحوا ايامى منكم اى ازواجا (قوله) فانكحوا ما طاب لكم من النساء اى ما حل لكم من النساء اى ما شئتم منهن (قوله) من سنة نسائها اى بأقل من مهر مثلها من قرابتها

(قوله) باب الاشهاد في الوقف والصدقة (قوله) المخراف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اسم للبستان (قوله) صدقة عليها اى مصروفة على مصلحتها (قوله) فقول الله تعالى ولابوى ذى عز وجل (قوله) واذا حضر القسمة اى قسمة الميراث (قوله) اولوا القربى اى اعطوا اموالهم اياهم اذا كانوا ممن لا يرث (قوله) وارزقوهم منه اى اعطوهم موفورة (قوله) وقولوا لهم قولا معروفا اى عظيما (قوله) بالطيب الحلال من اموالهم (قوله) ابن جبير والزهري لا تعطوا هذا ردينا وخذوا الشاة السمينة (قوله) وقال السدى كان احدهم يأخذ الشاة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة الهزيلة ويقول شاة بشاة ويطرح مكان الزائف الدراهم الجيدة ويقول درهم بدرهم فنهوا عن ذلك (قوله) وانتم تأكلون اموالهم الى اموالكم اى مع اموالكم (قوله) كان ذنبا كبيرا اى عظيما (قوله) وانكحوا ايامى منكم اى ازواجا (قوله) فانكحوا ما طاب لكم من النساء اى ما حل لكم من النساء اى ما شئتم منهن (قوله) من سنة نسائها اى بأقل من مهر مثلها من قرابتها

عَائِشَةُ ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَعْدُ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ
يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ قَالَتْ فَبَيَّنَ اللهُ فِي هٰذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ
إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ أَوْ مَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَلَمْ
يُلْحِقُوهَا بِسُنَّتِهَا بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً
عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكُوهَا وَالْتَمَسُوا غَيْرَهَا
مِنَ النِّسَاءِ قَالَ فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا *
فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ
يُقْسِطُوا لَهَا وَفِي مِنَ الصَّدَاقِ وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا

بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا
إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ
يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ
فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ
فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيبًا لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ
مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا
تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا
مَفْرُوضًا حَسِيبًا يَعْنِي كَافِيًا وَلِلْوَصِيِّ أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ
الْيَتِيمِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ بِقَدْرِ عُمَالَتِهِ * ثنا هَارُونُ
ثنا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثنا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ

عمال

باب قول الله تعالى وابتلوا اليتامى اى اختبروهم فى عقولهم واديانهم وحفظا لاموالهم (قوله) حتى اذا بلغوا النكاح يعنى الحلم بان يروا فى منامهم ما ينزل به الماء الدافق او يستكملوا خمس عشرة سنة (قوله) فان آنستم اى ابصرتم (قوله) منهم رشدا اصلاحا فى دينهم وحفظا لاموالهم (قوله) ولا تاكلوها اسرافا اى معاشرة الاولياء ولا وصياء (قوله) اسرافا اى بغير حق (قوله) وبدارا اى مبادرة وانتصابا على الحال اى مسرفين ومبادرين (قوله) ان يكبروا اى خوفا من ان يكبروا (قوله) ومن كان غنيا فليستعفف فليتنزه عن مال اليتيم فان الله اغناه (قوله) فاذا دفعتم اليهم اموالهم اى الى البالغين الرشد (قوله) فاشهدوا عليهم اى عند الدفع (قوله) وكفى بالله حسيبا اى محاسبا للرجال نصيب اى حظ (قوله) مفروضا اى مقدرا (قوله) حسيبا اى كافيا (قوله) وللوصى ان يعمل فى مال اليتيم اى بالمعروف وتخصيص الوصى اعتناء بشانه (قوله) بقدر عمالته اى بقدر اجرته فهو من باب اطلاق العام على الخاص (قوله) عمال

بِمَالٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ
يُقَالُ لَهُ ثَمْغٌ وَكَانَ نَخْلًا فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ
إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ فَأَرَدْتُ
أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصَدَّقْ
بِأَصْلِهِ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ وَلٰكِنْ يُنْفَقُ
ثَمَرُهُ فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ فَصَدَقَتُهُ ذٰلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ
وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلَا
الْقُرْبَى وَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ
أَوْ يُوَكِّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ * ثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ
ثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهَا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا
فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَتْ أُنْزِلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ أَنْ
يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ
بِالْمَعْرُوفِ * بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ
يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ
نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا * ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ
قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ
عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ
قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللهِ وَالسِّحْرُ
وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا

(قوله) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اى زمنه (قوله) ثمغ بمثلثة مفتوحة فميم ساكنة ففين معجمة وهى نخلة فيم الفيم اى ارض تلقاء المدينة كانت لعمر (قوله) نصدق باصله بالجزم على الامر (قوله) ولا يوهب ولا يورث هذا حكم الوقف (قوله) فى سبيل الله ويخرج به التمليك المحض (قوله) الغزاة الذين لا رزق لهم فى الفئ (قوله) الكاف اى ويوكل صديقه بضم الياء وكسر الكاف وصديقه نصب اى يطعم صديقه منه

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَلَا جُنَاحَ

(قوله) ظلما اى حراما بغير حق (قوله) السبع الموبقات اى المهلكات (قوله) الشرك بالله بان يتخذ معه الها غيره (قوله) السحر وهو لغة ضرب الشئ عن وجهه وبابه مباحثة انشاء الله فى باب الطب (قوله) اكل الربا وهو لغة الزيادة *

وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ
الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى
وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ
تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ
وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَأَعْنَتَكُمْ
لَأَحْرَجَكُمْ وَضَيَّقَ وَعَنَتَ خَضَعَتْ وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ
ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ مَارَدَّ ابْنُ عُمَرَ عَلَى
أَحَدٍ وَصِيَّةً وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ
فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَجْتَمِعَ إِلَيْهِ نُصَحَاؤُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ فَيَنْظُرُوا
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ وَكَانَ طَاوُسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ
أَمْرِ الْيَتَامَى قَرَأَ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَقَالَ
عَطَاءٌ فِي يَتَامَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ يُنْفِقُ الْوَلِيُّ
عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِهِ مِنْ حِصَّتِهِ بَابُ
اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ إِذَا كَانَ صَلَاحًا
لَهُ وَنَظَرِ الْأُمِّ وَزَوْجِهَا لِلْيَتِيمِ * ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي
فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ قَالَ
فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ

باب قول الله تعالى ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير الآية (قوله) اصلاح لهم اي لاموالهم من غير اجرة ولا عوض (قوله) خير اي اعظم اجرا (قوله) فاخوانكم اي فهم اخوانكم ولا حرج في مخالطتهم بعضا وبعضهم من بعض (قوله) والله يعلم المفسد من المصلح اي لها يعني الذي يقصد بالمخالطة الخيانة وافساد مال اليتيم واكله بغير حق من الذي يقصد الاصلاح (قوله) ان الله عزيز حكيم فيما امرهم (قوله) لاعنتكم اي لكلفكم اليه بنصب احرج ولو بدون (قوله) لاعنتكم بتخفيف النون (قوله) وعنت خضعت اي انكسر فوقع في الاثم (قوله) وقال لنا سليمان اي بجزم الفعل على البدل مما قبلها بدل بعض من كل والرفع على الاستئناف والضمير للشأن (قوله) ثنا حماد عن ايوب عن نافع قال مارد ابن عمر على احد وصية اي بعد التحفظ والتحري والتثبت (قوله) وكان ابن سيرين احب الاشياء اليه في مال اليتيم ان يجتمع اليه نصحاؤه واولياؤه فينظروا الذي هو خير له اي بعد استخدام اليتيم في السفر والحضر (قوله) وكان طاوس اذا سئل عن شيء من امر اليتامى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح اي بعد التحفظ والتحري والتثبت (قوله) وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير ينفق الولي على كل انسان بقدره من حصته اي بعد التحفظ والتحري والتثبت (قوله) باب استخدام اليتيم في السفر والحضر اذا كان صلاحا له ونظر الام وزوجها لليتيم اي بعد التحفظ والتحري والتثبت (قوله) ثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير ثنا ابن علية ثنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فأخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في السفر والحضر ما قال لي لشيء صنعته

لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا وَلِلشَّيْءِ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ
هَذَا هَكَذَا بَابُ إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ
الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ * ثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي
طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ
كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ
وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَا مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ
مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ
حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ
إِنَّ اللهَ يَقُولُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ
وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَا وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو
بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ فَضَعْهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ
فَقَالَ بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ أَوْ رَايِحٌ شَكَّ ابْنُ مَسْلَمَةَ
وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ
قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَسَمَهَا أَبُو
طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ وَقَالَ إِسْمَعِيلُ وَعَبْدُ اللهِ
ابْنُ يُوسُفَ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ رَابِحٌ * ثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ثَنَا زَكَرِيَّاءُ
ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللهِ

باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة (قوله) ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا من نخل وكان احب اموله اليه بيرحا مستقبلة المسجد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث اراك الله فقال بخ ذلك مال رابح او رايح شك ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل ذلك يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال اسمعيل وعبد الله ابن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك رابح * ثنا محمد ابن عبد الرحيم انا روح بن عبادة ثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثني عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال لرسول الله

(قوله) باب اذا وقف ارضا الخ بالتنوين اذا وقف ارضا ولم يبين حدودها فهو جائز اي اذا كان كل واحد من الانصار اي اكثر انصاري بالمدينة ملاصقا لها بالتمييز (قوله) عن مالك رابح بالشك والتحتية وتقدم شرح الحديث مرارا *

صلى الله عليه وسلم إن أمه توفيت أينفعها إن تصدقت
عنها قال نعم قال فإن لي مخرافا فإني أشهدك أني قد
تصدقت عنها باب إذا أوقف جماعة أرضا
مشاعا فهو جائز * ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن
أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال أمر النبي صلى الله
عليه وسلم ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني
بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى
الله عز وجل * باب الوقف وكيف يكتب * ثنا
مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال أصاب عمر رضي الله عنه
بخيبر أرضا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس منه فكيف
تأمرني به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت
بها فتصدق عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب
ولا يورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي
سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من
وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا
غير متمول فيه * باب الوقف للغني والفقير
والضيف * ثنا أبو عاصم ثنا ابن عون عن نافع
عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه وجد مالا بخيبر فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره قال إن شئت

تصدق

(قوله) باب إذا أوقف بالألف (قوله) ببناء المسجد أي المذكور وزاد في الصلاة فأرسل إلى الملأ من بني النجار (قوله) بحائطكم أي بستانكم باب الوقف كيف يكتب (قوله) حبست أصلها بتشديد الموحدة للمبالغة (قوله) وتصدقت بها أي بالأرض المحبسة (قوله) وفي الفقراء أي الذين لا مال لهم ولا كسب يقع موقعا من حاجتهم (قوله) والقربى أي الأقارب والمراد قرابة الواقف

تصدقت بها فتصدق بها في الفقراء والمساكين وذي
القربى والضيف * باب وقف الأرض للمسجد
ثنا إسحاق ثنا عبد الصمد قال سمعت أبي ثنا أبو التياح قال
حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة أمر ببناء المسجد وقال
يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب
ثمنه إلا إلى الله عز وجل * باب وقف الدواب
والكراع والعروض والصامت قال الزهري فيمن
جعل ألف دينار في سبيل الله ودفعها إلى غلام له
تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والأقربين
هل للرجل أن يأكل من ربح تلك الألف شيئا وإن لم
يكن جعل ربحها صدقة في المساكين قال ليس له أن
يأكل منها * ثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله قال حدثني
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه
حمل على فرس له في سبيل الله أعطاها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليحمل عليها رجلا فأخبر عمر أنه قد وقفها
يبيعها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
يبتاعها فقال لا تبتعها ولا ترجعن في صدقتك *
باب نفقة القيم للوقف * ثنا عبد الله بن
يوسف أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) باب وقف الأرض للمسجد أي لأجل أن يبنى عليها المسجد والحديث تقدم شرحه باب وقف الدواب والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء الخيل من عطف الخاص على العام (قوله) والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع لا نقد فيه (قوله) والصامت هو الناطق أي النقدين الذهب والفضة (قوله) يتجر بها بفتح التحتية وتشديد الفوقية وضم الجيم (قوله) ربحه أي ربح المال المتجر به (قوله) صدقة شرط على سبيل التبعية صدقة (قوله) له أن يأكل وأنه لا يجعل ربحها في أهل

حمل على فرس في سبيل الله فيه حذف المفعول أي حمل رجلا على فرس والمعنى أنه وهبه إياه وجعله مركوبا له ليقاتل عليه في سبيل الله (قوله) أعطاها رسول الله برفع رسول الله وفي اليونينية بالنصب (قوله) ليحمل عليها رجلا ولأبي ذر فحمل أي عمر عليها بسكون الحاء وتخفيفها (قوله) ما وقفها بفتح القاف وتخفيفها (قوله) لا تبتعها ولا ترجعن بنون التوكيد الثقيلة فيهما نفقة القيم للوقف ولابد من نحو نفقة بقية الوقف

قال لا تقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي فهو صدقة * ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا
حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن
عمر رضي الله عنه اشترط في وقفه أن يأكل من وليه
ويؤكل صديقه غير متمول مالا * باب اذا
وقف أرضا أو بئرا واشترط لنفسه مثل دلاء
المسلمين واوقف أنس دارا فكان اذا قدم مها
نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من
بناتها ان تسكن غير مضرة ولا مضر بها فان
استغنت بزوج فليس لها حق وجعل ابن عمر نصيبه
من دار عمر سكنى لذوي الحاجة من آل عبد الله وقال
عبدان اخبرني أبي عن شعبة عن أبي اسحاق عن أبي
عبد الرحمن ان عثمان رضي الله عنه حيث حوصر
أشرف عليهم وقال انشدكم ولا انشد الا اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ألستم تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من حفر رومة فله الجنة
فحفرتها ألستم تعلمون انه قال من جهز جيش
العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدقوه بما قال
وقال عمر في وقفه لا جناح على من وليه ان يأكل
وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل
باب اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله

فهو

(قوله لا تقسم ورثتي بالجزم على النهي وبالرفع على الخبر (قوله ما تركت بعد نفقة نسائي) أي أجرة من يقوم بمصالحهن (قوله ومؤنة عاملي) أي نفقته فنسائي أحق به (قوله فهو صدقة) فيه دليل على أن الخليفة بعده على الصلاة والسلام فيما قاله الخطابي بأن نفقة نسائه لا تعتد ولا تجوز لهن النفقة وتركت بحقوق من لهن نفقة على نفقة نسائي وهو مخالف لما تقسم على الأمة أجرة العامل (قوله وقف أرضا الخ) أي تسكن بضم التاء وكسر الكاف (قوله) غير مضرة بكسر الراء (قوله) ولا مضر بها بالفتح اعلال اسم الفاعل اسم مفعول (قوله) حوصر بها حصره أهل مصر وسفارهم (قوله) من حفر رومة أي بئر رومة الخ لأجل تولية عبد الله بن سعد بن أبي سرح المشهور انه اشتراها لا انه حفرها كما في بعض الروايات (قوله) ألستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي الحديث (قوله) اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز باب

فهو جائز ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن
أنس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني
النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى
الله * باب قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا
شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية
اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم ان أنتم
ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما
من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري
به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا
اذا لمن الآثمين فان عثر على أنهما استحقا اثما
فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم
الأوليان فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من
شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذلك
أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا
أن ترد أيمان بعد أيمانهم واتقوا الله واسمعوا
والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال لي علي بن
عبد الله ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن محمد
ابن أبي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير
عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رجل
من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات
السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته

قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا شهادة (قوله) يا أيها الذين آمنوا شهادة اثنين (قوله) اذا حضر أحدكم الموت بنصب أحدكم على المفعولية (قوله) اثنان ذوا عدل منكم اي من المسلمين او من غيركم ان لم تجدوا من المسلمين (قوله) او آخران من غيركم اي من غير عشيرتكم ان أنتم ضربتم في الأرض اي سافرتم فيها (قوله) فأصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما اي تقفونهما للتحليف بعد صلاة العصر او صلوة اهل دينهما (قوله) فيقسمان اي يحلفان (قوله) ولو كان المشهود عليه ذا قربى اي قريبا ايضا وجوابه محذوف اي فشاهدان (قوله) فآخران اي فشاهدان لا شتري من قرابة الميت (قوله) الأوليان تثنية الأولى اي الأحقان بالشهادة لقرابتهما وصحبتهما (قوله) فيقسمان بالله اي فيحلفان بدل من الضمير في يقومان او آخران اي من غير عشيرة الميت (قوله) ذلك اي الذي تقدم من بيان الحكم (قوله) ادنى اي أقرب (قوله) واسمعوا اي لما وعظتم به (قوله) لا يهدي القوم الفاسقين لا يرشد من كان على معصية

فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب فأحلفهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجدا الجام بمكة
فقالوا ابتعناه من تميم وعدي فقام رجلان من
أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن
الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية يا أيها
الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت

باب قضاء الوصي دين الميت بغير محضر من الورثة

ثنا محمد بن سابق أو الفضل بن يعقوب
عنه قال ثنا شيبان أبو معاوية عن فراس قال
قال الشعبي حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري
رضي الله عنهما أن أباه استشهد يوم أحد وترك
ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر جداد
النخل أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد
وترك عليه دينا كثيرا وإني أحب أن يراك الغرماء
قال اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته ففعلت
ثم دعوته فلما نظروا إليه أغروا بي تلك
الساعة فلما رأى ما يصنعون طاف حول أعظمها
بيدر ا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع
أصحابك فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانة
والدي وأنا والله راض أن يؤدي الله أمانة والدي

ولا

(قوله) فقدوا جاما الخ أي ضاع منهم مقوى بالذهب فيه ثلاثمائة مثقال (قوله) باب قضاء الوصي دين الميت بغير محضر من الورثة وهذا دين ليس بمضمون كما في اليونينية (قوله) استشهد يوم أحد سنة ثلاث (قوله) وترك عليه دينا اليهودي وغيره (قوله) فلما حضر جداد النخل بفتح الجيم وبدالين مهملتين أي اوان قطع ثمرها (قوله) فلما حضره بهذا الدين بفتحتين وكسر الضاد المعجمة (قوله) فبيدر كل بضم الفوقية وفتح الموحدة وسكون التحتية أي اجعل كل صنف في بيدر وقوله أغروا بي الخ أي طمعوا في بسبب ما رأوا من بركة دعائه (قوله) فلما نظروا إلى الغرماء وما يصنعون الخ بضم الهمزة وفتح المهملة مبنيا للمفعول فاعله أحد الجمعين المذكورين أي طاف بالبيادر (قوله) طاف حول أعظمها قبل الطاء الهمزة

قال أبو عبد الله لا أعرف هذا الاسناد إلا في هذا الحديث قال أبو عبد الله وقد دخلت في الباب لأخرج الحديث قال أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم لا أعرفه كما استشهى قلت لم أر راويا غير محمود بن أبي القاسم قال لا وكان على بن عبد الله يستحسن هذا الحديث هكذا حدثنا محمد بن أبي القاسم رواه عنه أبو أسامة الا انه ليس بمشهور

ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة فسلم والله البيادر كلها
حتى أني أنظر إلى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم كأنه لم ينقص تمرة واحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الجهاد والسير

وقول الله تعالى إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن
لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون
وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن
أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم
به إلى قوله وبشر المؤمنين قال ابن عباس الحدود
الطاعة * ثنا الحسن بن صباح قال ثنا محمد بن سابق قال ثنا
مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن
أبي عمرو الشيباني قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
يا رسول الله أي العمل أفضل قال الصلاة على ميقاتها
قلت ثم أي قال ثم بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد
في سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولو استزدته لزادني * ثنا علي بن عبد الله قال ثنا
يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان قال حدثني منصور عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح

(قوله) بتمرة بضم فوقية بعدها موحدة وتشديد الميم وفي بعض النسخ بتمرة باسقاط الهاء والمثنى (قوله) باب فضل الجهاد والسير كذا في الفرع وأصله وفي بعض النسخ باب الجهاد والسير بالجر عطفا على الجمعة ورمضان (قوله) بسم الله الرحمن الرحيم (قوله) وقول الله (قوله) فيقتلون ويقتلون أي يقاتلون العدو ويقتلهم (قوله) ومن أوفى بعهده من الله ساقطة في الأخناز وخضر بكون حقا (قوله) والسير أي للمجاهدين أي للغزو (قوله) بسبال اللهب أي بالنهب والغصب (قوله) والعباد أي المملوكين والسير وغير ذلك من الأمور (قوله) أي بالعقد (قوله) بر الوالدين أي بإحسان إليهما (قوله) ثم أي أي بالعقد (قوله) لا هجرة أي من مكة إلى المدينة (قوله) بعد الفتح أي فتح مكة

ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا * ثنا مسدد
ثنا خالد ثنا حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن
عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله نرى الجهاد
أفضل العمل أفلا نجاهد قال لكن أفضل الجهاد حج
مبرور * ثنا إسحاق بن منصور أنا عفان ثنا همام ثنا
محمد بن جحادة أخبرني أبو حصين أن ذكوان حدثه
أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه قال جاء رجل
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل
يعدل الجهاد قال لا أجده قال هل تستطيع إذا خرج
المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم
ولا تفطر قال ومن يستطيع ذلك قال أبو هريرة
إن فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له حسنات

باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله
في سبيل الله وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا هل
أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون
بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم
وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم
ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار
ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم
ثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال حدثني عطاء
ابن يزيد الليثي أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه

حدثه

حدثه قال قيل يا رسول الله أي الناس أفضل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه
وماله قالوا ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب
يتقي الله ويدع الناس من شره * ثنا أبو اليمان أنا
شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا
هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول مثل المجاهد في سبيل الله والله أعلم
بمن يجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم وتوكل
الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة
أو يرجعه سالما مع أجر أو غنيمة * باب الدعاء
بالجهاد والشهادة للرجال والنساء وقال عمر اللهم
ارزقني شهادة في بلد رسولك صلى الله عليه وسلم *
ثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن إسحاق بن
عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أنه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم
حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأطعمته وجعلت تفلي رأسه
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك قالت فقلت وما يضحكك
يا رسول الله قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة

في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة
أو مثل الملوك على الأسرة شك إسحاق قالت فقلت
يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو
يضحك فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال ناس من
أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الأولى
قالت فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم
قال أنت من الأولين فركبت البحر في زمان معاوية
ابن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من
البحر فهلكت * باب درجات المجاهدين في سبيل الله
يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي * ثنا يحيى بن صالح ثنا
فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان
كان حقا على الله أن يدخله الجنة جاهد في سبيل الله
أو جلس في أرضه التي ولد فيها فقالوا يا رسول الله
أفلا نبشر الناس قال إن في الجنة مائة درجة أعدها
الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما
بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فسلوه
الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة أراه فوقه
عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة قال محمد بن فليح

عن

عن أبيه وفوقه عرش الرحمن * ثنا موسى ثنا جرير ثنا أبو
رجاء عن سمرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم رأيت الليلة رجلين أتياني فصعدا بي الشجرة
فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل لم أر قط أحسن
منها قالا أما هذه الدار فدار الشهداء * باب
الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم
من الجنة * ثنا معلى بن أسد ثنا وهيب ثنا حميد عن
أنس بن مالك رضي الله عنه [عن النبي صلى الله عليه وسلم] قال لغدوة في سبيل الله
أو روحة خير من الدنيا وما فيها * ثنا إبراهيم بن المنذر
ثنا محمد بن فليح حدثني أبي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن
ابن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لقاب قوس في الجنة خير مما
تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة أو روحة
في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب * ثنا
قبيصة ثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما
فيها * باب الحور العين وصفتهن يحار فيها
الطرف شديدة سواد العين شديدة بياض العين
وزوجناهم أنكحناهم * ثنا عبد الله بن محمد ثنا
معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن حميد قال سمعت

أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى
الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد لما يرى من
فضل الشهادة فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل
مرة أخرى قال وسمعت أنس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم لروحة في سبيل الله أو
غدوة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس أحدكم
من الجنة أو موضع قيد يعني سوطه خير من الدنيا وما
فيها ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض
لأضاءت ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها
على رأسها خير من الدنيا وما فيها * باب تمني
الشهادة * ثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري أخبرني
سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده
لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن
يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت
عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده
لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل
ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل * ثنا يوسف بن
يعقوب الصفار ثنا إسمعيل بن علية عن أيوب
عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال

خطب

(قوله) عامر من عبد يموت صفة لعبد (قوله) له عند الله خير أي ثواب والجملة صفة أخرى (قوله) فيقتل مرة أخرى بضم التحتية وفتح الفوقية مبنيا للمفعول منصوب عطفا على أن يرجع (قوله) قيد بكسر القاف وسكون التحتية دون أصناف مع التنوين (قوله) لأضاءت ما بينهما أي السماء والأرض (قوله) ولملأته ريحا عن ابن عباس خلقت الحور العين من أصابع رجليها إلى ركبتيها

خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخذ الراية زيد
فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله
ابن رواحة فأصيب ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير
إمرة ففتح له وقال ما يسرنا أنهم عندنا قال أيوب
أو قال ما يسرهم أنهم عندنا وعيناه تذرفان باب
فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم وقول
الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله
ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وقع وجب
ثنا عبد الله بن يوسف حدثني الليث ثنا يحيى عن محمد
ابن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه
عن خالته أم حرام بنت ملحان قالت نام النبي
صلى الله عليه وسلم يوما قريبا مني ثم استيقظ
يتبسم فقلت ما أضحكك قال ناس من أمتي عرضوا
علي يركبون هذا البحر الأخضر كالملوك على الأسرة
قالت فادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها ثم
نام الثانية ففعل مثلها فقالت مثل قولها فأجابها
مثلها فقالت ادع الله أن يجعلني منهم فقال
أنت من الأولين فخرجت مع زوجها عبادة بن
الصامت غازيا أول ما ركب المسلمون البحر مع
معاوية فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا
الشام فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت

باب

فضل من يصرع في سبيل الله فمات عطف على يصرع وعطف الماضي على المضارع قبل وكاد الأصل أن يقول من يصرع فمات أو من يصرع فيموت وسقط للمشقة لفظ فمات وجواب الشرط هو قوله فهو منهم أي من المجاهدين أو قوله فأجابها مثلها أي مثل الأولى من العرضين لكن قيل إن المعرضين ركبوا البحر

(قوله) من غير إمرة بكسر الهمزة وسكون الميم أي من غير أن يأمره أحد لما أي المصلحة في ذلك فعله (قوله) وعيناه تذرفان بفتح التاء المثناة الفوقية وسكون الذال المعجمة وكسر الراء أي تسيلان دمعا على فراقهم أو رحمة لما خلفوه من عيال وأطفال يحزنون على فراقهم ومالهم عند الله

بَابُ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللهِ

ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ ثنا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي أَتَقَدَّمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَوْمَئُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ فَقَالَ اللهُ أَكْبَرُ فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الْجَبَلَ قَالَ هَمَّامٌ فَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ

بَابُ مَنْ يُخْرَجُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

ثنا عَبْدُ

ابن

باب من ينكب في سبيل الله اى من اذا دمى عضو منه وهو بعض النسخ منكب بتفعل (قوله) في سبعين وهم المشهورون بالقراء لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم (قوله) فاذا امنوني بتشديد اليم (قوله) حتى ابلغهم بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد اللام المكسورة اى اشير (قوله) وقد دميت اصبعه بفتح الدال اى جرحت اصبعه فظهر منها الدم باب من يخرج في سبيل الله عز وجل بضم الخاء وسكون الراء (قوله)

ابْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ

ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا

* ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُرَاعِيُّ ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ ثنا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ لَئِنِ اللهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي

(قوله) لا يكلم بضم التحتية وسكون الكاف وفتح اللام اى لا يجرح (قوله) في سبيل الله تعالى او في الجهاد (قوله) باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله) هل تربصون بنا تنتظرون بنا (قوله) الا احدى الحسنيين الا احدى العاقبتين اللتين كل منهما حسنى العواقب اى الفوز (قوله) وسقط قوله قل لغير ابي الوقت (قوله) والحرب سجال بكسر المهملة وتخفيف الجيم اى تارة فعلة المسلمين وتارة فعلة المشركين (قوله) ولهم الفتح وفي غلبة المشركين اشارة الى ان الدال الاولى في عاهدوا زيدت لتحسين الكلام (قوله) ومنهم من ينتظر اى الشهادة (قوله) وما بدلوا اى العهد وما غيروه *

أصحابه وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين
ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن
معاذ الجنة ورب النضر إني أجد ريحها من دون
أحد قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع
قال أنس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف
أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل
وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته
ببنانه قال أنس كنا نرى أو نظن أن هذه الآية
نزلت فيه وفي أشباهه من المؤمنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه إلى آخر الآية وقال إن أخته
وهي تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة فأمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال
أنس يا رسول الله والذي بعثك بالحق
لا تكسر ثنيتها فرضوا بالأرش
وتركوا القصاص فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن من عباد الله من لو أقسم
على الله لأبره * ثنا أبو اليمان إنا شعيب عن الزهري
وحدثني إسمعيل حدثني أخي عن سليمان أراه عن
محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد
أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال نسخت الصحف
في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب كنت

(قوله) يعني المشركين من القتال فاعتذر عن
الأولياء وتبرأ من الأعداء مع انهم بعض
المشركين جميعا (قوله) ثم تقدم أي نحو
المشركين (قوله) فاستقبله اي استقبل
ريح الجنة حقيقة أو وجد ريحها اي
(قوله) من دونه أي عنده (قوله)
ما صنع اي من قتاله ولا ضيعه في
المشركين من القتل مع انه مجتاح كامل
العدة ولا ما وقع له من التصدير بحيث وجد
وجسده عما يزيد على الثمانين من ضربة
وطعنة ورمية (قوله) مثل به المشركون أي
قطع انفه واذنه وغيرهما ومثل
الربيع بضم الميم وفتح الثاء المثلثة وتشديد الموحدة
وتشديد الياء (قوله) كسرت ثنيتها أي قلعت
(قوله) فرضوا بالأرش أي قبلوا الدية
عن القصاص (قوله) عباد الله أي الصالحين
(قوله) لأبره أي لأجعل بره صادقا
(قوله) نسخت الصحف أي نقلت ما فيها
بوجه من الوجوه (قوله) فقدت آية أي
ضاعت

أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم أجدها إلا
مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين وهو قوله
من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه تابعه
عمر بن صالح قبل القتال وقال أبو الدرداء إنما تقاتلون
بأعمالكم وقوله يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون
كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون إن
الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان
مرصوص * ثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا شبابة بن سوار
الفزاري ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق قال سمعت البراء
رضي الله عنه يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل أو أسلم
قال أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمل قليلا وأجر كثيرا باب
من أتاه سهم غرب فقتله * ثنا محمد بن عبد الله ثنا حسين
ابن محمد أبو أحمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا أنس بن مالك
أن أم الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقة أتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تحدثني
عن حارثة وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب فإن
كان في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت
عليه في البكاء قال يا أم حارثة إنها جنان في الجنة وإن

(قوله) بشهادة رجلين أي خصوصا
لانكره فقال لخزيمة أنا سمعتك تشهد فقال علي السلام
انشهد ولم تستشهد فكيف هذا فقال يخبر نصدقك على
خبر السماء فكيف لا نصدقك على شهادة رجلين
بالتنوين عمل صالح بالإضافة وقوله (قوله)
بالرفع عطفا على ما لا تفعلون كل لا يؤمنون
لم تقولون ما لا تفعلون أي لا عمالا صالحا لله ولا لنفسه
يقولون لعل أن الله يحب الذين يقاتلون في
سبيله صفا كأنهم الله فنزل أن الله يحب الذين يقاتلون في
سبيله صفا كأنهم وهو القتال وعظهم الله
وأمرهم فقال لم تقولون ما لا تفعلون (إلى قوله)
في سبيله أي طاعته (قوله) صفا أي صافين
أنفسهم والمراد أنهم لا يزولون عن أماكنهم
(قوله) مقنع بضم الميم وفتح القاف وتشديد النون
أي مغطى وجهه (قوله) واجر بضم الجيم من أناه سهم
مبنيا للمفعول أجريا غرب فقتله بضم الغين المعجمة
وسكون الراء غير معروف كذا قال أبو عبيدة ولم يعرفه
غير واحد من راويه أو يعرف من أن أتى أو يجاء عليه
آفة ربحان (قوله) انها جنان

ابْنَاكَ اَصْحَابَ الْفِرْدَوْسِ الْاَعْلٰى بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُوْنَ كَلِمَةُ اللّٰهِ هِيَ الْعُلْيَا * ثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ حَرْبٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ اَبِيْ مُوْسٰى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
قَالَ جَاءَ رَجُلٌ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ
لِلْمَغْنَمِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرٰى مَكَانُهُ
فَمَنْ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُوْنَ كَلِمَةُ اللّٰهِ هِيَ الْعُلْيَا
فَهُوَ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ * بَابُ مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ
وَقَوْلُ اللّٰهِ تَعَالٰى مَا كَانَ لِاَهْلِ الْمَدِيْنَةِ اِلٰى قَوْلِهٖ اِنَّ اللّٰهَ
لَا يُضِيْعُ اَجْرَ الْمُحْسِنِيْنَ ثَنَا اِسْحَاقُ اَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ ثَنَا
يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِيْ يَزِيْدُ بْنُ اَبِيْ مَرْيَمَ اَنَا عَبَايَةُ بْنُ رَافِعِ
ابْنِ خَدِيْجٍ قَالَ اَخْبَرَنِيْ اَبُوْ عَبْسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ جَبْرٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ * بَابُ
مَسْحِ الْغُبَارِ عَنِ الرَّاْسِ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ * ثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ
مُوْسٰى اَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ اَنَّ ابْنَ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ لَهٗ وَلِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ اِئْتِيَا
اَبَا سَعِيْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيْثِهٖ فَاَتَيَاهُ وَهُوَ
وَاَخُوْهُ فِيْ حَائِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانِهٖ فَلَمَّا رَاٰنَا جَاءَ نَا فَاحْتَبٰى
وَجَلَسَ فَقَالَ كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ الْمَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً وَكَانَ
عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَمَسَحَ عَنْ رَاْسِهِ الْغُبَارَ وَقَالَ وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ

الْفِئَةُ

(قوله) الفردوس الاعلى فرجعت وهي تضحك وتقول يجيء ذلك باحارثة * بسم الله الرحمن الرحيم وسقط البسملة لابي ذر وما * لتكون كلمة الله هي العليا (قوله) اي بين الناس ويشتهر بالشجاعة (قوله) ليرى مبنيا للمفعول (قوله) مكانه بالرفع

الْبَاغِيَةُ عَمَّارٌ يَدْعُوْهُمْ اِلَى اللّٰهِ وَيَدْعُوْنَهٗ اِلَى النَّارِ *
بَابُ الْغُسْلِ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْغُبَارِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ اَنَا
عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهَا اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ
وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَاغْتَسَلَ فَاَتَاهُ جِبْرِيْلُ وَقَدْ عَصَبَ رَاْسَهُ
الْغُبَارُ فَقَالَ وَضَعْتَ السِّلَاحَ فَوَاللّٰهِ مَا وَضَعْتُهٗ فَقَالَ
رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَيْنَ قَالَ هَاهُنَا وَاَوْمَاَ اِلٰى
بَنِيْ قُرَيْظَةَ قَالَتْ فَخَرَجَ اِلَيْهِمْ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ فَضْلِ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِيْنَ قُتِلُوْا
فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ اَمْوَاتًا بَلْ اَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُوْنَ فَرِحِيْنَ
بِمَا اٰتَاهُمُ اللّٰهُ مِنْ فَضْلِهٖ وَيَسْتَبْشِرُوْنَ بِالَّذِيْنَ لَمْ يَلْحَقُوْا
بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ اَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ يَسْتَبْشِرُوْنَ
بِنِعْمَةٍ مِنَ اللّٰهِ وَفَضْلٍ وَاَنَّ اللّٰهَ لَا يُضِيْعُ اَجْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ
ثَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنِيْ مَالِكٌ عَنْ اِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ
ابْنِ اَبِيْ طَلْحَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ دَعَا
رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِيْنَ قَتَلُوْا اَصْحَابَ
بِئْرِ مَعُوْنَةَ ثَلَاثِيْنَ غَدَاةً عَلٰى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ
عَصَتِ اللّٰهَ وَرَسُوْلَهٗ قَالَ اَنَسٌ اَنْزَلَ فِي الَّذِيْنَ قُتِلُوْا
بِبِئْرِ مَعُوْنَةَ قُرْاٰنًا ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ بَلِّغُوْا قَوْمَنَا
اَنْ قَدْ لَقِيْنَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَاَرْضَانَا عَنْهُ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ

(قوله) يدعوهم اني يدعوهم الى النار (الفئة الباغية) وهم اصحاب معاوية الذين قتلوه في وقعة صفين (قوله) يدعونه الى النار اي الحق معهم كما نوا مجتهدين ظانين ان الحق معهم وهم مخطئون غير نفس الامر بل (قوله) يوم الخندق الذي حفره الصحابة لما اخبرهم عليهم الاحزاب بالمدينة سنة اربع (قوله) او قتنة خمس العفار بتخفيف الغاء وتشديد الباء (قوله) فاذا رأسه الغبار وعلق به كالعصابة فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون (قوله) بل احياء اي بل هم احياء وهو مشرف الشهادة والفوز بالحياة الابدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنة (قوله) بنعمة من الله ثواب لاعمالهم (قوله) وفضل زيادة عليه كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وتكررها للتعظيم (قوله) على رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة بدل من الذين قتلوا باعادة العامل (قوله) وعصية بضم العين وفتح الصاد المهملة وتشديد التحتية

رضي الله عنهما يقول اصطبح ناس الخمر يوم أحد ثم قتلوا
شهداء فقيل لسفيان من آخر ذلك اليوم قال ليس هذا
فيه * باب ظل الملائكة على الشهيد * ثنا صدقة بن
الفضل انا ابن عيينة قال سمعت محمد بن المنكدر انه سمع جابرا
رضي الله عنه يقول جيء بأبي الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقد مثل به ووضع بين يديه فذهبت أكشف عن وجهه
فنهاني قومي فسمع صوت صائحة فقيل ابنة عمرو
او اخت عمرو فقال لم تبكي او لا تبكي ما زالت الملائكة
تظله بأجنحتها قلت لصدقة افيه حتى رفع قال ربما
قاله * باب تمني المجاهد ان يرجع الى الدنيا ثنا
محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة قال سمعت قتادة قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وله
ما على الارض من شيء الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى
الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة * باب
الجنة تحت بارقة السيوف وقال المغيرة بن شعبة رضي الله
عنه اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا
من قتل منا صار الى الجنة وقال عمر رضي الله عنه للنبي
صلى الله عليه وسلم اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم
في النار قال بلى * ثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو
ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر مولى

(قوله باب ظل الملائكة على الشهيد اقول لعله اشار بهذه المسئلة الى ان ما ورد من ان الشهيد يظله الملائكة ويدفرش بهم الجم وتشد به المسئلة الكثيرة ليس من خواص الشهيد بل يجمع انفه فانه او نحو من خواصه فلا يكون مخصوصا بالشهيد (قوله) هذه المنزلة باسم الاشارة الى ما ذكر من الكرامة (قوله) ان يرجع الى الدنيا كذا في النسخ بالرفع ولعله بالنصب (قوله) الا الشهيد بالنصب (قوله) باب الجنة تحت بارقة السيوف بالتنوين فيهما بالنصب الموصوف والبارقة اللمعان من الصفة الى

عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا
ان الجنة تحت ظلال السيوف تابعه الاويسي عن ابن ابي
الزناد عن موسى بن عقبة باب من طلب الولد
للجهاد وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
ابن هرمز قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام
لأطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين كلهن
يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله
فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذي
نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله
فرسانا اجمعون باب الشجاعة في الحرب والجبن
ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد ثنا حماد بن زيد عن
ثابت عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم احسن الناس واسمح الناس واجود الناس
ولقد فزع اهل المدينة فكان النبي صلى الله عليه وسلم
سبقهم على فرس وقال وجدناه بحرا * ثنا ابو اليمان
انا شعيب عن الزهري اخبرني عمر بن محمد بن جبير
ابن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم
انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومعه الناس مقفله من حنين فعلقت الناس

(قوله) تحت ظلال السيوف اي ان ثواب الجنة اي ملازمها استحقاقا ذلك
بالسيف في سبيل الله وهو من المجاز المليح لان ظل الشيء لما كان ملازما له
ولا شك ان ثواب المجاهد المشهورة في الجهاد فخص السيوف لانها اعظم آلات
القتال واسرعها الى الزهوق باب
من طلب الولد للجهاد اي في سبيل الله بشرط
ان ينوي ذلك عند الجماعة (قوله) لأطوفن اي لأجامعن مائة او تسعا
وتسعين (قوله) كلهن يأتي بالتحتية ولابن
ذر بالفوقية باب الشجاعة
فالحرب والجبن بضم الجيم وسكون
الموحدة اي عافيه (قوله) ولقد فزع اي
فاق (قوله) سبقهم على فرس استعاره
من ابي طلحة يقال له المندوب وكان
يعطف اي يبطئ المشي (قوله) بحرا اي
جوادا واسع الجري (قوله) مقفله اي
زمان رجوعه من حنين *

يستلونه حتى اضطروه الى سمرة فخطفت رداءه فوقف
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي
عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني
بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا * باب ما يتعوذ من
الجبن * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك
ابن عمير قال سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان
سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان
الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يتعوذ منهن دبر الصلاة اللهم اني اعوذ بك من
الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك
من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به
مصعبا فصدقه * ثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت ابي
قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ من العجز والكسل
والجبن والهرم واعوذ بك من فتنة المحيا والممات
واعوذ بك من عذاب القبر * باب من حدث
بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان عن سعد * ثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب
ابن يزيد قال صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا والمقداد
ابن الاسود وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فما
سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله

عليه

(قوله) اعطوني ردائي همزه قطع (قوله) العضاه بكسر العين وفتح الضاد بخط كثير الشوك وشجاعا نضيج على التمييز باب ما يتعوذ من الجبن وهو ضد الشجاعة (قوله) الى ارذل العمر اي خوف ان يعود لهيئته الاولى في زمن الطفولية بخيف العقل قليل الفهم او هو رداه وهو كالهرم والضعف عن اداء الفرائض وعن تخدم نفسه فيكون كلا على اهله مستقلا بينهم يمتهنونه وان لم يكن له اهل فالمصيبة اعظم (قوله) واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني فتنة الدجال (قوله) واعوذ بك من عذاب القبر الواقع على الكفار ومن شاء من الموحدين بمطارف الهالك عنه وكرمه (قوله) من تماطى الحرب وهو التوقف في المشي (قوله) والجبن وهو الخوف من ملاقاة العدو (قوله) والهرم هو الزيادة في كبر السن المؤدي الى ضعف الاعضاء وفي الحرب ليتأسى بذلك ويرغب فيه باب الرياء والسمعة

عليه وسلم الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد باب
وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقوله
انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم
في سبيل الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لو كان
عرضا قريبا وسفرا قاصدا لاتبعوك ولكن بعدت
عليهم الشقة وسيحلفون بالله لو استطعنا الآية
وقوله يا ايها الذين آمنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا
في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحياة
الدنيا من الآخرة الى قوله والله على كل شيء قدير
ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما انفروا ثبات
سرايا متفرقين يقال احد الثبات ثبة ثنا عمرو بن علي
ثنا يحيى ثنا سفيان قال حدثني منصور عن مجاهد عن
طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية واذا استنفرتم فانفروا باب الكافر
يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل * حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر
يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم
يتوب الله على القاتل فيستشهد ثنا الحميدي قال ثنا

باب الخروج الى الغزو وجوب النفير بفتح النون
انفروا خفافا اي لنشاطكم له (قوله)
وثقالا عنه لمشقته عليكم او لقلة عيالكم
ولكثرتها او ركبانا ومشاة او صحاحا ومراضا
وثقالا من السلاح او صحاحا من هذا الامر
ولما فهم بعض الصحابة من هذا الامر
العموم لم يتخلفوا عن الغزو حتى
ماتوا منهم ابو ايوب الانصاري والمقداد
ابن الاسود (قوله) بعدت عليهم الشقة
اي المسافة (قوله) اثاقلتم مباطأتم
باب الكافر يقتل المسلم
ثم يسلم *

سفيان عن الزهري قال اخبرني عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله اسهم
لي فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تسهم له يا رسول الله
فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قوقل فقال ابن سعيد بن
العاص واعجبا لوبر تدلي علينا من قدوم ضأن ينعى
علي قتل رجل مسلم اكرمه الله على يدي ولم يهني
على يديه قال فلا ادري اسهم له ام لم يسهم له قال
سفيان وحدثنيه السعيدي عن جده عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال ابو عبد الله السعيدي عمرو بن يحيى
ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص باب
من اختار الغزو على الصوم * ثنا آدم ثنا شعبة ثنا
ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
قال كان ابو طلحة رضي الله عنه لا يصوم على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اجل الغزو فلما قبض النبي صلى الله
عليه وسلم لم اره مفطرا الا يوم فطر او اضحى باب
الشهادة سبع سوى القتل * ثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمسة
المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد
في سبيل الله * ثنا بشر بن محمد قال انا عبد الله قال انا عاصم عن

حفصة

(قوله) ابن قوقل هذا فيه ضمتان بينهما واو ساكنة آخره لام ساكنة
بوزن جعفر واسمه النعمان بن مالك
ابن ثعلبة (قوله) من قدوم ضأن
رجل بأرض دوس قومه ابو هريرة وفد
هو رأس الجبل (قوله) ينعى علي عاتب
باب من اختار الغزو على
الصوم (قوله) او اضحى والمراد يوم
الاضحى ما لم يشرع فيه الاضحية فتدخل
ايام التشريق باب

حفصة بنت سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه قال
الطاعون شهادة لكل مسلم باب قول الله تعالى
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين
باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله
الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين الى قوله له
غفورا رحيما ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحاق
قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول لما نزلت لا يستوي
القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
زيدا فجاء بكتف فكتبها وشكى ابن ام مكتوم ضرارته
فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر
ثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ابراهيم بن سعد الزهري
قال حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال رايت مروان بن الحكم
جالسا في المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا
ان زيد بن ثابت رضي الله عنه اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم املى عليه لا يستوي القاعدون من
المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فجاءه ابن ام
مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو
استطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا اعمى فانزل الله
تبارك وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على

باب قول الله تعالى لا يستوي القاعدون
غير اولي الضرر برفع غير صفة للقاعدين
والضرر كالعمى والعرج والمرض (قوله)
درجة نصب بنزع الخافض اي بدرجة
والجملة موضحة للجملة الاولى التي قبلها
استواء القاعدين والمجاهدين كافة قيل الله
عالمهم ليس يستوون فاجيب بقوله فضل الله
المجاهدين (قوله) وفضل الله المجاهدين
الخ كانه قيل واعطاهم زيادة على القاعدين
اجرا عظيما (قوله) ضرارته اي ذهاب
بصري *

فَخِذِي فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ
فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ * بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ
الْقِتَالِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا أَبُو
إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ
ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا بَابُ
التَّحْرِيضِ عَلَى الْقِتَالِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى
الْقِتَالِ * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا أَبُو
إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ
خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَنْدَقِ فَإِذَا
الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ فَلَمْ يَكُنْ
لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ
وَالْجُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ
لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ نَحْنُ الَّذِينَ
بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا * بَابُ حَفْرِ
الْخَنْدَقِ * ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ
أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ
يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى
مُتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ
مَا بَقِينَا أَبَدًا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ
اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَهْ فَبَارِكْ لِلْأَنْصَارِ

(قوله) أن ترض أي تدق (قوله) ثم سري بضم السين وتشديد الراء أي كشف (قوله) الصبر عند القتال أي مع الكفار (قوله) إذا لقيتموهم أي الكفار عند الحرب والتصاف (قوله) فاصبروا أي ولا تفروا (قوله) التحريض على القتال أي تحريضهم عليه * (قوله) من النصب أي التعب (قوله) اللهم إن العيش الخ المعتبر أو الباقي (قوله) فاغفر للأنصار الخ من قول ابن رواحة والمهاجرة النبي صلى الله عليه وسلم تأمل (قوله) يحفرون أي يحفرون الخندق وهذا من قول أنس رضي الله عنه (قوله) حفر الخندق أي تحويل المدينة (قوله) على متونهم جمع متن وهنا الظهر (قوله) يكتفنا الطالب عن يمين وشمال من يطلب ويلحق يذكر ويؤنث (قوله) عصب وألم يذكر ويؤنث (قوله)

وَالْمُهَاجِرَهْ ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَنْقُلُ وَيَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ
وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ لَوْلَا
أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا فَأَنْزِلَنْ
سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا إِنَّ الْأُولَى
قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا بَابُ
مَنْ حَبَسَهُ الْعُذْرُ عَنِ الْغَزْوِ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا زُهَيْرٌ
ثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ رَجَعْنَا
مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي
سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزَاةٍ
فَقَالَ إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا
وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ وَقَالَ مُوسَى
ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْأَوَّلُ أَصَحُّ
بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللهِ * ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
نَصْرٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ

(قوله) فإن السكينة علينا أي الوقار والباب الذي بعده من عطف الخاص على العام لأن الوقار يشمل عدم الحركة والسكينة بالتحريك العذر والذال المعجمة والتشديد العذر بالضم العذر هو العائق عن المطلوب المناسب للتسهيل عليه (قوله) حبسهم العذر أي المرض فيشمل عدم القدرة على السفر وغيره وفي نسخ جسيم المرض وهو محمول على المرض بأن فضل الصوم في سبيل الله أو المراد إبقاء مرضات الله *

عن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد رضي الله عنهما قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا * باب
فضل النفقة في سبيل الله * حدثني سعيد بن حفص ثنا
شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين
في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب يقل هلم
قال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ذاك الذي لا توى
عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون
منهم * ثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء
ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم
من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض ثم ذكر زهرة
الدنيا فبدأ باحداهما وثنى بالاخرى فقام رجل فقال
يا رسول الله او ياتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله
عليه وسلم قلنا يوحى اليه وسكت الناس كان على رؤسهم
الطير ثم انه مسح عن وجهه الرحضاء فقال اين السائل
آنفا او خيرهو ثلاثا ان الخير لا ياتي الا بالخير وانه كلما
ينبت الربيع ما يقتل حبطا او يلم كلما اكلت حتى
اذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت
وبالت ثم رتعت وان هذا المال خضرة حلوة ونعم

صاحب

صاحب المسلم لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى
والمساكين ومن لم ياخذه بحقه فهو كالاكل الذي
لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة * باب
فضل من جهز غازيا او خلفه بخير * ثنا ابو معمر ثنا
عبد الوارث ثنا الحسين حدثني ابو سلمة حدثني بسر
ابن سعيد حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله
فقد غزى ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد
غزى ثنا موسى ثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا
بالمدينة غير بيت ام سليم الا على ازواجه فقيل له
فقال اني ارحمها قتل اخوها معي باب التحنط
عند القتال * ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن
الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن انس قال وذكر
يوم اليمامة قال اتى انس رضي الله عنه ثابت بن قيس
وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال يا عم ما يحبسك
ان لا تجيء قال الآن يا ابن اخي وجعل يتحنط يعني من
الحنوط ثم جاء فجلس فذكر في الحديث انكشافا من
الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم
ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بئس ما عودتم اقرانكم رواه حماد عن ثابت

(قوله) بعد الله بشديد العين باب
فضل النفقة في سبيل الله او في الجهاد
وغيره مما يقصد به وجه الله (قوله)
فوجبن اي صنفين (قوله) او لارجو
ان تكون منهم اي ممن يدعى من تلك
الابواب كلها (قوله) زهرة الدنيا اي
حسناتها وبهجتها الفانية (قوله) فبدأ
باحداهما اي ببركات الارض (قوله)
وثنى بالاخرى اي بزهرة الدنيا
(قوله) الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء
المهملة والضاد المعجمة ممدودا العرق
الذي يغسل اوله بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد
ثالثه اي يغتسل (قوله) فثلطت بفتح
المثلثة واللام المخففة والطاء المهملة
اي ذرقت فوقية اي القت بعرها سائلا
رقيقا (قوله) وانه هذا المال الخضرة
بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة اي من
حيث حسن المنظر وانشه مع ان المال مذكر
باعتبار ان زهرة الدنيا

الا آكلت الخضر اكلت

باب فضل من جهز غازيا او خلفه
بخير اي هيأ له اسباب سفره من ماله او
من ماله (قوله) فقد غزا اي فله مثل اجر الغازي وان لم يعز
اي فله من الاجر ما ينقص من اجر الغازي شيئا لان الغازي لا ينال ذلك العمل فصار له
الا بعد ان يكفي ذلك العمل مباشرة مع الغزو ولكنه يضاعف له الاجر
لمن جهزه من ماله كما لا يضاعف
دالله واعلم اعانه مجرده عن بذل المال
باب التحنط اي استعمال الحنوط
وهو ما يطيب به الميت عند القتال
(قوله) وهو يتحنط اي يستعمل الحنوط
فيديم الواو والحال (قوله) ما يحبسك
اي ما يؤخرك (قوله) اذا لا يجيء بتشديد
اللام ويجيء بالنصب (قوله) انكشافا
اي نوع انهزام *

عن أنس باب فضل الطليعة ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب قال الزبير أنا ثم قال من يأتيني بخبر القوم قال الزبير أنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن لكل نبي حواريا وحواري الزبير * باب هل يبعث الطليعة وحده * ثنا صدقة أنا ابن عيينة قال ثنا ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس قال لصدقة أظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندب فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن لكل نبي حواريا وإن حواري الزبير بن العوام * باب سفر الاثنين * ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب عن الحارث الحذاء عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال أتيت من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا أنا وصاحب لي إذا نا وأقيما وليؤمكما أكبركما * باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة * ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة * ثنا حفص بن عمر قال ثنا شعبة عن

حصين

(قوله) فضل الطليعة بفتح الطاء المهملة وكسر اللام اسم يجتمع منه جيش الواحد فاكثر وهو من يبعث الى العدو ليطلع على حاله (قوله) من يأتيني بخبر القوم اى بني قريظة (قوله) يوم الاحزاب لما اشتد الامر وذلك لانه اجتمع عليهم قريش وغيرهم لما جاؤا الى المدينة ومن النبي صلى الله عليه وسلم الخندق ونقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين (قوله) قال ولابي ذر فقال

حصين وابن أبي السفر عن الشعبي عن عروة بن الجعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة قال سليمان عن شعبة عن عروة بن أبي الجعد تابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبي عن عروة بن أبي الجعد ثنا مسدد قال ثنا يحيى عن شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل * باب الجهاد ماض مع البر والفاجر لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ثنا أبو نعيم قال ثنا زكريا عن عامر قال ثنا عروة البارقي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم * باب من احتبس فرسا لقوله تعالى ومن رباط الخيل ثنا علي بن حفص قال ثنا ابن المبارك أنا طلحة بن أبي سعيد قال سمعت سعيدا المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله وتصديقا بوعده فإن شبعه ورية وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة * باب اسم الفرس والحمار * ثنا محمد بن أبي بكر قال ثنا فضيل بن سليمان عن أبي حازم عن

(قوله) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل في نواصيها الخير الخ لفظ عام والمراد به الخصوص اى الخيل الغازية في سبيل الله لقوله في الحديث الآخر فسئل الخيل في سبيل الله اى التي يعد للغزو فيها (قوله) من احتبس فرسا اى ربطها للعمل غير صالح فخصوصه من ارتباطها للعمل بدليل ما عارضه من الامر بارتباطها للعمل الصالح وهو الجهاد (قوله) في سبيل الله اى الجهاد (قوله) ايمانا بالله انتصب لانه مفعول له اى ربطه خالصا لله لا لغرض آخر (قوله) وتصديقا بوعده اى الذي وعد به من الثواب على ذلك (قوله) فان شبعه بكسر المعجم اى ما يشبع به (قوله) وريه بكسر الراء وتشديد التحتية اى ما يروى به من الماء (قوله) وروثه اى ما يروث من الدواب تسمية لاسم الفرس باسم ما يخرجه من بطنه (قوله) وبوله اى ما يبول من الدواب (قوله) اسم الفرس والحمار اى مشروعيته من غير خصوص لتغايرهما من غير خصوص

عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ
أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَوْا حِمَارًا وَحْشِيًّا
قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ
فَرَكِبَ فَرَسًا يُقَالُ لَهُ الْجَرَادَةُ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاوِلُوهُ
سَوْطَهُ فَأَبَوْا فَتَنَاوَلَهُ فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ ثُمَّ أَكَلَ
فَأَكَلُوا فَنَدِمُوا فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ
قَالَ مَعَنَا رِجْلُهُ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَكَلَهَا * ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثنا مَعْنُ
ابْنُ عِيسَى ثنا أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللُّحَيْفُ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ
لَهُ عُفَيْرٌ فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى
عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا
يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ
لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ
النَّاسَ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

ثنا

(قوله) خرج مع النبي ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عام الحديبية (قوله) وهم محرمون اي بالعمرة (قوله) وهو غير محرم لانه عليه الصلاة والسلام فرضه التخفيف حال عدوهم بجهة الساحل (قوله) حمارا وحشيا ولابي ذر رجلا وحشيا (قوله) فعدوا ولابي ذر فندموا بالنون بدل القاف من الندامة اي ندموا على اكله لكونهم محرمين (قوله) يقال له اللحيف بضم اللام وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها فاء مصغرا (قوله) ردف النبي اي بكسر الراء وسكون الدال اي راكبا خلفه (قوله) على حماره اي للنبي عليه الصلاة والسلام (قوله) فقال يا معاذ هل تدري حق الله كذا بالاستفهام (قوله) فيتكلوا بالنون من الاتكال وللكشميهني فيتكلوا بالموحدة من الاتكالية وكسر الكاف من النكول (قوله) وقوله اليونينية بضم الكاف لغير ابن عساكر والحديث اخرجه في الجهاد والتوحيد والرقاق ومسلم في الايمان والنسائي في الجهاد (قوله) لا عفير لانه حمار اسم جنس يتميز به عن غيره والحديث اخرجه ايضا في الوقاف ولكنه ليس فيه الحمار (قوله)

ثنا غُنْدَرٌ ثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ
مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا * بَابُ
مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ * ثنا أَبُو الْيَمَانِ أنا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ
ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ
وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ بَابُ
الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ
لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ
وِزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ
فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا
ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ وَلَوْ
أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ

(قوله) كان فزع اي خوف (قوله) بالمدينة (قوله) فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا الاينا في قوله فبحرا (قوله) يقال له مندوب اي وكان سبق انه لابي طلحة لانه زوج امه (قوله) يقال له منذوب وان وجدناه لبحرا (قوله) بطئ المشي (قوله) كثيرا بالجر لكثرة ما شبه جريه بما كان كثيرا وعدم انقطاعه بما يذكر من شؤم الفرس بالهمز (قوله) فالفرس اي اذا لم يغز عليه او شهوها (قوله) والمراة اي اذا كانت غير ولود او غير قانعة او سليطة (قوله) والدار اي ذات الجار لا تسمع الاذان وقد يكون الشؤم في المسجد غير هذه الثلوث فالحصر فيها كما قاله ابن العربي بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة (قوله) ان كان في شئ اي ان كان الشؤم في شئ حاصلا (قوله) ففي المراة والفرس والمسكن اخبار انه ليس في شئ من ذلك شؤم (قوله) فاذ المركب هذه الثلوث فلا يكون في شئ بالتنوين الخيل لثلاثة وقوله في مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم موضع كلؤ (قوله) في طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة فيه (قوله) فاستنت اي عدت تمرح وتنشاط (قوله) شرفا او شرفين بفتح الشين والراء والفاء فيهما اي شوطا او شوطين فبعدت عن الموضع الذي ربطها مطلبها ترعى فيه ورعت في غير

ارواثها وآثارها حسنات لها ولوانها مرت بنهر فشربت
منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك حسنات له ورجل
ربطها فخرا ورياء ووزرا لاهل الاسلام فهي وزر له
على ذلك وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر
فقال ما انزل علي فيها الا هذه الآية الجامعة
الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره باب من ضرب دابة
غيره في الغزو ثنا مسلم ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكل
الناجي قال اتيت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما فقلت له حدثني بما سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سافرت معه في بعض اسفاره
قال ابو عقيل لا ادري غزوة او عمرة فلما ان قفلنا
قال النبي صلى الله عليه وسلم من احب ان يتعجل الى
اهله فليعجل قال جابر فقفلنا وانا على جمل لي ارمك
ليس فيها شية والناس خلفي فبينا انا كذلك اذ قام
علي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا جابر اسمك
فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه فقال
اتبيع الجمل قلت نعم فلما قدمنا المدينة ودخل النبي
صلى الله عليه وسلم المسجد في طوائف اصحابه
فدخلت اليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت
له هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول الجمل

(قوله) كانت ارواثها بالمثلثة (قوله) وآثارها
بالمثلثة اي مشيها في الارض مجوزا فوها عند خطوتها
(قوله) حسنات له اي لصاحبها جبارا يوم القيمة
(قوله) فخرا بالنصب للتعليل اي لاجل الفخر
اي تعاظما (قوله) ونواء بكسر النون وفتح
الواو والمد عداوة (قوله) وسئل رسول الله
السائل اصعصعة بن ناجية جد الفرزدق
(قوله) الفاذة بالفاء والذال المعجمة المشددة
القليلة المثل المنفردة في معناها يأمر
واعانه له (قوله) ارمك بهمزة مفتوحة
فكاف مخالط احمر سواد (قوله) شية
بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية الخفيفة

(قوله) فليعجل علامة اعلم في الجملة من غير لزوم او الاعم
فيه (قوله) والناس خلفي جملة حالية من قوله
وانا على جملي اي ان جمله كان يسبق جمال
غيري (قوله) اذ قام علي اي وقف جملي من
الاعياء والكلال كما قاله القاضي (قوله) وقفوا اي
تعلموا فلما اتى وقفوا (قوله) فقال اتبيع
الجمل قلت نعم وفي باب اذا اشترط الركوب
لظهر الدابة من كتاب الشروط من طريق عامر
الشعبي عن جابر قلت لا بل هو لك (قوله)
فلما قدمنا البلاط بضم الموحدة وتشديد
اللام موضع بقرب المسجد (قوله)
فخرج اي من المسجد (قوله)

جملنا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم اواقي من ذهب فقال
اعطوها ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن
والجمل لك * باب الركوب على الدابة الصعبة
والفحولة من الخيل وقال راشد بن سعد كان السلف
يستحبون الفحولة لانها اجرى واجسر ثنا احمد بن محمد
انا عبد الله انا شعبة عن قتادة سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فاستعار النبي
صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب
فركبه وقال ما رأينا من فزع وان وجدناه لبحرا *
باب سهام الفرس ثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي
اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين
وللصاحبه سهما وقال مالك يسهم للخيل والبراذين
منها للفوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها ولا يسهم
لاكثر من فرس باب من قاد دابة غيره في الحرب
ثنا قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابي اسحاق
قال رجل للبراء بن عازب رضي الله عنهما افررتم عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال لكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر ان هوازن
كانوا قوما رماة وانا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا
فاقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالسهام

(قوله) اعطوها جابرا بقطع همزة اعطوها
(قوله) باب الركوب على الدابة
الصعبة بسكون العين اي الشديدة *
(قوله) الفحولة اي من الخيل جمع فحل والتاء
فيه للتاكيد (قوله) يستحبون الفحولة من
الخيل لانها اذا اجري بهمزة مفتوحة
فجيم ساكنة فراء مفتوحة بغير همز
من الجري (قوله) واجسر بالجيم وبالسين
المهملة اي من الاجاث باب
سهام الفرس وقال مالك آتى اما مدار
الهجيه (قوله) والبراذين بفتح الباء والذال
المعجمة جمع برذون بكسر الموحدة وسكون
الراء وفتح المعجمة وسكون الواو والنون
(قوله) ولا يسهم لاكثر من فرس هو مذهب
مالك رضي الله عنه وهو مذهب الشافعي
والحنابلة وابو يوسف ومحمد باب
من قاد دابة غيره في الحرب
وهي قضية كبيرة من الحرب (قوله) انهزموا
هوازن منصوب (قوله) واستقبلونا
اي هوازن ولابي ذر فاستقبلونا
بالفاء بدل الواو *

فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر فلقد رايته
وانه لعلى بغلته البيضاء وان اباسفيان آخذ
بلجامها والنبى صلى الله عليه وسلم يقول انا النبى
لا كذب انا ابن عبد المطلب باب الركاب
والغرز للدابة ثنا عبيد بن اسمعيل عن ابى اسامة عن
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ادخل رجله فى الغرز
واستوت به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذى
الحليفة باب ركوب الفرس العرى * ثنا عمرو
ابن عون ثنا حماد عن ثابت عن انس رضى الله عنه
استقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم على فرس عرى
ما عليه سرج فى عنقه سيف باب الفرس
القطوف ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع
ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنهما
ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبى صلى الله عليه
وسلم فرسا لابى طلحة كان يقطف او كان فيه قطاف
فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد
ذلك لا يجارى باب السبق بين الخيل * ثنا
قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضى الله عنهما قال اجرى النبى صلى الله عليه وسلم
ما ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى

(قوله) لعلى بغلته البيضاء اى التى اهداها له ملك ايلة او فروة الجذامى (قوله) انا النبى لا كذب اى انا النبى والنبى لا يكذب فلست بكاذب فيما اقول (قوله) باب الركاب بكسر الراء (قوله) من عند مسجد ذى الحليفة بضم الحاء المهملة وفتح اللام قرية بينها وبين المدينة ستة اميال ... والترجمة ظاهرة ... والركاب والغرز ... انهما مترادفان (قوله) باب ركوب الفرس العرى بضم العين وسكون الراء ... وتشديد التحتية

باب الفرس القطوف بفتح القاف وضم الطاء اى البطئ المشى مع تقارب الخطا (قوله) وكان فيه قطاف ... (قوله) وجدنا فرسكم هذا بحرا ... (قوله) لا يجارى بضم الياء اى لا يطيق فرس ان يجرى معه ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله) باب السبق بين الخيل بفتح السين المهملة وسكون الموحدة (قوله) ما ضمر بضم الضاد المعجمة وكسر الميم المشددة (قوله) من الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء ممدودة مكان خارج المدينة (قوله) واجرى اى سابق عليه الصلاة والسلام (قوله)

ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بنى زريق قال ابن عمر رضى الله
عنهما وكنت فيمن اجرى قال عبد الله ثنا سفيان
حدثنى عبيد الله قال سفيان بين الحفياء الى ثنية
الوداع خمسة اميال او ستة وبين ثنية الى مسجد
بنى زريق ميل * باب اضمار الخيل للسبق
ثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم سابق بين
الخيل التى لم تضمر وكان امدها من الثنية الى
مسجد بنى زريق وان عبد الله بن عمر كان سابق بها
باب غاية السبق للخيل المضمرة ثنا عبد الله
ابن محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال سابق رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين الخيل التى قد اضمرت فارسلها
من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى
فكم كان بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق
بين الخيل التى لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان
امدها مسجد بنى زريق قلت فكم كان بين ذلك قال
ميل او نحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها باب
ناقة النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضى الله
عنهما اردف النبى صلى الله عليه وسلم اسامة على
القصواء وقال المسور رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه

(قوله) ما لم يضمر اى من الخيل (قوله) الى مسجد بنى زريق بتقديم الزاى المضمومة على الراء ... قبيلة من الانصار واضيف المسجد اليهم لصلاتهم فيه (قوله) باب اضمار الخيل للسبق ... اضافة تعريف ... (قوله) ان النبى سابق ... السابق ... اباح المسابقة

(قوله) وكان امدها اى غايتها (قوله) من الثنية المعروفة بثنية الوداع (قوله) باب غاية السبق للخيل المضمرة بتشديد الميم المفتوحة (قوله) قد اضمرت بضم الهمزة وكسر الميم (قوله) ستة اميال او سبعة وقال سفيان فى الرواية السابقة خمسة او ستة وهو اختلاف قريب (قوله) باب ناقة النبى صلى الله عليه وسلم (قوله) على القصواء بفتح القاف وسكون الصاد المهملة ممدودة اسم ناقته صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث وصله ...

وسلم ما خلأت القصواء اخلأ حرن وهو ما استحق الركوب من الابل واقل ذلك ان يكون ابن سنتين الى ان تدخل السادسة فيسمى جملا ولا يقال الا للذكر بازله (قوله) بعثلة النجم صلى الله عليه وسلم البيضا التى كان عليها يوم حنين وهذه غير البيضا الغلة التى كانت عنده يوم حنين وفسر ان فروة بن نفاثة بضم النون وبعد الفا المخففة الف فمثلثة وهذا هو الصحيح (قوله) الا بعثلة هى دليل لان

ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول كانت ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم يقال لها العضباء ثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير عن حميد عن انس رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق قال حميد او لا تكاد تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه ط قال له موسى عن حماد عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب بعثلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء قاله انس وقال ابو حميد رضي الله عنه اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء ثنا عمرو بن علي قال ثنا يحيى قال ثنا سفيان حدثني ابو اسحاق قال سمعت عمرو بن الحارث رضي الله عنه قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها صدقة ثنا محمد بن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني ابو اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال له رجل يا ابا عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ولى

سرعان

(قوله) ما خلأت القصواء اخلأ حرن (قوله) فجاء اعرابي على قعود بفتح القاف وهو ما استحق الركوب من الابل واقل ذلك ان يكون ابن سنتين الى ان تدخل السادسة فيسمى جملا ولا يقال الا للذكر بازله (قوله) بعثلة النجم صلى الله عليه وسلم البيضا التى كان عليها يوم حنين وهذه غير البيضا البغلة التى كانت عنده يوم حنين وفسر ان فروة بن نفاثة بضم النون وبعد الفا المخففة الف فمثلثة وهذا هو الصحيح (قوله) الا بعثلة هى دليل لان اصل السيد ان يذكر والبغلة بغيت بعيده

سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء وابو سفيان بن الحارث آخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب باب جهاد النساء ثنا محمد بن كثير اتانا سفيان عن معاوية ابن اسحاق عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن معاوية بهذا ثنا قبيصة ثنا سفيان عن معاوية بهذا وعن حبيب بن ابي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم سألته نساؤه عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج باب غزو المرأة في البحر ثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا اسحاق عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنة ملحان فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك يا رسول الله فقال ناس من امتي يركبون البحر الاخضر في سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الاسرة فقالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعلها منهم

(قوله) سرعان الناس بفتح السين المهملة والراء وقد تسكن اى الذين يسبقون عادة (قوله) انا النبي لا كذب اى على النصر وعد الذى وعدنى الله تعالى (قوله) انا ابن عبد المطلب انتسب بهذه لشهرته كما قال انا ابن عبد المطلب باب غزو المرأة في البحر ولبعده وعز الكمين فيه غزو المرأة في البحر (قوله) ابنة ملحان بكسر الميم وسكون اللام وهو من محارم ام حرام خالة انس (قوله) فاتكأ اى فنام (قوله) ثم ضحك اى بعد ما استيقظ من نومه (قوله) مثلهم اى في الدين او في فضيلة الجهاد والحديث يقسم اجزاءه اى يشرحه مرارا

عن عائشة رضي الله عنها

ثم عاد فضحك فقالت له مثل او مم ذلك فقال لها
مثل ذلك فقالت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت
من الأولين ولست من الآخرين قال قال انس فتزوجت
عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة
فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت
عنها فماتت باب حمل الرجل امرأته في الغزو
دون بعض نسائه ثنا حجاج بن منهال ثنا عبد الله
ابن عمر النميري ثنا يونس قال سمعت الزهري قال
سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة
ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة
كل حدثني طائفة من الحديث قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين
نسائه فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي صلى الله
عليه وسلم فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج
فيها سهمي فخرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ما انزل الحجاب باب غزو النساء
وقتالهن مع الرجال ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث
ثنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال لما كان
يوم احد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ولقد رأيت عائشة بنت ابي بكر وام سليم
وانهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقزان القرب

وقال

باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه أي الى السفر (قوله) اذا اراد ان يخرج تطييبا لقلوبهن (قوله) اقرع بين نسائه حرف المضارعة (قوله) يخرج بفتح همزة غزوة بني المصطلق (قوله) في غزوة غزاها الله الحجاب اي الامر به باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال (قوله) بعد ما انزل (قوله) وام سليم هي ام انس (قوله) خدم سوقهما بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة خلاخيلهما (قوله) تنقزان القرب بفتح حرف المضارعة وسكون النون

وضم القاف وبعد الزاي الف فوقية [illegible] البدر الدماميني والنقز الوثب واعرب القرب على انه مفعول باسم فاعل منصوب على الحال [illegible] اي تنقزان جاءلتين القرب او ناقلتين القرب على متونهما [illegible] قال وحذف العامل لدلالة الكلام عليه (قوله)

وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه
في افواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيآن فتفرغانها
في افواه القوم باب حمل النساء القرب
الى الناس في الغزو ثنا عبدان انا عبد الله انا يونس
عن ابن شهاب قال ثعلبة بن ابي مالك ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من
نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال له بعض من
عنده يا امير المؤمنين اعط هذا ابنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم التي عندك يريدون ام كلثوم
بنت علي فقال عمر ام سليط احق وام سليط
من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال عمر فانها كانت تزفر لنا القرب يوم احد
قال ابو عبد الله تزفر تخيط باب مداواة
النساء الجرحى في الغزو ثنا علي بن عبد الله ثنا بشر
ابن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت
معوذ رضي الله عنها قالت كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى الى
المدينة باب رد النساء القتلى والجرحى
الى المدينة ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن خالد
ابن ذكوان عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت
كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فنسقي القوم

(قوله) على متونهما اي ظهورهما (قوله) تفرغانه بضم حرف المضارعة من افرغ (قوله) باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو ثم تفرغ الماء الذي فيه [illegible] (قوله) قسم مروطا اي اكسية من صوف او خز (قوله) مرط بكسر الميم وسكون الراء (قوله) اعطه [illegible] (قوله) ام سليط بفتح السين المهملة (قوله) تزفر بفتح [illegible] وكسر اللام

العوض وسكون الزاي وبعد الفاء المكسورة راء اي تحمل باب مداواة النساء الجرحى اي من الرجال وغيرهم (قوله) عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة (قوله) مع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] (قوله) ونداوي الجرحى اي من غير لمس بان يصنعن الدواء ويضعه غير هن والمراد المستباحات اي المستات لا تلمس موضع الجرح [illegible] منه باليد [illegible] النفس [illegible] الاجنبي والملموس والضرورات تبيح المحظورات باب رد النساء الجرحى [illegible] المدينة والقتلى زاد ابو ذر عن الكشميهني

وَنَخْدُمُهُمْ وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ * بَابُ
نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ثنا أَبُو أُسَامَةَ
عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ
أَنْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ فَدَخَلْتُ
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ
اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ * بَابُ الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ
فِي سَبِيلِ اللهِ ثنا إِسْمَعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ انا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ انا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ انا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ
سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهِرَ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لَيْتَ رَجُلًا مِنْ
أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ
سِلَاحٍ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ وَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *
ثنا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ انا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي
صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ
وَالْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ
لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَزَادَنَا عَمْرٌو
قَالَ انا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

عليه

باب نزع السهم من البدن (قوله) رمي ابو عامر عبيد بن وهب الاشعري عم ابي موسى وكان من كبار الصحابة (قوله) في ركبته اي بسهم فاعزوه اوطاس رماه جشمي (قوله) انزع الحراسة بكسر الزاي باب بكسر الحاء الحفظ فالغزو في سبيل الله (قوله) نعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وفتح بعدها سين مهملة اي انكب على وجهه او بعد او هلك او شقي (قوله) والقطيفة بفتح القاف وكسر الطاء دثار (قوله) والخميصة كساء اسود مربع له اعلام وخطوط يعني انها طلبت لها كالعبادة فطلبها كالعبادة لها فهو مجاز عن حرصه عليه وخيبه الله اي اهلكه او عذبه (قوله) ان اعطي له مال (قوله) لم يرض اي عما قدر له

١ ومحمد بن حجادة

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ
الْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ تَعِسَ
وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ
بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ
إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ
كَانَ فِي السَّاقَةِ إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ
يُشَفَّعْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ
جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَقَالَ تَعْسًا كَأَنَّهُ يَقُولُ
فَأَتْعَسَهُمُ اللهُ طُوبَى فُعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ وَهِيَ يَاءٌ
حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ وَهُمْ مَنْ يَطِيبُ * بَابُ فَضْلِ
الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ ثنا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ
ابْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَكَانَ
يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ جَرِيرٌ إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ
يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ ثنا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ
أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَبَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا
وَنُحِبُّهُ ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ

(قوله) تعس وانتكس بالسين المهملة اي تعاود الرض كما بدا به او انقلب على رأسه وهو دعاء عليه بالخيبة لان من انتكس فقد خاب وخسر (قوله) واذا شيك بكسر الشين المعجمة وبعدها تحتية ساكنة كاف اي اصابته شوكة (قوله) فلا انتقش بالقاف والشين المعجمة اي فلا خرجت شوكته بالمنقاش يقال نقشت الشوك اذا استخرجته (قوله) آخذ بعد للمغزة مجرد صفة لعبد فيمتنع من السعي بالدينار والدرهم (قوله) بعنان فرسه اي زمامه بجامعه الجهاد (قوله) ان كان في الحراسة اي حراسة العدو خوفا من هجومه (قوله) كان في الحراسة وهي مقدمة الجيش (قوله) وان كان في الساقة اي مؤخر الجيش باب فضل الخدمة في الغزو (قوله) وبدا له اي ظهر (قوله) احد هو الجبل المعروف *

مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا
فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ
إِسْمَعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا ثنا عَاصِمٌ عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَكْثَرُنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا
فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ
وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ
الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ ۞ بَابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ
مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ ۞ ثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ
صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يَحْمِلُهُ عَلَيْهَا
أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ
وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَدَلُّ
الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ۞ بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا
إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ
ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ
مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(قوله) اللهم بارك لنا في صاعنا الخ دعاء بالبركة في اقواتهم (قوله) فبعثوا الركاب بكسر الراء الابل التي يسار عليها واحدها راحلة ولا واحد لها من لفظها اي ناروها (قوله) وعالجوا اي خدموا الصناع ين (قوله) وسقوا العلف (قوله) كل سلامى بضم السينين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم عظام الاصابع (قوله) يحمله عليها اي يساعده في الركوب (قوله) المهملة اي يساعده في الركوب (قوله) وكل خطوة بفتح الخاء المعجمة اي مرة الواحدة ولا يجوز ضمها (قوله) فضل رباط يوم في سبيل الله بكسر راء رباط ويوم الموحدة مصدر ربط وجه المفاعلة في هذا ان كلا من الكفار والمسلمين يربطون افراسهم على حافة طرف بلادهم ويعدونها لقتال من يغزوهم من عدو في المغزو بحيث اذا سمعوا بمجيء العدو ركبوا اليهم (قوله) رباط يوم اي ثواب رباط يوم (قوله) يوم مبتدأ خبره قوله خير من الدنيا وما عليها

أَوِ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ۞ بَابُ مَنْ
غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ ثنا قُتَيْبَةُ ثنا يَعْقُوبُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي
حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا
غُلَامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحُزْنِ وَالْعَجْزِ
وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ
ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ
جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا
وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى
بِهَا ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطَعٍ صَغِيرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى
الْمَدِينَةِ قَالَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ
رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ
فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ
فَقَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ

(قوله) من غزا بصبي للخدمة بطريق التبعية لانه مخاطب بالغزو (قوله) ورد في اعاد في خلفه على الدابة (قوله) من الهم اي على ما يتوقع ولم يبن (قوله) والحزن على ما وقع وهو بفتح الحاء والزاي او الهم هو الهم على المستقبل والحزن على الماضي (قوله) تقول امنحني هذا الامر اي اعطنيه (قوله) والعجز وهو التثاقل عن الشر (قوله) والكسل وهو التثاقل عن الخير مع وجود القدرة عليه (قوله) وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام اي ثقله (قوله) فلما فتح الله عليه الحصن اي المسمى بالقموص (قوله) فاصطفاها لنفسه اعلاها بنت ملك من ملوكهم (قوله) حلت اي طهرت من الحيض (قوله) آذن من حولك عدة الهمزة وكسر المعجمة اي اعلم من حولك من المسلمين لدعوتهم الى وليمته وما كان فيها من خبز ولحم (قوله) يحوي لها اي يدير لها العباءة (قوله) ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته الخ وفي نسخة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب (قوله) اشرفنا اي اطلنا النظر (قوله) احد بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وضم الواو (قوله) يحبنا ويحبه اي يعاملنا معاملة من يحبنا ويحبه لتاهبه للقتال

٧ وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها

اللّٰهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ
مَكَّةَ اللّٰهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ بَابُ
رُكُوبِ الْبَحْرِ ثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد
عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال حدثتني أم حرام رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما في بيتها فاستيقظ
وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يضحكك قال
عجبت من قوم من امتي يركبون البحر كالملوك على الأسرة
فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني معهم فقال
انت معهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال
مثل ذلك مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله ادع
الله ان يجعلني منهم فيقول انت من الأولين فتزوج
بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما
رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت فاندقت عنقها
بَابُ مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ
فِي الْحَرْبِ وقال ابن عباس رضي الله عنهما اخبرني ابو
سفيان قال لي قيصر سألتك اشراف الناس
اتبعوه ام ضعفاؤهم فزعمت ضعفاؤهم وهم
اتباع الرسل * ثنا سليمان بن حرب ثنا محمد بن طلحة
عن طلحة عن مصعب بن سعد قال رأى سعد رضي الله
عنه ان له فضلا على من دونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم

هل

(قوله) ما بين لابتيها اي حرتيها وعينه للرجال والنساء وكره ركوب البحر أي للجهاد للنساء فتح خوفا من عدم الستر من الرجال باب الضعفاء والصالحين من استعان بهم في الحرب أي بدعائهم ودعائهم (قوله) ضعفاؤهم بالنصب وفي بدء الوحي فذكر منهم (قوله) وهم اتباع الرسل اي في الغالب (قوله) ان له فضلا اي من جهة الشجاعة والغنى (قوله) على من دونه اي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله)

هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ ثنا عبد الله بن محمد
ثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي
زمان يغزو فئام من الناس فيقال فيكم من صحب
النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح
عليه ثم يأتي زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح ثم يأتي
زمان فيقال فيكم من صحب صاحب اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح بَابُ
لَا يَقُولُ فُلَانٌ شَهِيدٌ قال ابو هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم الله اعلم بمن يجاهد في سبيله
الله اعلم بمن يكلم في سبيله ثنا قتيبة ثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى
هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم
وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل
لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها
بسيفه فقال ما اجزأ منا اليوم احد كما اجزأ فلان
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل
النار فقال رجل من القوم انا صاحبه قال فخرج معه

(قوله) الا بضعفائكم زاد النسائي بصلاتهم ودعائهم (قوله) يغزو فئام بكسر الفاء وفتح الهمزة وبعد الالف ميم آخر جمع عة بالتنوين (قوله) لا يقول فلان شهيد على سبيل القطع بذلك الا ان علم بموته على الوحي (قوله) الله اعلم بمن يجرح (قوله) فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره في ذلك الموضع اي رجع بعد فراغ القتال (قوله) شاذة بشين معجمة وبعد الالف ذال معجمة مشددة ولا فاذة بالفاء والذال المعجمة ولا فالية التي تكون في آخر الجماعة ثم تفارقهم ولا خربة التي لم تكن قد اختلطت بهم اصلا (قوله) انه من اهل النار لشدة قوته في الباطل

كُلَّما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال فخرج الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة

باب التحريض على الرمي

وقول الله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا حاتم بن إسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من أسلم ينتضلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا بني إسمعيل فإن أباكم كان راميا

ارموا

(قوله) بين ثدييه تثنية ثدي (قوله) آنفا عند الكشميهني وكسر النون أي الآن (قوله) ثم جرح بضم الجيم (قوله) فيما يبدو للناس أي يظهر قال النووي فيه التحذير من الاغترار بالأعمال وأن من ينبغي للعبد أن لا يتكل عليها ولا يركن إليها كما خاف من انقلاب الحال للعبد والتأني وكذا ينبغي للعاقل أن لا يقنط ولغيره أن لا يقنطه من رحمة الله تعالى

(قوله) باب التحريض على الرمي (قوله) واعدوا أيها المؤمنون (قوله) من قوة أي من كل ما يتقوى به في الحرب (قوله) ومن رباط الخيل أي ما تحبس في سبيل الله (قوله) ترهبون به أي تخوفون به (قوله) عدو الله وعدوكم يعني كفار مكة (قوله) ينتضلون بالنضال الرماية مع الخفة (قوله) أي بني إسمعيل ارموا بني أي يا بني (قوله) اسمعيل أي ابن إبراهيم عليه الصلاة والسلام (قوله) فإن أباكم أي إسمعيل عليه الصلاة والسلام كان راميا (قوله)

ارموا وأنا مع بني فلان قال فأمسك أحد الفريقين بأيديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالكم لا ترمون قالوا كيف نرمي وأنت معهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا وأنا معكم كلكم ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا إذا أكثبوكم فعليكم بالنبل بابُ اللهو بالحراب ونحوها ثنا إبراهيم بن موسى أنا هشام عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينا الحبشة يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم بحرابهم دخل عمر فاهوى إلى الحصى فحصبهم بها فقال دعهم يا عمر وزاد علي ثنا عبد الرزاق أنا معمر في المسجد بابُ المجن ومن يترس بترس صاحبه ثنا أحمد بن محمد أنا عبد الله أنا الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان أبو طلحة يترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمي وكان إذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر إلى موضع نبله ثنا سعيد بن عفير قال ثنا يعقوب بن

(قوله) بينا بنون وميم (قوله) فاهوى أي قصد (قوله) فحصبهم أي رماهم بالحصا المعدم (قوله) عليه بالحكمة وظنه أنه من اللهو الباطل (قوله) في المسجد يعني لعبهم وقع في المسجد وإنما جاء ذلك فيه لأنه من منافع الدين وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصيد بابُ المجن بكسر الميم وتشديد النون أي الدرق وفي النهاية هو الترس لأنه يستر حامله والميم زائدة (قوله) تشرف بفتح الفوقية والشين والراء المشددة والقاء أي تطلع عليه (قوله) فينظر بلفظ المضارع في أوله قلبا عن الكشميهني نظر

(قوله) ارموا وأنا مع بني فلان وفي حديث أبي هريرة عند ابن حبان في صحيحه ارموا وأنا مع بني الأدرع واسمه محجن كما عند الطبراني وقيل سلمة والأدرع لقب والباء في بأيديهم زائدة في المفعول (قوله) كلكم بجر اللام وتكميل الضمير في رواية فأنا (قوله) أكثبوكم بهمزة مفتوحة فوحدة فمثلثة مفتوحة فموحدة مضمومة أي أدنوا منكم وقاربوكم فعليكم بالنبل أي الزموها وقربا منهم به بابُ اللهو بالحراب ونحوها من الآلات الحرب كالسيف والقوس

عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل رضي الله عنه قال لما
كسرت بيضة النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه
وأدمي وجهه وكسرت رباعيته وكان علي رضي الله
عنه يختلف بالماء في المجن وكانت فاطمة رضي الله عنها
تغسله فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة عمدت
الى حصير فأحرقتها وألصقتها على جرحه فرقأ
الدم * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو عن
الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر رضي الله
عنه قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل
ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصة وكان ينفق على أهله نفقة سنته ثم يجعل
ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله *
ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان قال حدثني سعد بن
إبراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي قال ثنا قبيصة
ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم حدثني عبد الله بن
شداد قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ما رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يفدي رجلا بعد سعد
سمعته يقول ارم فداك أبي وأمي * باب
الحريق * ثنا اسمعيل قال حدثني ابن وهب قال عمرو
حدثني أبو الأسود عن عروة عن عائشة رضي الله

عنها

(قوله) الموضع بنه احد يقع وهذا الحديث اورده
المؤلف هنا مختصرا من هذا الوجه وافى انشاء
الله كما يأتي من هذا السياق في المغازي
(قوله) بيضة النبي الخ بفتح الموحدة والضاد
المعجمة بينهما تحتية ساكنة جوددته
(قوله) رباعيته بفتح الراء والموحدة المخففة
السن التي بين الثنية والناب وكان الذي
كسر رباعيته عتبة بن ابي وقاص ومن ثم
لم يولد من نسله ولد (قوله) وقاص الدم حبسه
بعد القاف اي انقطع وفيه امتحان الانبياء
لتعظيم اجورهم وتاسي بهم من بنا له شدة
فلا يجد في نفسه عضاضة وهذا الحديث
اخرجه في المغازي والطب (قوله) والكراع
بضم الكاف اي الخيل (قوله) يفدي بضم
المضارع فداه اذا قال له جعلت فداك
(قوله) الحرق

عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي
جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على
الفراش وحول وجهه فدخل أبو بكر رضي الله عنه
فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأقبل عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا
قالت وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق
والحراب فإما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإما قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فأقامني
وراءه خدي على خده ويقول دونكم بني أرفدة
حتى إذا ملت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي
قال أبو عبد الله قال أحمد عن ابن وهب فلما أغفل
باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق * ثنا
سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
أحسن الناس وأشجع الناس ولقد فزع أهل المدينة
ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي
صلى الله عليه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو على فرس
لأبي طلحة عريي وفي عنقه السيف وهو يقول
لم تراعوا لم تراعوا ثم قال وجدناه بحرا أو قال
إنه لبحر * باب حلية السيوف ثنا أحمد بن محمد

(قوله) وعنده جاريتان احاد وذو البلوغ
من جواري الانصار احداهما لحسان
ابن ثابت كما في الطبراني (قوله) تغنيان
اي تزفنان اصوا تهما (قوله) بعاث
بضم الموحدة وفتح العين المهملة وبثاء
المؤلف مثلثة غير مصروف اسم حصن
كان عنده وقعة بين الاوس والخزرج قبل
مجيء النبي بسنين كما هو المعتمد
وكان كل من الفريقين يدعي الشرف عليه
بما خص نفسه (قوله) وحول وجهه بدل
على تشويع مثله على الوجه الذي اقتضاه
الاعراض عن ذلك لكن عدم انكاره يدل
على الجواز (قوله) تلعب السودان اي الحبوش (قوله) دونكم
بالنصب على الظرفية بمعنى الاغراء اي
الزموا هذا اللعب (قوله) بني ارفدة
بفتح الهمزة وكسر الفاء وفتحها ومرو
بجد الحبشة (قوله) حتى اذا ملت
اللوم الا تي في باب حتى اذا ملت بكسر
الحاء تجمع الحمائل (قوله) وقد فزع
وقد استبرأ الخبر اي خاف (قوله)
حلية السيوف بالجمع اي بالذهب والفضة
ممنوع او عدمه ولا بي ذر مباح في حق
السيوف *

إنا عبد الله إنا الأوزاعي قال سمعت سليمان بن حبيب
قال سمعت أبا أمامة رضي الله عنه يقول لقد فتح
الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب
والفضة إنما كانت حليتهم العلابي والآنك
والحديد باب من علق سيفه بالشجر
في السفر عند القائلة ثنا أبو اليمان إنا شعيب عن
الزهري قال حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلي
وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما أخبرا أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه
وسلم قفل معه فأدركتهم القائلة في واد كثير
العضاه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحت سمرة وعلق بها سيفه
ونمنا نومة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعونا وإذا عنده أعرابي فقال إن هذا اخترط
علي سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده
صلتا فقال من يمنعك مني فقلت الله ثلاثا ولم
يعاقبه وجلس وروى موسى بن إسمعيل عن إبراهيم
ابن سعد عن الزهري فشام السيف فها هو ذا جالس
ثم لم يعاقبه باب لبس البيضة ثنا عبد الله

ابن

(قوله) العلابي بفتح العين المهملة واللام المخففة وتخفيف الموحدة وتشديد التحتية جمع علبيا بكسر العين عصب في عنق البعير يشق ثم يشد به أسفل جفن السيف وأعلاه ويجعل في موضع الحلية منه (قوله) والآنك أي الرصاص (قوله) باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة أي الظهيرة (قوله) قبل نجد بكسر القاف وفتح الموحدة أي ناحية نجد في غزوة ذي أمر بفتح الهمزة والميم موضع غزوة ذي قرد غطفان وكانت على رأس خمس وعشرين شهرا من الهجرة (قوله) فلما قفل أي رجع (قوله) فشام السيف أي سله (قوله) صلتا أي مصلتا مجردا عن غمده (قوله) لبس البيضة وهو المعروف (قوله) فقلت الله أي يكفيك مني

ابن مسلمة ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل
رضي الله عنه أنه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم
وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت
فاطمة عليها السلام تغسل الدم وعلي يمسك
فلما رأت أن الدم لا يزيد إلا كثرة أخذت حصيرا
فأحرقته حتى صار رمادا ثم ألزقته فاستمسك
الدم * باب من لم ير كسر السلاح عند الموت
ثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي
إسحاق عن عمرو بن الحارث رضي الله عنه قال
ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا سلاحه وبغلة
بيضاء وأرضا جعلها صدقة باب تفرق
الناس على الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر
ثنا أبو اليمان إنا شعيب عن الزهري ثنا سنان بن
أبي سنان وأبو سلمة أن جابرا أخبرهم ح وحدثنا
موسى بن إسمعيل ثنا إبراهيم بن سعد إنا ابن شهاب
عن سنان بن أبي سنان الدؤلي أن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أخبرهم أنه غزا مع النبي صلى الله عليه
وسلم فأدركتهم القايلة في واد كثير العضاه
فتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر فنزل
النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه
ثم نام فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به فقال

(قوله) فاستمسك الدم أي انقطع وهذا الحديث قدم قريبا باب (قوله) الاستلام من لم ير كسر السلاح (قوله) الإسلام أي الذي أعده الكفار (قوله) على الإمام أي الناس على الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر (قوله) في واد كثير العضاه بكسر العين المهملة والضاد المعجمة فألف شجر أو غيلان

النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا اخترط سيفي فقال
من يمنعك قلت الله فشام السيف فها هو ذا جالس
ثم لم يعاقبه باب ما قيل في الرماح ويذكر
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار
على من خالف أمري * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك
عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى أبي
قتادة الأنصاري عن أبي قتادة رضي الله عنه انه كان
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض
طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير
محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل
أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسألهم رمحه فأبوا
فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعض فلما أدركوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال
انما هي طعمة أطعمكموها الله وعن زيد بن أسلم
عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة في الحمار الوحشي
مثل حديث أبي النضر قال هل معكم من لحمه شيء *
باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم
والقميص في الحرب وقال النبي صلى الله عليه وسلم
أما خالد فقد احتبس أدراعه في سبيل الله حدثني

محمد

(قوله) اذ هذا اخترط بالخاء المعجمة والشاة الفوقية والراء آخره طاء مهملة أي سل (قوله) فشام السيف بالفاء والشين المعجمة أي غمده (قوله) جالس بالرفع في الفرع كالجمهور على انه خبر المبتدا وجالسا نصب على الحال على جعله خبر المبتدا والنصب على الحال متأتيا أيضا من معنى التنبيه

(قوله) ما قيل في الرماح أي من السنة (قوله) وجعل الذلة والصغار بالذال المعجمة والغين المعجمة أي بذلك الخبر (قوله) انما هي طعمة أي لكم (قوله) فأكل منه بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعض أي من أي شيء هو وهل هو من الصيد الذي يحل أكله أو لا وهل يجوز للمحرم أكل الصيد الذي اصطاده الحلال أو لا وفيه تفصيل في محله

محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في قبته اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك
اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم فأخذ أبو بكر
رضي الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد
ألححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول
سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم
والساعة أدهى وأمر وقال وهيب ثنا خالد يوم
بدر ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن الأعمش عن ابراهيم
عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند
يهودي بثلاثين صاعا من شعير وقال يعلى ثنا الأعمش
درع من حديد وقال معلى ثنا عبد الواحد حدثنا
الأعمش وقال رهنه درعا من حديد * ثنا موسى بن
اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من
حديد قد اضطرت أيديهما الى تراقيهما فكلما
هم المتصدق بصدقة انبسطت عليه حتى تعفو
أثره وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت
كل حلقة الى صاحبتها وتقلصت عليه وانضمت

(قوله) ان أنشدك بفتح الهمزة وضم الشين أي أسألك (قوله) عهدك أي بالنصر لرسلك (قوله) ووعدك له بإحدى الطائفتين وهزم المشركين (قوله) ان شئت لم تعبد بعد اليوم فيه تسليم لأمر الله فيما يشاء ان يفعله في خلقه وفيه رد على المعتزلة بأن الشرع غير مراد الله وانما الايمان عندهم حينئذ لم يبق أحد من يدعو ومنهم عمر فيه ان نفوس البشر لا يرتفع عنها الخوف والاستشراف جبلة واحدة لا ينفك عليه السلام كان وعد النصر وهو الوعد الذي تشده وله أقال تقاضا عن موعدي عليه

(قوله) فأخذ أبو بكر بيده أي لئلا يلح في السؤال فيحرجه الله تعالى بعد ان أعلمه أن ناصره وانه منجز له ما وعده (قوله) وهو في الدرع أي يتهيأ لها (قوله) فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر أي فيسترق نساؤهم وذراريهم (قوله) بل الساعة موعدهم أي لا دبار (قوله) ودرعه أي التي رهنها عند يهودي بالمدينة (قوله) وتقلصت أي انضمت يكاد الدرع أن يجمع يديه الى تراقيه والمعنى أن البخيل اذا حدثت نفسه بالصدقة انقبضت يداه *

يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
فَيَجْهَدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ * بَابُ الْجُبَّةِ
فِي السَّفَرِ وَالْحَرْبِ * ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ
حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ انْطَلَقَ *
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ فَلَقِيتُهُ
بِمَاءٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ
وَجْهَهُ فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ
فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتُ فَغَسَلَهُمَا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى
خُفَّيْهِ بَابُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ * ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
الْمِقْدَامِ ثَنَا خَالِدٌ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ
لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ
حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا * ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَيَا
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي الْقَمْلَ فَأَرْخَصَ لَهُمَا
فِي الْحَرِيرِ فَرَأَيْتُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ ثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى
عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ
قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غُنْدَرٌ ثَنَا

شعبة

(قوله) فسمع أي أبو هريرة (قوله) اذ يوسعها اي الجبة باب الجبة في السفر والحرب (قوله) جبة شامية اي من صنع الكفار القادمين بالشام لانها اذ ذاك كانت دراهم (قوله) من تحت بالبناء للمفعول باب الحرير في الحرب

بجاء مهملة وراء ساكنة في رواية وفي رواية بجيم وراء مفتوحة والاولى اولى باب الجهاد على ما يجفى باب

شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَخَّصَ أَوْ رُخِّصَ
لِحِكَّةٍ بِهِمَا بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي السِّكِّينِ ثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ
كَتِفٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ
يَتَوَضَّأْ ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ
فَأَلْقَى السِّكِّينَ بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ اللَّدِمَشْقِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي
ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ
الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحِلِ حِمْصَ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ
أُمُّ حَرَامٍ قَالَ عُمَيْرٌ فَحَدَّثَتْنَا أُمُّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي
يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ
أَنَا فِيهِمْ قَالَ أَنْتِ فِيهِمْ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ
لَهُمْ فَقُلْتُ أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ لَا بَابُ
قِتَالِ الْيَهُودِ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ ثَنَا مَالِكٌ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ

بهمات

باب ما يذكر في السكين بكسر السين آي من جواز الاستعمال (قوله) يأكل من كتف اي من لحم كتف شاة في بيت بضاعة بنت الزبير بن عبد المطلب او بيت ميمونة (قوله) يحتز بالحاء المهملة والزاي المشددة آي يقطع باب ما قيل في قتال الروم (قوله) أم حرام بنت ملحان آي من الفضل (قوله) يغزون البحر هو جيش معاوية والرجة (قوله) قد أوجبوا آي لانفسهم الصالحة (قوله) مدينة قيصر ملك الروم يعني القسطنطينية

باب قتال اليهود الكائنة فستقبل الزمان (قوله) ان رسول الله قال اي مخاطبا للحاضرين والمراد غيرهم من أمته تقاتلون اليهود لان هذا انما يكون اذا نزل عيسى عليه السلام فان المسلمين يكونون معه واليهود مع الدجال

حَتَّى يَمْشِيَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ يَا عَبْدَ اللهِ هَذَا
يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قال انا
جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ حَتَّى يَقُولَ
الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي
فَاقْتُلْهُ بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ ثنا أَبُو
النُّعْمَانِ ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قال سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ ثنا
عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا
يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعَرِ وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ
تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ
الْمُطْرَقَةُ * ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا يَعْقُوبُ ثنا أَبِي عَنْ
صَالِحٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قال قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ
ذُلْفَ الْأُنُوفِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ
وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ
بَابُ قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ ثنا عَلِيُّ
ابْنُ عَبْدِ اللهِ ثنا سُفْيَانُ قال الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

عليه

(قوله) حتى يختبئ بالخاء المعجمة والهمز وزكى اى يختفى (قوله) فيقول اى الحجر حقيقة (قوله) حتى تقاتلوا اليهود الذين يكونون مع الدجال عند نزول عيسى عليه السلام (قوله) قتال الترك الذين هم من اشراط الساعة (قوله) نعالهم الشعر بفتح العين وسكون والنعال جمع نعل اى انهم يجعلون نعالهم من جلد الصوف من الشعر او المراد طول شعورهم وكثافتها وطولها فهم كذلك يمشون فيها (قوله) لا تقوم الساعة حتى

تقاتلوا الترك هم اجناس كثيرة اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في رؤوس الجبال والبراري والغربان وليس لهم دين ومنهم من يسكن بين البحر والجبل وهم الاكرادون ومنهم من ينسبون الى مجوس وهم صفة للمفعول الاول جمع منصب الثلاثة وذلف بضم الذال المعجمة وتشكون الاول جمع اذلف اى فطس الانوف قصارها مع انسطاح وقيل غلظ فالارنبة وقيل ظاهر من وكل متقارب بابُ قتال الذين ينتعلون الشعر وهم من الترك ايضا (قوله)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا
نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا
كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَطْرَقَةُ قال سُفْيَانُ وَزَادَ فِيهِ
أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
رِوَايَةً صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الْأُنُوفِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ
الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ بَابُ مِنْ صِفَةِ أَصْحَابِهِ
عِنْدَ الْهَزِيمَةِ وَنُزُولِهِ عَنْ دَابَّتِهِ وَاسْتِنْصَرِهِ ثنا عَمْرُو بْنُ
خَالِدٍ ثنا زُهَيْرٌ ثنا أَبُو إِسْحَاقَ قال سَمِعْتُ الْبَرَاءَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ
يَوْمَ حُنَيْنٍ قال لَا وَاللهِ مَا وَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ
حُسَّرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاةً جَمْعَ هَوَازِنَ
وَبَنِي نَصْرٍ مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ فَرَشَقُوهُمْ
رَشْقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ فَأَفْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَابْنُ
عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ
فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ ثُمَّ قال أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ
أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ بَابُ
الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزِّلْزَلَةِ ثنا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ مُوسَى أنا عِيسَى ثنا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ
عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ

(قوله) حتى تقاتلوا قوما اى من الترك (قوله) نعالهم الشعر اى منتعلة منه (قوله) المطرقة اى التى يطرق بعضها من بعض كالنعل المطرقة المخصوصة فوق بعضها (قوله) المطرقة بتشديد الراء (قوله) صغار الاعين اى اطرف بعضها فوق بعض ولا بد ذلك الا توف (قوله) ذلف الانوف صغارها مع القصر بالنصب على المفعولية فيهما (قوله) عند الهزيمة اى عند وقوعها بالله واستنصره بالفاء بدل الواو (قوله) ونزل عن دابته واستنصر اى دعا ربه بالنصر (قوله) حسرا بضم الحاء وفتح السين المشددة المفتوحة المهملتين اى عراة (قوله) رماة بالنصب صفة قوما (قوله) هوازن جمع هوزان بدل من قوما او عطف بيان (قوله) وبنى نصر بالصاد المهملة فيه منع صرف (قوله) فرشقوهم اى رموهم بالنبل (قوله) رشقا اى دفعة دفعة حتى ان خبر مبتدا محذوف اى هو ما يكادون يخطئون (قوله) فاقبلوا هنالك اى حينئذ (قوله) وهو على بغلته البيضاء وهى التى اهداها له فروة بن نفاثة (قوله) وابن عمه ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به اى يسوقه (قوله) فنزل واستنصر ثم قال اى دعا ربه بالنصر (قوله) ثم صف اصحابه اى رتبهم للقتال (قوله) بابُ الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملأ الله بيوتهم
وقبورهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى حين
غابت الشمس * ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن
ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو في القنوت اللهم
انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد
اللهم انج عياش بن أبي ربيعة اللهم انج
المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك
على مضر اللهم سنين كسني يوسف ثنا أحمد بن
محمد انا عبد الله انا إسمعيل بن أبي خالد انه سمع
عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب على
المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اللهم اهزم الأحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم
ثنا عبد الله بن أبي شيبة ثنا جعفر بن عون ثنا
سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي في ظل الكعبة فقال أبو جهل وناس من
قريش وحرت جزور بناحية مكة فأرسلوا فجاؤا
من سلاها وطرحوه عليه فجاءت فاطمة فألقته
عنه فقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش

اللهم

(قوله) ملأ الله بيوتهم أي بيوت الكفار أحياء (قوله) وقبورهم أي أمواتا (قوله) يدعو في القنوت أي بعد الرفع من الركوع في الثانية (قوله) وقبورهم أي أمواتا (قوله) في الصبح بعد الرفع من الركوع في الثانية (قوله) وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة أي باسك وعقوبتك (قوله) سنين كسني يوسف بنصب سنين أي اجعل مضر على الصفة (قوله) سنين كسني يوسف بن يعقوب عليهما الصلاة والسلام أي غلاء كالغلاء الواقع زمان عصره *

(قوله) اهزم الأحزاب أي اكسرهم وبدد شملهم (قوله) اللهم اهزمهم وزلزلهم فلا يثبتون عند اللقاء تطلق عمرو لهم وقد عد أقدامهم (قوله) من سلاها تفعيل السين المهملة وتخفيف اللام مقصورا من المواراة جلدتها الرقيقة التي يكون فيها الولد (قوله)

اللهم عليك بقريش لأبي جهل بن هشام وعتبة
ابن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأبي
ابن خلف وعقبة بن أبي معيط قال عبد الله فلقد
رأيتهم في قليب بدر قتلى قال أبو إسحاق ونسيت
السابع وقال يوسف بن إسحاق عن أبي إسحاق أمية
ابن خلف وقال شعبة أمية أو أبي والصحيح
أمية ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن أيوب عن
ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها أن اليهود
دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليك فلعنتهم فقال مالك قالت أولم تسمع ما قالوا
قال فلم تسمعي ما قلت وعليكم باب هل
يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب * ثنا
إسحاق انا يعقوب بن إبراهيم ثنا ابن أخي ابن شهاب
عن عمه أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر وقال فإن توليت
فإن عليك إثم الأريسيين باب الدعاء
للمشركين بالهدى ليتألفهم * ثنا أبو اليمان انا
شعيب ثنا أبو الزناد أن عبد الرحمن قال قال أبو هريرة
رضي الله عنه قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه
على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إن

(قوله) السام بتخفيف الميم أي الموت (قوله) فقال مالك بكسر الكاف أي شئ حصل لك (قوله) باب بالتنوين هل يرشد المسلم أهل الكتاب أي الى الطريق الهدى ويعرفهم أو يعلمهم الكتاب أي القرآن ويرجعوا اليه (قوله) الى قيصر وهو هرقل ملك الروم (قوله) الأريسيين أي الزراعين فارشده الى طريق الهدى والحق (باب الدعاء للمشركين بالهدى أي الى الاسلام ليتألفهم (قوله) فقالوا أي طفيل وأصحابه وهو بخيبر وكان أصحابه ثمانين أو تسعين وهم الذين قدموا معه وهو أهل بيت دوس وكان قد قارب فتلها بمكة وأسلم وصدق

دوسا عصت وأبت فادع الله عليها فقيل هلكت
دوس قال اللهم اهد دوسا وأت بهم باب
دعوة اليهودي والنصراني وعلى ما يقاتلون عليه
وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر
والدعوة قبل القتال * ثنا علي بن الجعد انا شعبة
عن قتادة قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول
لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم
قيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا ان يكون مختوما
فاتخذ خاتما من فضة فكاني انظر الى بياضه
في يده ونقش فيه محمد رسول الله * ثنا عبد الله بن
يوسف ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله
عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه
الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى
فلما قرأه كسرى خرقه فحسبت ان سعيد بن
المسيب قال فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يمزقوا كل ممزق باب دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام والنبوة
وان لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من دون الله
وقوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الى آخر الاية

ثنا

(قوله) فاتخذ خاتما اى امر ان يتخذ (قوله) من فضة اى من نقرة (قوله) خرقه بتشديد الراء بعدها قاف (قوله) كل ممزق اى متفرق فشبه بالثوب الذى يقطع فتفرق اجزاؤه (قوله) ان يمزقوا اى يتفرقوا كل تفرق فشبه بالثوب الذى يقطع فتفرق اجزاؤه (قوله) ان يتخذ بعضهم بعضا اى يطيع بعضهم بعضا فى غير ما امر الله به

ثنا ابراهيم بن حمزة قال ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن
كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى
قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه مع
دحية الكلبي وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر وكان
قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من
حمص الى ايلياء شكرا لما ابلاه الله فلما جاء
قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حين قراه التمسوا لي ها هنا احدا من قومه
لاسئلهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان انه كان بالشام
في رجال من قريش قدموا تجارا في المدة التي كانت
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار
قريش قال ابو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض
الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء
فادخلنا عليه فاذا هو جالس في مجلس ملكه وعليه
التاج واذا حوله عظماء الروم فقال لترجمانه
سلهم ايهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذى
يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا اقربهم اليه

(قوله) الى عظيم بصرى بضم الموحدة وتشديد الصاد المهملة وفتح الراء مقصورة مدينة حوران ذات قلعة بينها وبين دمشق ثمانى مراحل (قوله) والبطارقة عظماؤها اميرها البطارق بن البطارق بالفتح لانه غير منصرف للعلمية والعجمة وزاد ابن اسحاق عن الزهري انه كان يبسط له السجاد (قوله) الايلياء بكسر الهمزة وتخفيف اللام (قوله) فادخلنا بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قوله) فقال الترجمان بفتح التاء وقد تضم وضم الجيم وهو لحن لغة الغة

نَسَبًا قال مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فقلتُ هُوَ ابْنُ عَمِّي
وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ اَحَدٌ مِن بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي
فقال قِيصَرُ اُدْنُوهُ وَاَمَرَ بِاَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ
ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي ثُمَّ قال لِتَرْجُمَانِهِ قُلْ لِاَصْحَابِهِ
اِنِّي سَائِلٌ هٰذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ اَنَّهُ نَبِيٌّ فَاِنْ
كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ قال اَبُو سُفْيَانَ وَاللّٰهِ لَوْلَا
الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ اَنْ يَاْثُرَ اَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ
لَكَذَبْتُهُ حِينَ سَاَلَنِي عَنْهُ وَلٰكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ اَنْ
يَاْثُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي فَصَدَقْتُ ثُمَّ قال لِتَرْجُمَانِهِ
قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبُ هٰذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ قلتُ هُوَ فِينَا
ذُو نَسَبٍ قال فَهَلْ قال هٰذَا الْقَوْلَ اَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ
قلتُ لَا قال كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ اَنْ يَقُولَ
مَا قَالَ قلتُ لَا قال فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قلتُ
لَا قال فَاَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ اَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ قلتُ
بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ قال فَيَزِيدُونَ اَوْ يَنْقُصُونَ قلتُ بَلْ
يَزِيدُونَ قال فَهَلْ يَرْتَدُّ اَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ
اَنْ يَدْخُلَ فِيهِ قلتُ لَا قال فَهَلْ يَغْدِرُ قلتُ لَا وَنَحْنُ
الْاٰنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ اَنْ يَغْدِرَ قال اَبُو
سُفْيَانَ وَلَمْ يُمْكِنِّي كَلِمَةٌ اُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا
اَنْتَقِصُهُ بِهِ لَا اَخَافُ اَنْ يُؤْثَرَ عَنِّي غَيْرُهَا قال
فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ قلتُ نَعَمْ قال فَكَيْفَ كَانَتْ

حَرْبُهُ

(قوله) هو ابن عمي لانه من بني عبد مناف وهو ابو الرابع له صلى الله عليه وسلم ولابن سفيان (قوله) ادنوه بهمزة مضمومة اي قربوه زاد في اول الكلام مني وانما اراد بذلك الاحتراز عن السؤال (قوله) وامر باصحابي اي القرشيين (قوله) عند كتفي لئلا يستجوا اذ بوجوههم بالكذب

الحديث

انا كذب وكتفي بكسر الفاء وتخفيف الياء في الفرع (قوله) من ان يأثر بضم المثلثة بعد الهمزة المتاكنة اي يروى (قوله) كيف نسب اخرا اي حالا نسبه اهو من اشرافكم ام لا (قوله) من ملك بكسر اللام وميم من اول وفتح لام ملك بفتح ميم من اسم موصول وفتح لام ملك بالنصب على فعل ماض اي اخذ سخطة لدينه (قوله) فهل يغدر اي مدة الحال اي الهدنة (قوله) فمدة اي مدة صلح الحديبية (قوله) ولم يمكني بالقنية كذا في بعض نسخ الاربعين النووية (قوله) لا اخاف في رواية بالفوقية

حَرْبُكُمْ قلتُ كَانَتْ دُوَلًا وَسِجَالًا يُدَالُ عَلَيْنَا
الْمَرَّةَ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الْاُخْرَى قال فَمَاذَا يَاْمُرُكُمْ بِهِ قلتُ
يَاْمُرُنَا اَنْ نَعْبُدَ اللّٰهَ وَحْدَهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَيَنْهَانَا
عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَيَاْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ
وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَاَدَاءِ الْاَمَانَةِ فقال
لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قلتُ ذٰلِكَ لَهُ قُلْ لَهُ اِنِّي سَاَلْتُكَ عَنْ
نَسَبِهِ فِيكُمْ فَزَعَمْتَ اَنَّهُ ذُو نَسَبٍ وَكَذٰلِكَ الرُّسُلُ
تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَاَلْتُكَ هَلْ قال اَحَدٌ مِنْكُمْ
هٰذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ فَزَعَمْتَ اَنْ لَا فقلتُ لَوْ كَانَ اَحَدٌ مِنْكُمْ
قال هٰذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ قلتُ رَجُلٌ يَاْتَمُّ بِقَوْلٍ قِيلَ
قَبْلَهُ وَسَاَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ اَنْ
يَقُولَ مَا قَالَ فَزَعَمْتَ اَنْ لَا فَعَرَفْتُ اَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ
الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللّٰهِ وَسَاَلْتُكَ هَلْ
كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ فَزَعَمْتَ اَنْ لَا فقلتُ لَوْ كَانَ
مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قلتُ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ وَسَاَلْتُكَ
اَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ اَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ فَزَعَمْتَ
اَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ اَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَاَلْتُكَ
هَلْ يَزِيدُونَ اَوْ يَنْقُصُونَ فَزَعَمْتَ اَنَّهُمْ يَزِيدُونَ
وَكَذٰلِكَ الْاِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَاَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ اَحَدٌ
سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ اَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَزَعَمْتَ اَنْ لَا
وَكَذٰلِكَ الْاِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ

(قوله) دولا بكسر الدال وضمها وفتح الواو (قوله) سجالا بكسر السين وبالجيم اي نوبا اي نوبة لنا ونوبة له (قوله) يدال علينا مبنيا للمفعول فيهما اي يجعلنا مرة ونغلبه اخرى (قوله) عما كان يعبد اباؤنا اي من عبادة الاصنام (قوله) والصدقة بالضاد المعروضة (قوله) والعفاف بفتح العين المهملة اهو من اشراف الكلام وخوارم المروءة (قوله) ولا يدل على الناس اي فيما اذا يظهر رسالته (قوله) يطلب ملك آبائه بالجمع وفي رواية شعيب يطلب ملك ابيه بالافراد

لا يسخطه احد وسالتك هل يغدر فزعمت ان لا
وكذلك الرسل لا يغدرون وسالتك هل
قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم
وحربه تكون دولا يدال علينا المرة وتدال علينا
العاقبة وسالتك بماذا يامركم فزعمت انه يامركم
ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان
يعبد آباؤكم ويامركم بالصلاة والصدق والعفاف
والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة
النبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم
وان يك ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع
قدمي هاتين ولو ارجو ان اخلص اليه لتجشمت
لقيه ولو كنت عنده لغسلت قدميه قال ابو
سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم
سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك
بداعية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك
الله اجرك مرتين فان توليت فعليك اثم
الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء
بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به

(قوله) وكذلك الرسل تبتلى اى تختبر بالعلة
عليها ليعلم صبرهم (قوله) وتكون لها لا لاى
ذرله اى للجنس منهم (قوله) فيوشك
بكسر الشين اى فيسرع (قوله) موضع قدمي
الارض بيت المقدس او ارض ملكه (قوله)
لتجشمت اى تكلفت (قوله) لغسلت
قدميه وفى رواية عبد الله بن غنام عن
ابى سفيان لو علمت انه هو لمشيت اليه
حتى اقبل رأسه واغسل قدميه (قوله)
على الرسالة ليدل على ان العبودية اقر

لطرق العبادة اليه وتعريضا للطلاق
قول النصارى فى المسيح انه ابن الله لان
الرسل مشهورون فانهم عباد الله (قوله)
الاريسيين بالهمزة وتشديد الياء بعد
السين جمع يريسى اى الاكارين وهم
الفلاحون والمراد اعوانه وخاصته (قوله)
الا الله اى نوحده ونخلص له فيما (قوله)
ولا نشرك به شيئا اى ولا نجعل غيره
شريكا له فى استحقاق العبودية (قوله)

شيا

شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان
تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما
ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء
الروم وكثر لغطهم فلا ادرى ما قالوا وامر بنا
فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت
لهم لقد امر امر ابن ابي كبشة هذا ملك بني الاصفر
يخافه قال ابو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا
بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا
كاره * ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لاعطين
الراية رجلا يفتح الله على يديه فقاموا يرجون لذلك
ايهم يعطى فغدوا وكلهم يرجو ان يعطى فقال
اين علي فقيل يشتكي عينيه فامر فدعي له فبصق
في عينيه فبرا مكانه حتى كانه لم يكن به شيء فقال
نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى
تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد
خير لك من حمر النعم ثنا عبد الله بن محمد حدثنا
معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت
انسا رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه

(قوله) ارباب من دون الله ولا نقول عزيز
ابن الله ولا نطيع الاحبار فيما احدثوا
من التحريم والتحليل (قوله) فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون وفيكم الجهة فاعترفوا
بما نطقت به الكتب وتطابقت عليه
الرسل (قوله) فاخرجنا بضم الهمزة
وكسر الخاء المعجمة (قوله) ابن ابي كبشة
وسكون الموحدة كنية رجل من خزاعة
خالف دينهم عبادة الاوثان فشبهوه
به لانه خالفهم كما خالفهم
وقيل غير ذلك مما سبق وقوله الكتاب
(قوله) ملك بني الاصفر هم الروم (قوله)
واناكاره اى للاسلام وكان ذلك يوم فتح
مكة وفرحسن اسلامه وطاب به قلبه
بعد ذلك رضي الله عنه (قوله) ثم ادعهم
الى الاسلام اى قبل القتال وهذا موضع
الترجم (قوله) فوالله لان بفتح الهمزة
وفى اليونينية بكسرها (قوله) يهدى
بضم اوله مبنيا للمفعول

وسلم إذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فإن سمع أذانا
أمسك وإن لم يسمع أذانا أغار بعد ما يصبح فنزلنا
خيبر ليلا * ثنا قتيبة ثنا إسمعيل بن جعفر عن
حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا غزا بنا وثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم خرج إلى خيبر فجاءها ليلا وكان إذا جاء قوما
بليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما أصبح خرجت
يهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد
والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله
أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء
صباح المنذرين * ثنا أبو اليمان إنا شعيب عن الزهري
ثنا سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس
حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد
عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله رواه
عمر وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب
من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج
يوم الخميس * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن
مالك أن عبد الله بن كعب رضي الله عنه وكان قائد

كعب

(قوله) لم يغر بضم أوله من الإغارة (قوله) بعد ما يصبح أي إن كان إذا لم يعلم كأن القوم هل بلغتهم الدعوة أم لا ينتظرهم الصباح يستدري كلامهم بالأذان فإذا سمعه أمسك عن قتالهم والا أغار عليهم (قوله) ليلا نصب على الظرفية (قوله) والخميس بفتح الخاء المعجمة وكسر الجيم أي الجيش لأنه خمس فرق المقدمة والقلب واليمنة واليسرة والساقة (قوله) خربت خيبر قاله لوحي أو وقع له ذلك (قوله) المساحي والمكاتل آلات الحراب معها من المساحي مبنيا للمفعول أي أمرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي أمرني الله بأن أقاتل (قوله) فورى بتشديد الراء أي ستر بغيرها أي بغير تلك الغزوة التي أرادها والتورية أن يذكر لفظا يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر ويريد فيه البعيد وعن طريقه فيهم السلاح بسبب ذلك وعن مقصده لكان القريب والخلاف من أنواع المحسنات خاتمة انظر القسطلاني (قوله)

كعب من بنيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا ورى بغيرها *
وحدثني أحمد بن محمد أنا عبد الله أنا يونس عن الزهري
أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال
سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها
إلا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل
سفرا بعيدا ومفازا واستقبل غزو عدو كثير فجلا
للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة عدوهم وأخبرهم
بوجهه الذي يريد وعن يونس عن الزهري أخبرني
عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن كعب بن مالك
رضي الله عنه كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس * ثنا
عبد الله بن محمد ثنا هشام أنا معمر عن الزهري عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة
تبوك وكان يحب أن يخرج يوم الخميس * باب
الخروج بعد الظهر * ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن
زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه

(قوله) إلا ورى بغيرها لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع التي بين (المدينة وتبوك سميت مفازا تفاؤلا بالفوز والنجاة من الهلكة (قوله) بفتح الجيم وتشديد اللام وقال العيني بتخفيف اللام أي ظهر أمره عدوهم أي ليكونوا على أهبة (قوله) بوجهه عدوهم وبعد ذلك (قوله) يريد أي يقصده (قوله) الخروج بعد الظهر أي يخرج في يوم من الأيام بعد الظهر

أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر
أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم
يصرخون بهما جميعا باب الخروج آخر الشهر
وقال كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما انطلق
النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي
القعدة وقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة
ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن
عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة رضي الله
عنها تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا الحج
فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين
الصفا والمروة أن يحل قالت عائشة فدخل علينا
يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال يحيى فذكرت
هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال أتتك والله بالحديث
على وجهه باب الخروج في رمضان * ثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله
عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد
أفطر قال سفيان قال الزهري أخبرني عبيد الله

عن

(قوله) بذي الحليفة ركعتين أي قصرا (قوله) يصرخون بضم الراء ويجوز فتحها أي يرفعون أصواتهم (قوله) بهما أي بالحج والعمرة باب الخروج آخر الشهر أي من غير كراهة (قوله) من ذي القعدة بفتح القاف وكسرها سميت بذلك لأنهم كانوا يقعدون فيه عن القتال (قوله) ولا نرى بضم النون أي لا نظن (قوله) دنونا أي قربنا [illegible] (قوله) أن يحل بفتح أوله وكسر ثانيه [illegible]

(قوله) فدخل علينا بضم الدال مبنيا للمفعول (قوله) يوم النحر نصب على الظرفية [illegible] البقر [illegible] باب الخروج في رمضان (قوله) حتى بلغ الكديد بفتح الكاف وكسر الدال [illegible] موضع بين عسفان وقديد [illegible] وفي رواية النسائي [illegible] فأفطر [illegible]

عن ابن عباس وساق الحديث قال أبو عبد الله هذا قول
الزهري وإنما يقال بالآخر من فعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم باب التوديع وقال ابن وهب
أخبرني عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي
هريرة رضي الله عنه أنه قال بعثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بعث وقال لنا إن لقيتم فلانا وفلانا
لرجلين من قريش سماهما فحرقوهما بالنار قال ثم
أتيناه نودعه حين أردنا الخروج فقال إني كنت
أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وإن النار
لا يعذب بها إلا الله فإن أخذتموهما فاقتلوهما
باب السمع والطاعة للإمام * حدثنا
مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني
محمد بن صباح ثنا إسمعيل بن زكريا عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية
فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة باب
يقاتل من وراء الإمام ويتقى به * ثنا أبو اليمان أنا
شعيب ثنا أبو الزناد أن الأعرج حدثه أنه سمع
أبا هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وبهذا

باب التوديع عند السفر من المسافر للمقيم ومن المقيم للمسافر (قوله) في بعث أي جيش أميره حمزة بن عمرو الأسلمي (قوله) فحرقوهما بالنار هما هبار بن الأسود [illegible] (قوله) حين أردنا الخروج [illegible] (قوله) [illegible]

[illegible] باب السمع والطاعة للإمام [illegible] (قوله) السمع أي [illegible] (قوله) يقاتل من وراء الإمام [illegible] (قوله) ويتقى به بضم أوله [illegible] (قوله) نحن الآخرون أي في الدنيا السابقون أي في الآخرة [illegible] في كتاب الطهارة [illegible]

الاسناد من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرا وإن قال بغيره فإن عليه منه

باب البيعة في الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت لقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع قال قال ابن عمر رضي الله عنهما رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسألت نافعا على أي شيء بايعهم على الموت قال لا بايعهم على الصبر * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو ابن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال لما كان زمن الحرة أتاه آت فقال له إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم * ثنا المكي بن ابراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت إلى ظل الشجرة فلما خف الناس قال يا ابن الأكوع ألا تبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال

وأيضا

وأيضا فبايعته الثانية فقلت له يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت * ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حميد قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول كانت الأنصار يوم الخندق تقول

نحن الذين بايعوا محمدا — على الجهاد ما حيينا أبدا

فأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة — فأكرم الأنصار والمهاجرة

ثنا إسحاق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأخي فقلت بايعنا على الهجرة فقال مضت الهجرة لأهلها قلت علام تبايعنا قال على الإسلام والجهاد

باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون * ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال قال عبد الله رضي الله عنه لقد أتاني اليوم رجل فسألني عن أمر ما دريت ما أرد عليه فقال أرأيت رجلا مؤديا نشيطا يخرج مع أمرائنا في المغازي فيعزم علينا في أشياء لا نحصيها فقلت له والله ما أدري ما أقول لك إلا أنا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله وإن أحدكم لن يزال بخير

مَا اتَّقَى اللهَ وَاذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ
مِنْهُ وَاَوْشَكَ اَنْ لَا تَجِدُوهُ وَالَّذِي لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ
مَا اَذْكُرُ مَا غَبَرَ مِنَ الدُّنْيَا اِلَّا كَالثَّغْبِ شُرِبَ
صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ بَابٌ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا لَمْ يُقَاتِلْ اَوَّلَ النَّهَارِ اَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى
تَزُولَ الشَّمْسُ * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ
عَمْرٍو ثَنَا اَبُو اِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ
عَنْ سَالِمٍ اَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَكَانَ كَاتِبًا
لَهُ قَالَ كَتَبَ اِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ اَبِي اَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
فَقَرَاْتُهُ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ
اَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ
فِي النَّاسِ قَالَ يَا اَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا
اللهَ الْعَافِيَةَ فَاِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا اَنَّ
الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ثُمَّ قَالَ اَللّٰهُمَّ
مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ الْاَحْزَابِ
اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ * بَابُ اسْتِئْذَانِ
الرَّجُلِ الْاِمَامَ لِقَوْلِهِ اِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا
بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَاِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى اَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ
يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَاْذِنُوهُ اِنَّ الَّذِينَ يَسْتَاْذِنُونَكَ اِلَى
آخِرِ الْآيَةِ ثَنَا اِسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ

غزوت

(قوله) واذا شك في نفسه شئ اى ما تردد فيه انه جائز ام لا وهو من باب القلب اى شك نفسه في شئ (قوله) واوشك بفتح الهمزة والشين اى كاد يأتي بالمثلثة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس اى لان رياح النصر تهب حينئذ غالبا ويمكن من القتال بشديد الحملة السلاح وزيادة النشاط لان الزوال وقت هبوب الصبا التي خصها الله عليه الصلاة والسلام بها (قوله) لا تتمنوا لقاء العدو لان الشر لا يعلم ما يئول اليه الامر (قوله) فاصبروا اى فاثبتوا النصر مع الصبر (قوله) منزل الكتاب القرآن الموعود فيه بالنصر على الكفار قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم والمراد الجنس فيشمل سائر الكتب المنزلة على الانبياء فيكون المراد شدة الطلب للنصر كنصرة هذا الكتاب بخلاف من كفر بجحد بآياته اسيذان الرجل الامام احد الرجوع والتخلف عن الخروج في الغزو (قوله)

غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَمَّا حَتَّى
بِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ
اَعْيَى فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ فَقَالَ لِي مَا لِبَعِيرِكَ قَالَ قُلْتُ
اَعْيَى قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَجَرَهُ
وَدَعَا لَهُ فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْاِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ فَقَالَ
لِي كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ قَالَ قُلْتُ بِخَيْرٍ قَدْ اَصَابَتْهُ
بَرَكَتُكَ قَالَ اَفَتَبِيعُنِيهِ قَالَ فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ
لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَبِعْنِيهِ قَالَ
فَبِعْتُهُ اِيَّاهُ عَلَى اَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى اَبْلُغَ الْمَدِينَةَ
قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ اِنِّي عَرُوسٌ فَاسْتَاْذَنْتُهُ
فَاَذِنَ لِي فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ اِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى اَتَيْتُ الْمَدِينَةَ
فَلَقِيَنِي خَالِي فَسَاَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَاَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ
فِيهِ فَلَامَنِي قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ اسْتَاْذَنْتُهُ هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا اَمْ
ثَيِّبًا فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا فَقَالَ هَلَّا تَزَوَّجْتَ
بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ تُوُفِّيَ
وَالِدِي اَوِ اسْتُشْهِدَ وَلِي اَخَوَاتٌ صِغَارٌ فَكَرِهْتُ
اَنْ اَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ
فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ قَالَ فَلَمَّا
قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ
عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَاَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ قَالَ الْمُغِيرَةُ

(قوله) قد اعيى بهمزة مفتوحة قبل العين الثاكلة اى تعب وعجز عن المشى (قوله) قلت عيى بلا همز اى عجز عن المشى (قوله) بفتح الفاء خرزات عظام الظهر وهى مفاصل عظامه اى على ان لى الركوب عليه (قوله) انى عروس وفى النكاح قرب عهد بالمرأة (قوله) والا نثى وفى النكاح قرب عهد بالدخول على المرأة (قوله) اى قريب عهد بالدخول على بيعه من جهة انه ليس لنا فلا منى اى على بيعه ناضح غيره (قوله) ثيبا هى سهلة بنت مسعود الانصارية رضى الله عنها (قوله) فقال اى عليه الصلاة والسلام (قوله) فلا بد ذر اعيا بالهمز قبل فاء الفعل الهاء ولا بد ذر فهلا (قوله) وتلاعبك المراد الملاعبة المشروعة بدليل مجيئه فى رواية اخرى بلفظها تضاحكها وتضاحكك (قوله) وهذه تقوم بالرفع

هذا في قصائنا حسن لا نرى به باسا * باب من
غزا وهو حديث عهد بعرس فيه جابر عن النبي صلى الله
عليه وسلم * باب من اختار الغزو بعد البناء
فيه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب
مبادرة الامام عند الفزع * ثنا مسدد ثنا يحيى
عن شعبة حدثني قتادة عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرسا لابي طلحة فقال ما رأينا من شيء
وان وجدناه لبحرا * باب السرعة والركض
في الفزع * ثنا الفضل بن سهل ثنا حسين بن محمد
ثنا جرير بن حازم عن محمد عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال فزع الناس فركب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرسا لابي طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده
فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا انه
لبحر فما سبق بعد ذلك اليوم * باب الجمائل
والحمالين في السبيل وقال مجاهد قلت لابن عمر
الغزو وقال اني احب ان اعينك بطائفة من مالي
قلت قد اوسع الله علي قال اني اعنانك لك واني احب
ان يكون من مالي في هذا الوجه قال عمر رضي الله
عنه ان ناسا ياخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم
لا يجاهدون فمن فعله فنحن احق بماله حتى نأخذ

منه ما اخذ وقال طاوس ومجاهد اذا دفع اليك شيء
تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند
اهلك * ثنا الحميدي ثنا سفيان سمعت مالك بن
انس سأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس
في سبيل الله فرأيته يباع فسألت النبي صلى الله
عليه وسلم اشتريه فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك
ثنا اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان
يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك * ثنا مسدد
ثنا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصاري
قال حدثني ابو صالح سمعت ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان
اشق على امتي ما تخلفت عن سرية ولكن
لا اجد حمولة ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي
ان يتخلفوا عني ولوددت اني قاتلت في سبيل الله
فقتلت ثم احييت ثم قتلت ثم احييت باب
ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا سعيد
ابن ابي مريم قال حدثني الليث قال اخبرني ثعلبة بن ابي مالك

(قوله) اذا دفع اليك شيء بضم الدال مبنيا للمفعول (قوله) فاصنع به ما شئت دل على انهما يتعلقان بسبيل الله (قوله) وضعه اي حق الوضع (قوله) عند اهلك اي فانه ايضا من تعلقاته (قوله) لا تشتره بهمزة استفهام محذوفة (قوله) لا تشتره بحذف الياء قبل الهاء جزم على النهي (قوله) ولا تعد اي لا ترجع في صدقتك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله انه كان حاملا وقيل بكن جسا لم يبلغ (قوله) فوجده يباع بضم اوله مبنيا للمفعول (قوله) فاراد ان يبتاعه اي يشتريه (قوله) فقال لا ان اشق على امتي لا انشهم لا طيب بالتخلف ولا يقدرون على التاهب لعجزهم عن آلة السفر (قوله) ما تخلفت عن سرية هي القطعة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو (قوله) ولوددت اي احب الله ولوددت بالنصب عطفا على المعمول في الاربعة وتمنيه عليه الصلاة والسلام ذلك للحض عليه على الوصول الى اعلى درجات الشاكرين بذلا لنفسه في مرضاة ربه واعلاء كلمته ورغبته فيما عند الله من الثواب ولتاسي امته به في الاقدام من غير هوادة في ثواء النبي صلى الله عليه وسلم اللواء بكسر الثاء المثلثة والمد الراية وتسمى العلم ايضا وهو

من غزا وهو حديث عهد بعرس بضم العين كما في الفرع واصله اي زفاف عرسه وبكسرها اي بزوجته باب من اختار الغزو بعد البناء اي الدخول بزوجته لا قبله لعدم تفرغ قلبه للجهاد واقباله عليه بنشاط لان الذي يعقد عقده على امراة يصير متعلق الخاطر بها بخلاف ما اذا دخل بها فانه يصير الامر في حقه اخف غالبا باب مبادرة الامام عند الفزع وهو الاغاثة وفي الاصيلي الخوف

باب خروج في الفزع وحده

(قوله) ما رأينا من شيء اي فزعا يعني الفزع (قوله) وان وجدناه اي الفرس (قوله) لبحرا بلام التاكيد باب السرعة والركض اي الاسراع وهو ضرب من السير (قوله) لم تراعوا اي لا تفزعوا (قوله) الجمائل بالجيم والمثلثة جمع جمالة بالكسر وهو ما يجعل على البعير من متاع ونحوه (قوله) فمن فعله اي من يتفرغ للجهاد (قوله) فنحن احق بماله اي فنحن احق بان نفعل الاخذ وهو الجهاد ولابي ذر فمن فعل (قوله)

القرظي أن قيس بن سعد الأنصاري رضي الله عنه
وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد
الحج فرجل * ثنا قتيبة ثنا حاتم بن إسمعيل عن يزيد
ابن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال
كان علي رضي الله عنه تخلف عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال أنا أتخلف
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق
بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي
فتحها في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأعطين الراية أو قال ليأخذن غدا رجل يحبه الله
ورسوله أو قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه
فإذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فأعطاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه * ثنا
محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة
عن أبيه عن نافع بن جبير سمعت العباس يقول
للزبير رضي الله عنهما هاهنا أمرك النبي صلى الله
عليه وسلم أن تركز الراية * باب الأجير
وقال الحسن وابن سيرين يقسم للأجير من المغنم
وأخذ عطية بن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم
الفرس أربعمائة دينار فأخذ مائتين وأعطى
صاحبه مائتين * ثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان

ثنا

(قوله) وكان صاحب لواء النبي الخ جملة معترضة بين اسم أن وخبرها (قوله) فرسا بالجيم لا بالحاء المهملة أي مسرج شعر رأسه قبل أن يحزم بالجل (قوله) أنا أتخلف بنصب المضارع مفعول رجل محذوف وفي أنا للوسيقام مقدره أو ملفوظ به للإنكار كأنه أنكر على نفسه تخلفه (قوله) فلحق النبي أي بخيبر أو في أثناء الطريق (قوله) لأعطين بضم الهمزة وفي اليونينية لأعطين بفتحها (قوله) رجل بالرفع على ما عليه

الجمهور رجلا بالنصب مفعول لأعطين (قوله) نحن نرجوه أي قد حضر بابه (قوله) الأجير أي صاحب الفرس (قوله) فرسا ليس غيرها من الكراع وقت القسمة أي ما يخص غيرها من الكراع على ذلك الأوزاعي (قوله) مائتين وقد وافقه على ذلك الأوزاعي وأحمد خلافا للأئمة الثلاثة وقدر المستثنى هنا بائة استحسانا لا استعانة الفرس في الغزو وقال الحافظ ابن حجر وهو خطأ لا نسلم ذلك لانتفاء المناسبة بينه وبين حديث يعلى بن أمية اهـ (قوله)

ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه
قال رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم غزوة تبوك فحملت على بكر فهو أوثق أعمالي
في نفسي فاستأجرت أجيرا فقاتل رجلا فعض
أحدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته
فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدرها فقال
أيدفع يده إليك فتقضمها كما يقضم الفحل باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب
مسيرة شهر وقوله جل وعز سنلقي في قلوب الذين
كفروا الرعب بما أشركوا بالله قال جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب
فبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت
في يدي قال أبو هريرة رضي الله عنه وقد ذهب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأنتم تنتثلونها * ثنا أبو اليمان أنا
شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله
أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره أن أبا سفيان
أخبره أن هرقل أرسل إليه وهو بإيلياء ثم دعا
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ

(قوله) أوثق أعمالي في نفسي بالمثلثة قبل القاف وأعمالي بالعين المهملة وللحموي أوثق أعمالي بالفاء بدل العين (قوله) فاستأجرت أجيرا لم يسم (قوله) ونزع ثنيته واحدة الثنايا من الأسنان (قوله) فأهدرها أبطلها (قوله) كما يقضم الفحل بالجاء المهملة أي كما يفعل الفحل (قوله) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر أي مسافته (قوله) سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قال أهل التفسير يريد أقذف في قلوبهم من الخوف يوم الأحزاب حتى رجعوا من غير سبب زاد في رواية أبي ذر عما أشركوا بالله أي بسبب إشراكهم (قوله) بجوامع الكلم من إضافة الصفة إلى الموصوف بمعنى وهي الكلم الموجزة لفظا المتسعة معنى وهذا شامل للقرآن والسنة فكان صلى الله عليه وسلم يتكلم بالمعاني الكثيرة القليلة (قوله) بالرعب أي الخوف (قوله) تنتثلونها بفتح المثناة الفوقية وكسر المثلثة أي تستخرجونها من الكنانة وهي الجعبة التي يوضع فيها السهام وتسكن المثلثة أيضا (قوله) وهو بإيلياء بالمد وفتح الفوقية وكسر المثلثة أي بيت المقدس

مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ
فَأُخْرِجْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ
ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ بَابُ
حَمْلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَتَزَوَّدُوا
فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى * ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ ثَنَا أَبُو
أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي وَحَدَّثَتْنِي أَيْضًا
فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ صَنَعْتُ سُفْرَةَ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ
أَرَادَا أَنْ يُهَاجِرَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَتْ فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ
وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ وَاللهِ
مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُ بِهِ الْإِنَاءَ إِلَّا نِطَاقِي قَالَ فَشُقِّيهِ بِاثْنَيْنِ
فَارْبِطِي بِوَاحِدٍ السِّقَاءَ وَبِالْآخَرِ السُّفْرَةَ فَفَعَلْتُ
فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ * ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ
ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَقَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ
ابْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نَتَزَوَّدُ
لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِلَى الْمَدِينَةِ * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ
سَمِعْتُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ
النُّعْمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ
وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ فَصَلَّوُا الْعَصْرَ فَدَعَا

(قوله) لقد امر جواب قسم محذوف اى والله لقد امر بكسر الميم اى عظم (قوله) ابن ابى كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة يريد النبى صلى الله عليه وسلم (قوله) ملك بنى الاصفر يعنى الروم وهذا موضع الترجمة لانه كان بين المدينة وبين الموضع الذى ينزله قيصر مدة شهر او نحوه (باب حمل الزاد) وقول الله تعالى ولاذى ذ عز وجل (قوله) وتزودوا اخ سفر كحج او عمرة ما تكفونه وتؤمنون عن المسئلة (قوله) فان خير الزاد التقوى يؤيد ظهور ان ناسا من اهل اليمن يحجون بلا زاد فنهوا بهذه الآية عن التوكل اى ليسا لوا الناس اى فمن التقوى الكف عن السؤال وقال بعضهم التقوى الكف عن المحرمات والسفر الذى يتقوى فيه بالطعام وتزود والسفر الآخرة بالتقوى فان خير الزاد التقوى (قوله) والاسقائه بكسر السين وكسر الموحدة كالدلو (قوله) ما نربطها بالنون وكسر الموحدة كالذى قبله (قوله) ما فى الفرع واصله وهذا موضع الترجمة لكنه لا يدل على حمل الزاد لاحتمال السفر غزو واجب او نحوه مما لا يكفى حمله الزاد لانه مستحب لكونه سفر غزو او لا يكفى حمله الزاد لكنه انضم اليه ما يكفى بالقياس عليه وتقدم شرح الحديث مرارا (قوله)

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَطْعِمَةِ فَلَمْ يُؤْتَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِسَوِيقٍ فَلُكْنَا فَأَكَلْنَا
وَشَرِبْنَا ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضْمَضَ
وَمَضْمَضْنَا وَصَلَّيْنَا * ثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا
حَاتِمُ بْنُ إِسْمَعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ خَفَتَ أَزْوَادُ النَّاسِ فَأَمْلَقُوا
فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ
لَهُمْ فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ
بَعْدَ إِبِلِكُمْ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ قَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ
بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ
بِأَوْعِيَتِهِمْ فَاحْتَثَى بِهِ النَّاسُ حَتَّى فَرَغُوا ثُمَّ قَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ
وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ بَابُ حَمْلِ الزَّادِ عَلَى الرِّقَابِ
ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا قَالَ خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ فَحَمَلَ زَادَنَا
عَلَى رِقَابِنَا فَفَنِيَ زَادُنَا حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ
فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً قَالَ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ وَأَيْنَ كَانَتِ
التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ قَالَ لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا

(قوله) فلكنا بضم اللام وتشديد الكاف اى مضغنا السويق وادرناه فى الفم (قوله) فاكلنا وشربنا اى من الماء ومن زاد السويق (قوله) وبرك اى دعا بالبركة (قوله) فاحتثى الناس بالحاء المهملة والمثلثة اى اخذوا بايديهم من ذلك (قوله) وانى رسول الله اشارة الى ظهور المعجزة بتأييد الرقاب عند تعذر حمله على الدواب (قوله) فمن زاد ناهذا موضع الترجمة والظاهر انه كان لهم زاد بطريق العموم واقتضى ذلك الخصوص فلا ينفى ان بعضهم كان معه زاد بطريق الخصوص ابو عبيدة ان يجمع الذى بطريق الخصوص للمواساة بينهم وجوز الصيخان يكون معنى اشرف على الفناء (قوله) وان كانت تقع التمرة اى من جملة الفناء والقوت (قوله) لقد وجدنا فقدها اى حرنا على فقدها او وجدنا امرا

حين فقدناها حتى أتينا البحر فإذا حوت قد قذف البحر
فأكلنا منها ثمانية عشر يوما ما أحيينا بالها
ارداف المرأة خلف أخيها * ثنا عمرو بن علي قال ثنا
أبو عاصم قال ثنا عثمان بن الأسود قال ثنا ابن أبي مليكة
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله يرجع
أصحابك بأجر حج وعمرة ولم أزد على الحج فقال
لها أذهبي وليردفك عبد الرحمن فأمر عبد الرحمن
أن يعمرها من التنعيم فانتظرها رسول الله ﷺ
صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت
حدثني عبد الله بن محمد قال ثنا ابن عيينة عن عمرو
ابن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الرحمن بن أبي
بكر الصديق رضي الله عنهما قال أمرني النبي
صلى الله عليه وسلم أن أردف عائشة وأعمرها
من التنعيم * باب الارتداف في الغزو
والحج * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب
ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه
قال كنت رديف أبي طلحة وإنهم ليصرخون بهما
جميعا الحج والعمرة * باب الردف على
الحمار * ثنا قتيبة ثنا أبو صفوان عن يونس بن
يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ركب

(قوله) حتى أتينا البحر أي ساحله (قوله) ما أحيينا زاد في رواية عمرو بن دينار نصف شهر وفي رواية أبي الزبير أقمنا شهرا علينا ورجح النووي هذه الأخيرة لما فيها من الزيادة وفيه جواز أكل الحوت (قوله) ارداف المرأة خلف أخيها أي الراكب (قوله) وليردفك بفتح الياء وضمها في اليونينية أي أخوك

(قوله) من التنعيم مكان معروف خارج مكة على أربعة أميال من مكة إلى جهة المدينة وهو على طريق الجعرانة (قوله) باب الارتداف في الغزو والحج أي جواز ذلك لمحرم ونحوه لا لمن يخاف منه الوقوع في محظور (قوله) ليصرخون بهما أي يرفعون أصواتهم بالحج والعمرة (قوله) باب الردف على الحمار بكسر الراء أي الارتداف خلف الراكب

ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة وأردف أسامة
وراءه * ثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث قال يونس أخبرني
نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أقبل يوم الفتح مكة على راحلته مردفا
أسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن
طلحة من الحجبة حتى أناخ في المسجد فأمره أن
يأتي بمفتاح البيت ففتح ودخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعه أسامة وبلال وعثمان فمكث
فيها نهارا طويلا ثم خرج فاستبق الناس وكان
عبد الله بن عمر أول من دخل فوجد بلالا وراء
الباب قائما فسأله أين صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه قال
عبد الله فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة
باب من أخذ بالركاب ونحوه * ثنا
إسحاق أنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة
كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين
صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو
يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة
وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ويميط

(قوله) على إكاف بكسر الهمزة ويقال وكاف بالواو وهو ما يشد على الحمار كالسرج للفرس (قوله) عليه أي على الإكاف (قوله) قطيفة كساء له خمل (قوله) مردفا أسامة بن زيد أي خادمه وهذا موضع الترجمة ويلحق به من أعلى الحمار الارتداف على الراحلة بالأولى لأن الدابة أقوى في التواضع (قوله) ومعه نعم هو على أبي موذنه (قوله) من الحجبة بفتح الحاء المهملة والجيم أي حجبة الكعبة وسدنتها الذين بيدهم مفاتيحها يأتي كلامه

(قوله) على الراكب أي كشيء يحمله الراكب من سلاح ونحوه كالأمتعة (قوله) كل سلامى بضم السين وتخفيف الميم مقصورا أي الأنملة وقيل كل عظم مفصل من الأصابع كالسلاميات في الظهر (قوله) كل يوم تطلع فيه الشمس بعد الفجر (قوله) يعدل بين الرجلين أي يصلح بالعدل (قوله) ويعين الرجل أي يساعده (قوله) فيحمل عليها أي على الدابة (قوله) متاعه أي ما يحتاج إليه من ثياب وغيرها (قوله) والكلمة الطيبة أي ذكرا أو دعاء (قوله) وكل خطوة بضم الخاء وفتحها (قوله) يخطوها أي يمشيها (قوله) ويميط أي يزيل

الأذى عن الطريق صدقة * باب كراهية السفر
بالمصاحف إلى أرض العدو وكذلك يروى عن محمد
ابن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن إسحاق
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
في أرض العدو وهم يعلمون القرآن * ثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو * باب
التكبير عند الحرب * ثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان
عن أيوب عن محمد عن أنس رضي الله عنه قال صبح
النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي
على أعنابهم فلما رأوه قالوا هذا محمد والخميس
محمد والخميس فلجؤوا إلى الحصن فرفع النبي صلى الله
عليه وسلم يديه وقال الله أكبر خربت خيبر إنا
إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين
وأصبنا حمرا فطبخناها فنادى منادي النبي صلى الله
عليه وسلم إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم
الحمر فأكفئت القدور وهي تفور بما فيها تابعه علي عن
سفيان رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه باب

ما يكره

باب كراهية السفر بالمصاحف الى أرض العدو (قوله) نهى ان يسافر بالقرآن أخذا للصحف الى أرض العدو مخافة ان يناله العدو فيمسه بسوء او يستهان به باب التكبير عند الحرب (قوله) بالمساحي جمع مسحاة وهي المجرفة (قوله) والخميس جيش لانه مقسوم بخمسة اي الجيش وسمي جيشا لانه مقسوم بخمسة المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب والمعنى ان محمدا جاء بالجيش (قوله) فلجؤا الى الحصن اي الذي خيبر بالالف المقصورة والجيم والباء الموحدة الضعف (قوله) خربت خيبر كان هذا الدعاء منه صلى الله عليه وسلم متضمنا آية المنع والاهلاك او اعلاما لهم بطريق الوحي وتؤيده قوله (فساء صباح المنذرين) اي فساء صباحهم (قوله) فاكفئت القدور اي املت او كفئت باب (قوله) ما يكره من رفع الصوت في التكبير

ما يكره من رفع الصوت في التكبير * ثنا محمد بن يوسف
ثنا سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى
الأشعري رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا
وكبرنا ارتفعت أصواتنا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم
لا تدعون أصم ولا غائبا إنه معكم إنه سميع
قريب تبارك اسمه وتعالى جده * باب
التسبيح إذا هبط واديا * ثنا محمد بن يوسف ثنا
سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم
عن جابر رضي الله عنهما قال كنا إذا صعدنا كبرنا
وإذا تصوبنا سبحنا * باب التكبير إذا
علا شرفا * ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدي
عن شعبة عن حصين عن سالم عن جابر رضي الله
عنه قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا تصوبنا
سبحنا * ثنا عبد الله حدثني عبد العزيز بن أبي
سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الحج أو العمرة
ولا أعلمه إلا قال الغزو ويقول كلما أوفى
على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا ثم قال لا إله إلا الله

نزلنا

(قوله) اذا اشرفنا اي اطلعنا على انفسكم بكسر الهمزة ورفع الحاء اي ارفقوا وانظروا وامسكوا عن الجهر او قفوا عنه او اعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة باب التسبيح اذا هبط اي نزل المسافر واديا (قوله) فسبحنا في بطن الوادي اي نزهنا الله تعالى عما لا يليق به بسبب هبوطنا في بطن الوادي الذي هو مظنة السفل والانخفاض باب التكبير اذا علا شرفا اي المسافر في النزول والحج وغيرهما (قوله) شرفا اي مكانا مشرفا عاليا (قوله) صعدنا بكسر العين وفتحها اي علونا مكانا عاليا (قوله) واذا تصوبنا اي انحدرنا ونزلنا (قوله) اذا قفل بالقاف والفاء اي رجع وعلا (قوله) اوفى بفتح الهمزة والفاء اي اشرف بينهما ساكنة وبعد الاخيرة ثاء مثلثة مفتوحتين او المثلثة اوذات اخصى المنسوب او المرتفعة (قوله) كبر ثلاثا جواب الشرط وموضع الترجمة لا يخفى

وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا
حَامِدُونَ صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ
الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ قَالَ صَالِحٌ فَقُلْتُ لَهُ أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللهِ
إِنْ شَاءَ اللهُ قَالَ لَا * بَابُ يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ
مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ * ثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ
ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثَنَا الْعَوَّامُ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَعِيلَ
السَّكْسَكِيُّ سَمِعْتُ لَهَا بُرْدَةَ وَاصْطَحَبَا هُوَ
وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ
فِي السَّفَرِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ مِرَارًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ
يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا * بَابُ السَّيْرِ وَحْدَهُ *
ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَدَبَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ
الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ
الزُّبَيْرُ ثَلَاثًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ
نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ قَالَ سُفْيَانُ الْحَوَارِيُّ
النَّاصِرُ * ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ
ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ

عمر

(قوله) آيبون عبدالعزيز اى يخبرون راجعون الى الله تعالى (قوله) تائبون اى يخبرون تائبون الى الله تعالى فيه اشارة الى التقصير في العبادة وقاله عليه الصلاة والسلام على سبيل التواضع او تعظيما لامته (قوله) صدق الله وعده اى في اظهار دينه (قوله) ونصر عبده محمدا صلى الله عليه وسلم (قوله) وهزم الاحزاب اى الذين تحزبوا في غزوة الخندق يوم بكبت للمسافر الخ (قوله) السكسكي

بسينين مهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة وفي آخرها اخرى مكسورة نسبة الى السكاسك ابن اشرس بن كندة (قوله) مثل ما كان يعمل الخ اى حال كون الشاب او المرأة مقيما صحيحا وفيه التفات والاصل مقيمين صحيحين (قوله) باب السير وحده اى حال كون المسافر وحده هل يكره ام لا او من غير رفيق معه (قوله) فانتدب اى اجاب (قوله) حواريا بفتح الحاء المهملة منونا اى خاصة من اصحابه (قوله)

عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ح
وَثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ
عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ
مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ * بَابُ الشُّرْعَةِ
فِي السَّيْرِ قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ
مَعِي فَلْيَتَعَجَّلْ * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ
أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
كَانَ يَحْيَى يَقُولُ وَأَنَا أَسْمَعُ فَسَقَطَ عَنِّي عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَ فَكَانَ يَسِيرُ
الْعَنَقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنَقِ *
ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ
هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ
بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةٌ وَجَعٌ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى إِذَا
كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ ثَمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ
يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا * ثَنَا
عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ

ثلثا الشرف على المدينة

(قوله) ما في الوحدة بفتح الواو وكسرها وانكر بعضهم الكسر كما حكاه الشافعي (قوله) السير عنق في السير اى متعلق بالرجوع الى الوطن (قوله) فعين مضمومة ففوقية فعين مضمومة ثم مثناة تحتية ثم نون مشددة مفتوحة ثم جيم مكسورة (قوله) فليعجل بفتح التحتية وكسر الجيم مشددة ولابي ذر فليعجل بفتح التحتية والعين والجيم المشددة (قوله) الصلاة والسلام عليه فاعل يعجل (قوله) نفسه ويفرح اهله (قوله) في حجة الوداع حيث افاض منكوحا مفعوله عن مسير متعلق بقوله سئل عنها لا يخفى (قوله) العنق بفتح العين والنون وهو السير السهل (قوله) فاذا وجد فجوة بفتح الفاء وسكون الجيم الفرجة بين الشيئين (قوله) ونص اى الكثير والعساء كالناقة

صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع
احدكم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نهمته
فليعجل الى اهله * باب اذا حمل على فرس
فرآها تباع * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان عمر بن الخطاب
رضى الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع
فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك * ثنا اسمعيل
حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه يقول حملت على فرس
في سبيل الله فابتاعه او فاضاعه الذي كان عنده
فاردت ان اشتريه وظننت انه بايعه برخص فسألت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان
بدرهم فان العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه
باب الجهاد باذن الابوين * ثنا آدم
ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابي ثابت سمعت ابا العباس
الشاعر وكان لا يتهم في حديثه سمعت عبد الله
ابن عمرو رضى الله عنهما يقول جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال
احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد باب
ما قيل في الجرس ونحوه في اعناق الابل * ثنا عبد الله

ابن

(قوله) نهمته بفتح النون اى ما يهم منه من مطلوبه (قوله) بالشرود اذا حمل على فرس اى يجاهد عليها في سبيل الله وقولها فرآها تباع هل له ان يشتريها املا (قوله) في سبيل الله هبة لا وفاء (قوله) فوجده اى الفرس وكان اسم المورد وكان تميم الداري فاهداه للنبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه لعمر رضى الله عنه (قوله) فقال لا تشتره نهي تنزيه لا تحريم (قوله) باب الجهاد باذن الابوين اى حكم الاستئذان منهما (قوله) جاهد رجل هو جاهمة بن العباس بن مرداس السلمي كما عند النسائي وابن حبان او معاوية بن جاهمة كما عند البيهقي (قوله) باب ما قيل في الجرس بفتح الجيم والمراد آخر سنين مهملة اى الصوت (قوله) ونحوه مما يعلق كالقلادة

ابن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد
ابن تميم ان ابا بشير الانصاري رضى الله عنه اخبره
انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
اسفاره قال عبد الله حسبت انه قال والناس في
مبيتهم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا
ان لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او
قلادة الا قطعت * باب من اكتتب
في جيش فخرجت امرأته حاجة فكان له عذر هل
يؤذن له * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو
عن ابي معبد عن ابن عباس رضى الله عنهما انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل
بامرأة ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم فقام
رجل فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة
كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجة قال اذهب
فحج مع امرأتك * باب الجاسوس وقول الله
تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء التجسس
التبحث * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمرو
ابن دينار سمعته منه مرتين اخبرني حسن محمد
اخبرني عبيد الله بن ابي رافع قال سمعت عليا رضى الله
عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا والزبير والمقداد بن الاسود قال انطلقوا حتى

(قوله) رسولا هو زيد بن حارثة (قوله) لا يبقين بالمثناة الفوقية والقاف المفتوحتين وبالتحتية بدل الفوقية بزيادة ان (قوله) من اكتتب في جيش فخرجت امرأته اى من كتب نفسه (قوله) الخ (قوله) ولا تسافرن امرأة حاجة سفرا طويلا او قصيرا (قوله) الا ومعها محرم اى بنسب او غيره او زوج ومعها محرم اى بنسب او غيره او زوج لها التأمن على نفسها بالجاسوس اذا كان من جهة المسلمين وهو مشروعيته من جهة الكفار بالجيم والمهملتين بوزن فاعول (قوله) لا تتخذوا عدوي وعدوكم الخ نزلت في حاطب بن ابي بلتعة وقوله اولياء مفعول ثان لقوله لا تتخذوا

تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ
مِنْهَا فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى
الرَّوْضَةِ فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ
فَقَالَتْ مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ
أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا
بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ
ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ
يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ
مَا هَذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً
مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مَنْ مَعَكَ
مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ
وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ
أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَمَا فَعَلْتُ
كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ صَدَقَكُمْ
قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ
قَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ
قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ
غَفَرْتُ لَكُمْ قَالَ سُفْيَانُ وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا بِالْ
الْكُسْوَةِ لِلْأُسَارَى * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ

عَنْ

(قوله) روضة خاخ بخاءين معجمتين بينهما الف موضع بين مكة والمدينة على اثنى عشر ميلا من المدينة (قوله) فان بها ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة المخدر الذى يمتطى الظهور (قوله) من عقاصها بكسر العين المهملة الخيط الذى يعقص به الذوائب اى من شعرها (قوله) من المشركين اى من اناس منهم (قوله) وسهيل بن عمرو وكانا بمكة مرسلين من جهة ابى سفيان بن حرب (قوله) رواه الواقدى باسناد له (قوله) الكسوة للاساري اى لاجلهم والنظر اليها والكسوة بضم الكاف وقد تضم يقال كسوة واكساء جمع اسير وهو الاسارى بضم الهمزة جمع اسير (قوله)

عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا
كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ أُتِيَ بِأُسَارَى وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ
عَلَيْهِ ثَوْبٌ فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ قَمِيصًا
فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ يَقْدُرُ عَلَيْهِ فَكَسَاهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُ فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ قَالَ ابْنُ
عُيَيْنَةَ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدٌ
فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ * بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى
يَدَيْ رَجُلٍ * ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ أَبِي
حَازِمٍ أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِيَنَّ
الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ
وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ
يُعْطَى فَغَدَوْا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ فَقَالَ أَيْنَ عَلِيٌّ فَقِيلَ
يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ
لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ فَقَالَ أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا
مِثْلَنَا فَقَالَ انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ
ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ
فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ
يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ بَابُ الْأَسَارَى

(قوله) اتى باسارى بضم الهمزة وكذا اللاحقتين باب فضل من اسلم على يديه رجل اى من الكفار (قوله) يدر اى يقوى بالوعد وحذف النون بالاناصب وجازم لغة فصيحة ولابى ذر يدرجوه (قوله) ابن على اى مالى لا اراه حاضرا (قوله) لان يهدى الله عليه وسلم استبعد غيبته كما تقدم فى مثل ذلك للوطن الاسيما وقد قال لاعطين الراية الخ (قوله) اقاتلهم بحذف همزة الاستفهام (قوله) انفذ بضم الفاء وبالذال المعجمة اى امض على رسلك بكسر الراء باب الاسارى الاسارى فى الاسلام بضم همزة

فى السلاسل * ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة
عن محمد بن زياد عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون
الجنة فى السلاسل باب فضل من آمن من
اهل الكتابين * ثنا على بن عبد الله ثنا سفيان بن
عيينة ثنا صالح بن حى ابو حسن قال سمعت
الشعبى يقول حدثنى ابو بردة انه سمع اباه عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين
الرجل تكون له الامة فيعلمها فيحسن تعليمها
ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها
فله اجران ومؤمن اهل الكتاب الذى كان مؤمنا
ثم آمن بالنبى صلى الله عليه وسلم فله اجران والعبد
الذى يؤدى حق الله وينصح لسيده ثم قال الشعبى
واعطيتكها بغير شئ وقد كان الرجل يرحل
فما هو دونها الى المدينة * باب اهل الدار
يبيتون فيصاب الولدان والذرارى بياتا
ليلا لتبييتنه ليلا بيت ليلا * ثنا على بن
عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهرى عن عبيد الله
عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضى الله عنهم
قال مر بى النبى صلى الله عليه وسلم بالابواء او بودان
وسئل عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب

من

(قوله) يدخلون الجنة اى وكانوا فى الدنيا فى السلاسل اى حتى دخلوا فى الاسلام (قوله) باب فضل من آمن من اهل الكتابين من التوراة والانجيل (قوله) ثلاثة اى من الرجال مبتدا خبره قوله يؤتون اجرهم الخ (قوله) الرجل يكون له الخ رفع الرجل بدل من ثلاثة بدل تفصيل او بدل كل بالنظر الى المجموع او الرجل خبر مبتدا محذوف تقديره اولهم الرجل اولا ولد الرجل (قوله) فيحسن ادبها اى من غير عنف

ولا ضرب بل بالرفق (قوله) فله اجران اجر العتق واجر التزويج وانما اعتنى بهما لخاصان بالاماء دون السابقين (قوله) ثم آمن بالنبى الخ اى بعد ما ادرك عهده او بعثته او بعدها الى يوم القيامة (قوله) والعبد الذى يؤدى حق الله اى كالصلوة وغيرها (قوله) وينصح لسيده فى خدمته وغيرها (قوله) باب اهل الدار اى الحربيين (قوله) يبيتون بفتح الشناة التحتية بعد الموحدة مبنيا للمفعول اى يغار عليهم بالليل بحيث لا يميز بين افرادهم (قوله)

من نسائهم وذرارهم قال هم منهم وسمعته يقول
لا حى الا الله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وعن
الزهرى انه سمع عبيد الله عن ابن عباس حدثنا
الصعب فى الذرارى وكان عمرو يحدثنا عن ابن
شهاب عن النبى صلى الله عليه وسلم فسمعناه من
الزهرى اخبرنى عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب
قال هم منهم ولم يقل كما قال عمرو وهم من
آبائهم * باب قتل الصبيان فى الحرب
ثنا احمد بن يونس انا الليث عن نافع ان عبد الله
رضى الله عنه اخبره ان امرأة وجدت فى بعض
مغازى النبى صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء
والصبيان * باب قتل النساء فى الحرب
ثنا اسحاق بن ابراهيم قال قلت لابى اسامة
حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله
عنهما قال وجدت امرأة مقتولة فى بعض
مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء
والصبيان * باب لا يعذب بعذاب الله
ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمان
ابن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال

(قوله) هم اى النساء والذرارى (قوله) منهم اى من اهل النار من المشركين وليس المراد انهم يوصل الى قتل الرجال القصد اليهم اذ لو كان كذلك قتلوا اولا فلا تقصد النساء بالقتل مع القدرة على تركه ذلك بين الاحاديث الصريحة بالنهى عن قتل النساء والصبيان باب قتل الصبيان فى الحرب لضرورتهم عن فعل الكفر وقال فى استيفائهم من الانتفاع بهم اما بالرق او بالفداء عند من يجوز ذلك فيه (قوله) فى بعض مغازى النبى اى هو فى غزوة الفتح كما فى مسلم والوسط للطبرانى باب لا يعذب بعذاب الله بفتح الذال اى بما يعذب به مبنيا للمفعول

بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال
ان وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أردنا
الخروج إني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا وان
النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما
فاقتلوهما * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن
أيوب عن عكرمة أن عليا رضي الله عنه حرق قوما
فبلغ ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم
لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا
بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه * باب
فإما منا بعد وإما فداء فيه حديث ثمامة
وقوله عز وجل ما كان لنبي أن تكون له أسرى الآية
باب هل للأسير أن يقتل ويخدع الذين
أسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبي
صلى الله عليه وسلم * باب إذا حرق
المشرك المسلم هل يحرق * ثنا معلى بن أسد ثنا
وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك
رضي الله عنه أن رهطا من عكل ثمانية قدموا
على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة
فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا قال ما أجد لكم

(قوله) ان تحرقوا بالتشديد والذي
في اليونينية بالتخفيف (قوله) فاذوجدتموهما
في باب التوديع فان أخذتموهما
بالتنوين فاما منا بعد واما فداء اي فاما تمنون منا
تعفون فداء اي فاما تمنون منا او
بين المن والاطلاق وبين اخذ الفدا
(قوله) تريدون عرض الحياة الدنيا حطامها
وهو الفدا (قوله) والله يريد الآخرة
يريد لكم ثوابه الآخرة والله عزيز ذو نقمة
اوليائه * تم الجزء الثامن ويليه الجزء التاسع
باب

إلا أن تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من ألبانها
وأبوالها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا
الذود وكفروا بعد إسلامهم فأتي الصريخ
النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب فما ترجل
النهار حتى أتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ثم
أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها وطرحهم
بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال
أبو قلابة قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم وسعوا في الأرض فسادا *
ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة أن أبا هريرة رضي الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية
النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة
أحرقت نملة من الأمم تسبح باب حرق
الدور والنخيل * ثنا مسدد ثنا يحيى عن إسمعيل
حدثني قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير رضي الله
عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ألا تريحني من ذي الخلصة وكان بيتا في خثعم
يسمى كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين
ومائة فارس من أحمس وكانوا أصحاب خيل قال

(قوله) بالذود بفتح الذال المعجمة آخره مهملة
من بين الثلاث الى العشر من الابل (قوله)
فانى الصريخ بالصاد المهملة والخاء المعجمة
فعيل بمعنى فاعل اى آتى صوت المستغيث
(قوله) فما ترجل النهار اى ارتفع النهار
فكحلهم بها بالتخفيف اى اكتحلوا بها
(قوله) وطرحهم بالحرة بالحاء والراء
المهملتين ارض ذات حجارة سود
معروفة بالمدينة (قوله) قتلوا وسرقوا
لانهم اخذوا اللقاح من حرز مثلها
وهذا اخذه ابو قلابة استنباطا لكنه
يوزع فيه بان هذه ليست سرقة وانما هي
حرابة (قوله) بنتا من الانبياء هو عوز وعند
الترمذي الحكيم انه موسى (قوله) بقرية النمل
موضع يجتمعن فيه (قوله) من باب
الدور والنخيل اى التي للنخيل وحرقها
الماء وسكون الراء (قوله) وخثعم بفتح
الخاء المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين
المهملة بجعفر قبيلة مشهورة ينتسبون
الى خثعم بن انمار (قوله) من احمس قبيلة
من العرب

وكنت لا أثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رأيت
أثر أصابعه في صدري وقال اللهم ثبته واجعله
هاديا مهديا فانطلق إليها فكسرها وحرقها
ثم بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره
فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك
حتى تركتها كأنها جمل أجوف أو أجرب قال
فبارك في خيلي أحمس ورجالها خمس مرات *
ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن موسى بن عقبة عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حرق النبي
صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير باب
قتل النائم المشرك * ثنا علي بن مسلم ثنا يحيى بن
زكريا بن أبي زائدة حدثني أبي عن إسحاق عن
البراء بن عازب رضي الله عنهما قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الأنصار
إلى أبي رافع ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل
حصنهم قال فدخلت في مربط دواب لهم
قال وأغلقوا باب الحصن ثم إنهم فقدوا حمارا
لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج أريهم
أني أطلبه معهم فوجدوا الحمار فدخلوا
ودخلت وأغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا
المفاتيح في كوة حيث أراها فلما ناموا أخذت

المفاتيح

(قوله) اجوف أي ضمرت كالبعير الخالي الجوف (قوله) فبارك في خيل احمس اي دعا لها بالبركة (قوله) نخل بني النضير قبيلة من اليهود بالمدينة منسوبة الى النضير بن النحام من الازد ربع من الهجرة وخرب بيوتهم بعد ان حاصرهم خمسة عشر يوما وفيهم نزلت الآيات من سورة الحشر باب قتل النائم المشرك (قوله) رهطا ما بين الثلاثة الى التسعة من الرجال هو عبد الله ابن عتيك (قوله) فانطلق رجل منهم اي بخيبر أو أرض الحجاز (قوله) فدخل حصنهم كان قريبا من خيبر وجمع بينهم وبين الحجاز وطريق ومنزل (قوله) في مربط كمقعد

المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا أبا
رافع فأجابني فتعمدت الصوت فضربته فصاح
فخرجت ثم رجعت كأني مغيث فقلت
يا أبا رافع وغيرت صوتي فقال ما لك لأمك الويل
قلت ما شأنك قال لا أدري من دخل علي فضربني
قال فوضعت سيفي في بطنه ثم تحاملت عليه حتى
قرع العظم ثم خرجت وأنا دهش فأتيت سلما
لهم لأنزل منه فوقعت فوثئت رجلي فخرجت إلى
أصحابي رمالا أبا بمبارح حتى أسمع الواعية فما
برحت حتى سمعت نعيا أبي رافع تاجر أهل
الحجاز قال فقمت وما بي قلبة حتى أتينا النبي
صلى الله عليه وسلم فأخبرناه * ثنا عبد الله بن
محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا يحيى بن أبي زائدة عن
أبيه عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله
عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
رهطا من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عليه
عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم *
باب لا يتمنى لقاء العدو * ثنا يوسف بن
موسى ثنا عاصم بن يوسف اليربوعي ثنا أبو إسحاق
الفزاري عن موسى بن عقبة حدثني سالم أبو النضر
مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتبا له قال كتب إليه

(قوله) فتعمدت الصوت اي تعمدت جهة الاصوات لان الموضع كان مظلما (قوله) فوثئت بضم الواو وكسر المثلثة وهمزة مفتوحة مبني للمفعول اي اصاب عظم رجلي شئ لا يبلغ الكسر كانه فلك (قوله) رمالا أبا بمبارح اي بذلك الموضع (قوله) تاجر أهل الحجاز فيه قول لان الواحد لا يوفاه بقرأن الاخوال ولو كان القاتل كافرا لوجب الحكم القرينة لا القول (قوله) قلبة اي علة او داء باب لا يتمنى لقاء العدو

عبد الله بن ابى اوفى حين خرج الى الحرورية فقرأته فاذا فيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض ايامه التى
لقى فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام فى الناس
فقال ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله
العافية واذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة
تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب
ومجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا
عليهم وقال موسى بن عقبة حدثنى سالم ابو النضر
كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فاتاه كتاب عبد الله
ابن ابى اوفى رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وقال ابو عامر ثنا
مغيث بن عبد الرحمن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى
هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال لا تمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا
باب الحرب خدعة * ثنا عبد الله بن محمد
ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر
ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزهما
فى سبيل الله وسمى الحرب خدعة * ثنا ابو بكر بن
ابى شيبة اخبرنا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه

عن

قوله كتب اليه اخا لهم عمر بن عبيد اله
النبى (قوله) حتى مالت الشمس اى عن
وسط السماء (قوله) لا تمنوا لقاء العدو
بحذف احدى التاءين قال قلت
نهى لقاء العدو جهاد والجهاد طاعة
والنهى عن الطاعة اجيب بان المراد النهى
ما يؤول اليه الحال وقصة الرجل الذى
نفسه حتى اصابه الجراح فى غزوة خيبر وقول
شاهد لذلك (قوله) فاصبروا واعلموا ان
الصبر يبقى الثبات ويرجى النصر بالتنوين الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة
وسكون الدال المهملة كما فى الفرع واصله
وهى لغة فصيحة والاصل خدعة بضم الخاء
وفتح الدال (قوله) اخبرنا عبد الله اخبرنا
وفيه استعمال الاخبار فى الحرب بدل الاعلام
لما فيه اكثر من الشجاعة باب

عن ابى هريرة رضى الله عنه قال سمى النبى صلى الله عليه
وسلم الحرب خدعة * ثنا صدقة بن الفضل انا ابن
عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة *
باب الكذب فى الحرب * ثنا قتيبة بن
سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله
رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من
لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله صلى الله
عليه وسلم قال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله يا رسول الله
قال نعم قال فاتاه فقال ان هذا يعنى النبى صلى الله
عليه وسلم قد عنانا وسالنا الصدقة وايضا
والله لتملنه قال فانا قد اتبعناه فنكره ان
ندعه حتى ننظر ما يصير امره قال فلم يزل
يكلمه حتى استمكن منه فقتله * باب الفتك
باهل الحرب * ثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن
عمرو عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال من لكعب بن الاشرف فقال محمد
ابن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فاتاه
فقال فاقول قال قد فعلت * باب ما يجوز
من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته * قال
الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله

باب الكذب فى الحرب (قوله قد عنانا
بفتح العين والنون المشددة اى اتعبنا
فيما تعبنا منه (قوله) باب ما يجوز
من التعريض الجائز (قوله) ثلثة بضم الثاء
والفوقية وكسر اللام المشددة
اى تزيد معلما التكلم باب الفتك
باهل الحرب اى قتلهم على غفلة (قوله)
فاقول بالنصب اى اخذ عنك ما دابته
معضلة من التعريض وغيره مما يحمى باطلا
فيه يسهل حقا باب ما يجوز
من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته
بفتح الميم والعين المهملة والراء المشددة
والنصب على المفعولية ولا يجوز رفعه
بضم اوله مبنيا للمفعول معربا بالرفع
نائب الفاعل اى شره وشره

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ
فَوُجِدَتْ بِهِ فِي نَخْلٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ وَابْنُ
صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ
صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا مُهَافُ
هَذَا مُحَمَّدٌ فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ * بَابُ الرَّجَزِ
فِي الْحَرْبِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ فِيهِ سَهْلٌ
وَأَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَفِيهِ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ * ثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ
ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ
التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ وَكَانَ
رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعَرِ وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِشِعْرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ
اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا
صَلَّيْنَا فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ
إِنْ لَاقَيْنَا إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا
أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ بَابُ
مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ
ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

قال

(قوله) قبل بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة (قوله) محدث به بضم الكاف وكسر الدال المبنيا للمفعول أخبر بأن صياد (قوله) في نخل أي والحال أنه في نخل (قوله) رمرمة أي خيوط والحديث

تقدم مشروحا باب الرجز في الحرب (قوله) إن الأعداء بغوا علينا والحديث تقدم مشروحا باب (قوله) يرتجز

قَالَ مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا
رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أُثْبَتُ
عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ
وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا بَابُ دَوَاءِ الْجُرْحِ
بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ وَغَسْلِ الْمَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ
وَجْهِهِ وَحَمْلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ * ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثَنَا
سُفْيَانُ ثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ
السَّاعِدِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ
أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ وَكَانَتْ
بِعَيْنِي فَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَأُخِذَ حَصِيرٌ
فَأُحْرِقَ ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ
فِي الْحَرْبِ وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى أَمَامَهُ وَقَالَ اللهُ تَعَالَى
وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ قَالَ قَتَادَةُ
الرِّيحُ الْحَرْبُ * ثَنَا يَحْيَى ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ
قَالَ يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا
وَلَا تَخْتَلِفَا * ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا أَبُو
إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

(قوله) فصدري أي لأنه محل العلب ولابن ذر في صدره (قوله) مهديا بفتح الميم فانفتحت قال ابن بطال فيه تقديم وتأخير لأنه لا يكون هاديا لغيره الا بعد أن يهتدي هو فيكون مهديا واجب بأنه إذا أطلقنا انه حال من الضمير فلا تقديم ولا تأخير والذي يظهر لي أن دواء الجرح بفتح الجيم وفي الصباح الجرح بالضم على الجيم (قوله) حتى برئ جرح رسول الله الاسم أه والفاعل الذال فاطمة رضي الله عنها كما وقع التصريح بها في الطب وهذا الحديث قد سبق باب ما يكره من التنازع وهو الخاصم والتجادل الخ (قوله) ولا تنازعوا باختلاف الأهواء كما فعلم باحد (قوله) يسرا أي خذا ما فيه اليسر وهو السهل ولا تعسرا من التعسير وهو الشدة (قوله) وبشرا من التبشير وهو إدخال السرور (قوله) وتطاوعا أي تحابا

يحدث قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم
أحد فكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال إن
رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا
حتى أرسل إليكم وإن رأيتمونا هزمنا القوم وأوطأناهم
فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم فهزمهم قال فأنا
والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن
وأسوقهن رافعات ثيابهن فقال أصحاب عبد الله
ابن جبير الغنيمة أي قوم الغنيمة ظهر أصحابكم
فما تنظرون فقال عبد الله بن جبير أنسيتم ما قال
لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا
والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما أتوهم
صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين فذاك إذ يدعوهم
الرسول في أخراهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه
وسلم غير اثني عشر رجلا فأصابوا منا سبعين
وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أصابوا
من المشركين يوم بدر أربعين ومائة سبعين أسيرا
وسبعين قتيلا فقال أبو سفيان أفي القوم محمد
ثلاث مرات فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم
أن يجيبوه ثم قال أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاث
مرات ثم قال أفي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات
ثم رجع إلى أصحابه فقال أما هؤلاء فقد قتلوا

(قوله) فلا تبرحوا أي فلا تزولوا من مكانكم (قوله) الغنيمة نصب على الاغراء وهو من يختص بالتحذير كالزم الطريق (قوله) الغنيمة مرة واحدة اليوم نسبة الغنيمة مرة بعد أخرى (قوله) ظهر أي غلب (قوله) منهزمين بفتح الزاي اسم فاعل من انهزم (قوله) أما هؤلاء بتشديد الميم

فما

ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله إن
الذين عددت لأحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك
قال يوم بيوم بدر والحرب سجال إنكم ستجدون
في القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤني ثم أخذ
يرتجز أعل هبل أعل هبل قال النبي صلى الله
عليه وسلم ألا تجيبوا له قالوا يا رسول الله ما نقول
قال قولوا الله أعلى وأجل قال إن لنا العزى ولا
عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ألا تجيبوا له قال قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا
الله مولانا ولا مولى لكم باب إذا
فزعوا بالليل * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن ثابت
عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحسن الناس وأشجع الناس قال وقد
فزع أهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم
النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري
وهو متقلد سيفه فقال لم تراعوا لم تراعوا ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته بحرا يعني
الفرس * باب من رأى العدو فنادى بأعلى
صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس * ثنا المكي بن
ابراهيم انا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
أنه أخبره قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة

(قوله) هبل بضم الهاء (قوله) أعل هبل أي علا شأنه (قوله) ومن تقلد السيف أي علقه على عاتقه (قوله) عري بضم العين أي ليس عليه سرج ولا لجام (قوله) فنادى بأعلى صوته يا صباحاه أي يا غوثاه من الصباح أو وقت الغارة (قوله) حتى يسمع بضم المثناة التحتية من الاسماع والناس نصب على المفعولية

حتى إذا كنت بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن
ابن عوف قلت ويحك مابك قال أخذت لقاح النبي
صلى الله عليه وسلم قلت من أخذها قال غطفان
وفزارة فصرخت ثلاث صرخات اسمعت ما بين
لابتيها يا صباحاه يا صباحاه ثم اندفعت حتى
ألقاهم وقد اخذوها فجعلت أرميهم وأقول أنا
ابن الأكوع واليوم يوم الرضع فاستنقذتها
منهم قبل أن يشربوا فأقبلت بها أسوقها فلقيني
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن
القوم عطاش وإني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم
فابعث في إثرهم فقال يا ابن الأكوع ملكت
فأسجح إن القوم يقرون في قومهم * باب من
قال خذها وأنا ابن فلان وقال سلمة خذها وأنا
ابن الأكوع * ثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي
إسحاق سأل رجل البراء رضي الله عنه فقال يا أبا
عمارة أوليتم يوم حنين قال البراء وأنا أسمع
أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يولّ يومئذ
كان أبو سفيان بن الحارث آخذا بعنان بغلته
فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول *

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

قال فما رؤي من الناس يومئذ أشد منه باب

(قوله) فاستنقذتها بالذال المعجم بعد القاف أي استخلصت اللقاح من غطفان وفزارة (قوله) عطاش بكسر العين المهملة (قوله) سقيهم بكسر السين وسكون القاف أي حظهم من الشرب (قوله) فارهم بكسر الهمزة وسكون الراء (قوله) ثنا بحذف همزة قطع وسين مهملة ساكنة وبعد الجيم المكسورة حاء مهملة أي فارق واحسن المعقول لا تأخذ بالشدة (قوله) يقرون بضم الياء المخففة وسكون القاف والواو بينهما راء مفتوحة من قرى الضيف يقريه قرى أحسن قراه

إذا نزل العدو على حكم رجل * ثنا سليمان بن حرب ثنا
شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة هو ابن سهل
ابن حنيف عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه
فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا إلى سيدكم فجاء فجلس إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له إن هؤلاء نزلوا على حكمك قال
فإني أحكم أن تقتل المقاتلة وأن تسبى الذرية
قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك * باب قتل
الأسير وقتل الصبر * ثنا إسمعيل حدثني مالك عن
ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر
فلما نزعه جاء رجل فقال إن ابن خطل متعلق
بأستار الكعبة فقال اقتلوه * باب هل
يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين
عند القتل * ثنا أبو اليمان انا شعيب عن الزهري
أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي
وهو حليف لبني زهرة وكان من أصحاب أبي هريرة
أن أبا هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشرة رهط سرية عينا وأمر عليهم عاصم بن ثابت

(قوله) إذا نزل العدو على حكم رجل أي من المسلمين بالتنوين (قوله) المشركين على حكم رجل أي من المسلمين (قوله) لما نزلت بنو قريظة القصة المشهورة من اليهود ومن قطيعتهم (قوله) على حكم سعد بن معاذ وكان سعد بن ليلة وسلم قد حاصرهم خمسا وعشرين ليلة كما ذكره ابن إسحاق وقذف الله في قلوبهم الرعب فأذعنوا أن ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم سعد بن معاذ وكان قد جرحه في غزوة الخندق فمات من رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي أنت وأمي يا سعد أذكر عسك ذا قتل الأسير وقتل الصبر وأذن عسك ذا روح ثم رأيتني حتى يموت وفي الحديث النهي عن مثل شيء من الحيوان صبرا أو الكشميهني قتل الأسير صبرا (قوله) ابن خطل بفتح المعجم والطاء المهملة آخره لام اسم عبد الله أو عبد العزى باب بالتنوين هل يستأسر الرجل أي هل يسلم نفسه للأسر (قوله) سرية تنصب على الإغراء لا على الإضمار

الأنصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى
إذا كان بالهدأة وهو بين عسفان ومكة ذكروا لحي
من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم قريبا
من مائتي رجل كلهم رام فاقتصوا آثارهم
حتى وجدوا مأكلهم تمرا تزودوه من المدينة فقالوا
هذا تمر يثرب فاقتصوا آثارهم فلما رآهم عاصم
وأصحابه لجأوا إلى فدفد وأحاط بهم القوم فقالوا
لهم انزلوا وأعطونا بأيديكم ولكم العهد والميثاق
ولا نقتل منكم أحدا فقال عاصم بن ثابت أمير السرية
أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر اللهم أخبر
عنا نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة
فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم
خبيب الأنصاري وابن الدثنة ورجل آخر فلما
استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم
فقال الرجل الثالث هذا أول الغدر والله لا أصحبكم
إن لي في هؤلاء لأسوة يريد القتلى فجرروه
وعالجوه على أن يصحبهم فأبى فقتلوه فانطلقوا
بخبيب وابن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة
بدر فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل
ابن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن
عامر يوم بدر فلبث خبيب عندهم أسيرا فأخبرني

(قوله) بعد عاصم بن عمر بن الخطاب أي لأمه لأن أم عاصم بن عمر هي بنت عاصم بن ثابت واسمها جميلة بنت ثابت بن الأقلح أخو عاصم بن ثابت وكان اسمها عاصية فسماها عمر جميلة (قوله) بين عسفان بضم العين وسكون السين (قوله) ذكوا بضم الجيم وكسر الكاف مبنيا للمفعول (قوله) من هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجم (قوله) فنفروا بالتخفيف والتشديد أي استنفروا

(قوله) فنزل إليهم (قوله) فنبذا بالنصب على المفعولية (قوله) فاقتصوا أي اتبعوا (قوله) بالنبل (قوله) واعطونا بأيمانكم (قوله) كلهم رام أي من المشركين (قوله) فلما رآهم عاصما أمير السرية (قوله) ورجل آخر هو عبد الله بن طارق البلوي حليف بني ظفر كما عند ابن هشام في السيرة (قوله) الر

عبيد الله

عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين
اجتمعوا استعار منها موسى يستحد بها فأعارته
فأخذ ابنا لي وأنا غافلة حين أتاه قالت فوجدته
مجلسه على فخذه وموسى بيده ففزعت فزعة عرفها
خبيب في وجهي فقال أتخشين أن أقتله ما كنت
لأفعل ذلك والله ما رأيت أسيرا قط خيرا من
خبيب والله لقد وجدته يوما يأكل من قطف عنب
في يده وإنه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر وكانت
تقول إنه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا من
الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني
أركع ركعتين ثم قال لولا أن تظنوا أن ما بي
جزع لطولتهما اللهم أحصهم عددا *
ما أبالي حين أقتل مسلما على أي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع
فقتله ابن الحارث فكان خبيب هو سن الركعتين
لكل امرئ مسلم قتل صبرا فاستجاب الله لعاصم بن
ثابت يوم أصيب فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم
أصحابه خبرهم وما أصيبوا وبعث ناس من كفار
قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليؤتوا بشيء منه
يعرف وكان قد قتل رجلا من عظمائهم فبعث
على عاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رسولهم

(قوله) حين اجتمعوا أي لقتله (قوله) من قطف عنب بكسر القاف وسكون الطاء أي عنقود عنب (قوله) لموثق أي لمقيد (قوله) ذروني أي اتركوني (قوله) ما بي جزع أي من القتل (قوله) لطولتهما يعني الصلاة وفي نسخة لطولتها يعني الركعتين وهو جواب لولا الظاهر

٣ فتركوه فركع ركعتين

انتهى سقط من النسخة التي شرح عليها الكرماني فقدره بخمس ركعات على الركعتين أولا طلبتها بعد أن صح بحذف (قوله) اللهم أحصهم عددا أي عدهم بالهلاك (قوله) ما أبالي أي ما خبيب بعد فراغه من الدعاء عليهم (قوله) مصرعي أي مقتلي (قوله) على أي شق أي جنب (قوله) وذلك أي قتلي (قوله) في ذات الإله أي وجه الله وطلب ثوابه (قوله) أي مقطع

فلم يقدروا على أن يقطع من لحمه شيئاً * باب فكاك
الأسير فيه عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور
عن أبي وائل عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكوا العاني يعني الأسير واطعموا
الجائع وعودوا المريض * ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير
ثنا مطرف أن عامر احدثهم عن أبي جحيفة رضي الله
عنه قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من
الوحي إلا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق
الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله
رجلاً في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما
في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير وأن لا
يقتل مسلم بكافر * باب فداء المشركين
ثنا إسمعيل بن أبي أويس ثنا إسمعيل بن إبراهيم
ابن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب حدثني
أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجالاً من الأنصار
استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله ائذن فلنترك لابن أختنا عباس
فداءه فقال لا تدعون منها درهماً وقال إبراهيم
عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه
قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين

فجاءه

باب فكاك الأسير من أيدي العدو
بمال أو بغير مال (قوله) مطرف بضم الميم
وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة
(قوله) هل عندكم أهل البيت النبوي
(قوله) شيء من الوحي خصكم به النبي صلى
الله عليه وسلم دون غيركم كما تزعم الشيعة
(قوله) فلق الحبة أي شقها فالأرض
حب تنبت ثم تخرج فكذا سنبل حب كبر
(قوله) وبرأ النسمة أي خلقها

(قوله) يعطيه الله رجلاً في القرآن
فيه جواز استخراج العالم من القرآن
بفهمه ما لم يكن منقولاً عن المفسرين إذا
وافق أصول الشريعة وهذا فيه تأييد
لقول الإمام وأنه الحجة مالك ليس العلم بكثرة
الرواية وإنما هو نور وفهم يضعه الله
في قلب من يشاء باب (قوله) لا تدعون منه
أي بمال يؤخذ منهم فداء لأنهم كافرون
أي لا تتركون من فداء أسيركم منه

فجاءه العباس فقال يا رسول الله أعطني فإني فاديت
نفسي وفاديت عقيلاً فقال خذ فأعطاه في ثوبه *
ثنا محمود ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن محمد
ابن جبير عن أبيه رضي الله عنه وكان جاء في أسارى
بدر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب
بالطور * باب الحربي إذا دخل دار الإسلام
بغير أمان * ثنا أبو نعيم ثنا أبو العميس عن إياس
ابن سلمة بن الأكوع عن أبيه رضي الله عنه قال أتى
النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو
في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انفتل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتله
فنفله سلبه * باب يقاتل عن أهل الذمة
ولا يسترقون * ثنا موسى بن إسمعيل ثنا أبو عوانة
عن حصين عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه
قال وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه
وسلم أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من وراءهم
ولا يكلفوا إلا طاقتهم * باب جوائز
الوفد باب هل يستشفع إلى أهل الذمة
ومعاملتهم * ثنا قبيصة ثنا ابن عيينة عن سليمان
الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما أنه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى

باب الحربي إذا دخل دار الإسلام
بغير أمان هل يجوز قتله (قوله)
أي كما سوى وهو صاحب سر الشرو
عينا الأن عمله بعينه باب يا أيها الذين
(قوله) عن أهل الذمة لأنهم بذلوا الجزية
على أن يأمنوا في أنفسهم وما لهم وأهليهم
فيقاتلوا عنهم كما يقاتل عن المسلمين (قوله)
ولا يسترقون بضم أوله والقاف المشددة
مبنيا للمفعول ولو نقضوا العهد خلافا
لابن قاسم (قوله) وأوصيه يعني الخليفة
بعده (قوله) بذمة الله أي عهد الله و
عهد رسوله (قوله) وأن يقاتل بضم الياء
وفتح المثناة الفوقية باب
جوائز الوفد باب
بضم أوله وفتح الفاء (قوله) وما يوم الخميس
أي أي يوم هو يتعجب منه لما وقع فيه من
رجوعه صلى الله عليه وسلم

خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ فقال اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ فقال ائْتُونِي بِكِتَابٍ
أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا فَتَنَازَعُوا
وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ فقالوا هَجَرَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ
مِمَّا تَدْعُونِنِي إِلَيْهِ وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ أَخْرِجُوا
الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا
كُنْتُ أُجِيزُهُمْ وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ
مُحَمَّدٍ سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ
فَقَالَ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ وَقَالَ يَعْقُوبُ
وَالْعَرْجُ أَوَّلُ تِهَامَةَ * بَابُ التَّجَمُّلِ لِلْوُفُودِ
ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ
وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَتَى بِهَا
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال يَا رَسُولَ اللهِ
ابْتَعْ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا
خَلَاقَ لَهُ أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فَلَبِثَ
مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال يَا رَسُولَ اللهِ قُلْتَ إِنَّمَا

هذه

(قوله) حصحص بفتح الخاء والصاد المهملتين اى رطب وبلل معه الخ (قوله) وجعه اى الذى توفى فيه (قوله) ايتونى بكتاب اى ايتونى بادوات كتاب كالقلم والدواة اوأراد بالكتاب ما من شانه ان يكتب فيه نحو الكاغد والكتف (قوله) دعونى اى اتركونى (قوله) فالذى انا فيه خير اى من المراقبة والمشاهدة والتاهب للقاء الله والفكر فى ذلك (قوله) اخرجوا المشركين من مدينة العرب وهى ما بين عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة الى اطراف الشام عرضا كما قاله الأصمعى (قوله) ونسيت الثالثة هى انفاذ جيش اسامة وكان المسلمون اختلفوا فى ذلك على ابى بكر فاعلمهم ان النبى صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته (قوله) باب التجمل للوفود بالمد (قوله) فتجمل بها اى تزين بها (قوله) من استبرق هو ما غلظ من الحرير (قوله) انما يلبس هذه اى من لا نصيب له من الخير من لا خلاق له اى من لا نصيب له من الخير وهذا خاص بالرجال وان كان كلمة من تدل على العموم والدلالة انثوى على اباحة الحرير للنساء * باب

هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ
لَهُ ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ فقال تَبِيعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا
بَعْضَ حَاجَتِكَ * بَابُ كَيْفَ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ
عَلَى الصَّبِيِّ * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا هِشَامٌ أَنَا مَعْمَرٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ انْطَلَقَ
فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدُوهُ
يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ
يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ
صَيَّادٍ فقال أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ فقال ابْنُ
صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ
فقال له النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنْتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ
قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا تَرَى قال ابْنُ
صَيَّادٍ يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا قال ابْنُ صَيَّادٍ
هُوَ الدُّخُّ قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ
قَدْرَكَ قال عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ

باب بالتنوين كيف يعرض الاسلام على الصبى (قوله) عند اطم بنى مغالة بضم الهمزة والطاء مزاطم وهو البناء المرتفع ومغالة بفتح الميم والغين المعجمة واللام بطن من الأنصار (قوله) خلط عليك الامر بضم الخاء المعجمة وكسر اللام مخففة ومشددة فى غيرهما اى خلط عليك الحق والباطل على عادة الكهان فى اختطاف بعض الشئ من الشياطين فى غير وقوف على تمام البيان (قوله) اخسأ بالخاء المعجمة الساكنة وفتح السين المهملة آخره همزة كلمة زجر واستهانة اى اسكت مبتاعدا ذليلا (قوله) فلن تعدو قدرك اى لن تتجاوز القدر الذى يدرك به الكهان من الاهتداء الى بعض الشئ وله يتجاوز منه الى النبوة *

عُنُقَهُ قال النبي صلى الله عليه وسلم إن يكنه فلن تسلط
عليه وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله قال ابن عمر
رضي الله عنهما انطلق النبي صلى الله عليه وسلم
وأبي بن كعب يأتيان النخل الذي فيه ابن صياد
حتى إذا دخل النخل طفق النبي صلى الله عليه وسلم
يتقي بجذوع النخل وهو يختل ابن صياد أن يسمع
من ابن صياد شيأ قبل أن يراه وابن صياد
مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمرمة
فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد أي
صاف وهو اسمه فثار ابن صياد فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لو تركته بين وقال سالم قال ابن عمر
ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى
على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال إني
أنذركموه وما من نبي إلا قد أنذر قومه
لقد أنذره نوح قومه ولكن سأقول لكم فيه
قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون أنه أعور وأن الله ليس
بأعور * باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لليهود أسلموا تسلموا قاله المقبري عن أبي هريرة
باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم
مال وأرضون فهي لهم * ثنا محمود ثنا عبد الرزاق

(قوله) فلن تسلط عليه أي لأن عيسى هو الذي يقتله وفي حديث جابر فلست صاحبه أنا صاحبه عيسى بن مريم (قوله) بجذوع النخل أي أصولها (قوله) وهو يختل بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية أي يسمع في خفية (قوله) رمرمة براء مهملة مفتوحة فميم ساكنة فراء أي عمود صغير (قوله) فثار أي هب (قوله) لليهود أسلموا بفتح الهمزة من الإسلام (قوله) تسلموا بفتح الفوقية واللام من السلامة أي تسلموا في الدنيا من القتل والجزية وفي الآخرة من العقاب الدائم

باب الجزية الخ (قوله) أهل الجزية إذا أسلم قومهم من

انا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان
ابن عفان عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال
قلت يا رسول الله أين تنزل غدا في حجتك قال وهل
ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخيف
بني كنانة المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر
وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني
هاشم أن لا يبايعوهم ولا يؤووهم قال الزهري
والخيف الوادي * ثنا إسمعيل حدثني مالك عن
زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال يا هني
اضمم جناحك عن المسلمين واتق دعوة المظلوم
فإن دعوة المظلوم مستجابة وأدخل رب الصريمة
ورب الغنيمة وإياي ونعم ابن عوف ونعم ابن
عفان فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى
زرع ونخل وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن
تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول يا أمير
المؤمنين أفتاركهم أنا له أبالك فالماء والكلأ
أيسر علي من الذهب والورق وأيم الله إنهم ليرون
أني قد ظلمتهم إنها لبلادهم قاتلوا عليها
في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام والذي
نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله

(قوله) بخيف بخاء ثم ياء مثناة تحت ثم فاء بوزن الكاف وبفتح الصاد بلفظ المفعول من التحصيب عطف بيان أو بدل من الخيف أي كخيف بني (قوله) أضمم جناحك عن المسلمين أي كف يدك عن ظلمهم (قوله) واتق دعوة المظلوم أي فإنها لا تحجب عن الله (قوله) فاذهب يعني فادخل في الحمى والمرعى (قوله) رب الصريمة بضم الصاد المهملة وفتح الراء وهي القطيعة من الإبل بقدر الثلاثين (قوله) الغنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون تصغير غنم والمراد القليل منهما كما دل عليه التصغير (قوله) وإياي كان القياس وإياك لأن هذه الكلمة للتحذير وتحذير المتكلم نفسه قليل لكنه بالغ في التحذير أمر نفسه ومراده نهي من يخاطبه عن أن يحذر نفسه إيثارا لابن عوف وابن عفان على غيرهما وتنبيها على الخير وخصهما بالذكر على طريق المثال لأنهما كانا من يباسير الصحابة فلم يرد بذلك منعهما البتة وإنما أراد أمرهما إذا لم يسيء المرعى بين وجه ذلك بقوله فإنهما أي ابن عوف وابن عفان الخ

ما حميت عليهم من بلادهم شبرا * باب كتابة الامام الناس * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام من الناس فكتبنا له الفا وخمس مائة رجل فقلنا نخاف ونحن الف وخمس مائة فلقد رأيتنا ابتلينا حتى ان الرجل ليصلي وحده وهو خائف * ثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمس مائة قال ابو معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة * ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة قال ارجع فحج مع امرأتك * باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فقال لرجل ممن يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته جراحة فقيل يا رسول الله الذي قلت

انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد اني عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر * باب من تامر في الحرب من غير امرة اذا خاف العدو * ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امرة ففتح عليه وما يسرنا او قال ما يسرهم انهم عندنا وقال وان عينيه لتدرفان * باب العون بالمدد * ثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه دعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه على قومهم فامدهم

باب كتابة الامام الناس بالنصب مفعول للمصدر المضاف لفاعله اي من المقاتلة وغيرهم ولا يؤذن للناس اي لاجله والمفعول محذوف (قوله) نخاف اي نعمل نخاف (قوله) رايتنا بضم التاء للمتكلم اي علمت رايت انفسنا (قوله) ليصلي وحده وهو خائف اي مع كثرة المسلمين

ولعله اشار الى انها وقع في ولاية عثمان من حيث كان يؤخر الصلاة او الى ان بعض امراء الكوفة كالوليد بن عقبة وجههما فكان بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية الفتنة باب بالنون ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر (قوله) يدعي الاسلام بفتح الياء وتشديد الدال وكسر العين والاسلام نصب على المفعولية ولا يؤيد يدعى بضم الياء وكسر العين على ما لم يسم فاعله

(قوله) ولكن به جراحا بتشديد النون الخ بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قوله) فاخبر النبي الخ بكسر الهمزة وفتحها (قوله) وان الله ليؤيد الخ بالمد اي يقوي (قوله) من تامر اي جعل نفسه اميرا على قوم من غير امرة اي من غير تامير الامام اياه في الحرب (قوله) باب العون بالمدد اي امداد الامير بالجيش المفتوح

(قوله) اتاه دعل بكسر الدال وسكون العين (قوله) وعصية بضم العين وفتح الصاد المهملتين مصغرا (قوله) وبنو لحيان بكسر اللام وفتحها (قوله) واسمدوه اي طلبوا منه المدد (قوله) فامدهم بسبعين من الرجال بضم الهمزة وكسر الدال اي اعانهم بهم وكانوا امراءهم المنذر بن عمرو وقتل عروة ابن امية المنذر بن عمرو *

النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الأنصار قال أنس
كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ويصلون
بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا
بهم وقتلوهم فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان
وبني لحيان قال قتادة وثنا أنس أنهم قرؤا بهم
قرآنا ألا بلغوا عنا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فرضي
عنا وأرضانا ثم رفع ذلك بعد بأب من
غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثا * ثنا محمد بن
عبد الرحيم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة
قال ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا ظهر على قوم
أقام بالعرصة ثلاث ليال تابعه معاذ وعبد الأعلى
ثنا سعيد عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة عن النبي صلى الله
عليه وسلم * باب من قسم الغنيمة في غزوه
وسفره وقال رافع رضي الله عنه كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فأصبنا غنما وإبلا
فعدل عشرة من الغنم ببعير * ثنا هدبة بن خالد ثنا
همام عن قتادة أن أنسا رضي الله عنه أخبره قال
اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث
قسم غنائم حنين * باب إذا غنم المشركون
مال مسلم ثم وجده المسلم قال ابن نمير * ثنا عبيد الله

عن

(قوله) يحطبون بكسر الطاء أي يجمعون الحطب بالنهار ويشترون به الطعام لأهل الصفة (قوله) وبخيلهان غدروا بين بخيلهان وعصية وعزم في الدعاء لان خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاء اليه صلى الله عليه وسلم في ليلة واحدة (قوله) رفع ذلك بعد بالبناء على الفتح بأب من غلب العدو فأقام على عرصتهم بفتح العين والصاد المهملتين بينهما راء ساكنة وآخره مهملة (قوله) من قسم الغنيمة في غزوه وسفره (قوله) فعدل بتخفيف الدال المهملة (قوله) ببعير بفتح الباء والعين وهما لغتان (قوله) غنما حنين بالتنوين وادٍ بينه وبين مكة ثلاثة أميال بأب (قوله) إذا غنم المشركون أي الحربيون مال مسلم ثم وجده المسلم أخذه استيلاء بما يكون من الغنيمة (قوله)

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهب فرس له
فأخذه العدو فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبق عبد له فلحق
بالروم فظهر عليهم المسلمون فرد عليه خالد بن الوليد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى
عن عبيد الله قال أخبرني نافع أن عبدا لابن عمر رضي الله
عنهما أبق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد
فرده على عبد الله وأن فرسا لابن عمر عار فلحق بالروم
فظهر عليه فردوه على عبد الله * ثنا أحمد بن يونس
ثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون
وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر
فأخذه العدو فلما هزم العدو رد خالد فرسه *
باب من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى
واختلاف ألسنتكم وألوانكم وقول الله عز وجل
وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه * ثنا عمرو
ابن علي قال ثنا أبو عاصم أنا حنظلة بن أبي سفيان إذنا
سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا
وطحنت صاعا من شعير فتعال أنت ونفر فصاح
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أهل الخندق إن

(قوله) قال وثنا أبو نعيم قال (قوله) والبهيمة عبد آي لابن عمر يوم اليرموك كما عند عبد الرزاق (قوله) فلما هزم العدو بناء المفعول والعدو رفع نائب الفاعل على أنه في نسخة هزم بفتح الهاء مبنيا للفاعل أي هزم الله العدو بأب (قوله) من تكلم بالفارسية أي بالفاء والسين والطاء المهملة بفتح الراء وبجوز كسرها وهي التكلم بلسان العجم (قوله) واختلاف ألسنتكم أي وهن آياته خالف بين هذه الأشياء حتى لا يكاد تسمع منفكين متفقين في نطق واحد ولا بحاوره واحده ولا رخاوة ولا فصاحة ولا لكنة ولا أظم ولا أسلوب ولا غير ذلك من صفات النطق وأحواله (قوله) وألوانكم بياض الجلد وسواده أو مخلطات الأعضاء وهيئاتها وألوانها ولا اختلاف ذلك موقع التعارف والا فلو اتفقت وتشاكلت وكانت ضربا واحدا لوقع التباهل والالتباس وتعطلت مصالح كثيرة *

جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُوْرًا فَجِئْ هَلُمَّ بِكُمْ * ثنا حِبَّانُ بْنُ مُوْسَى
انا عَبْدُ اللّٰهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيْدٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ أُمِّ خَالِدٍ
بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَيْتُ
رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِيْ وَعَلَيَّ قَمِيْصٌ
أَصْفَرُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَنَهْ سَنَهْ
قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ قَالَتْ فَذَهَبْتُ
أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ فَزَبَرَنِيْ أَبِيْ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهَا ثُمَّ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَبْلِيْ وَأَخْلِقِيْ ثُمَّ أَبْلِيْ وَأَخْلِقِيْ ثُمَّ أَبْلِيْ وَأَخْلِقِيْ قَالَ
عَبْدُ اللّٰهِ فَبَقِيَتْ حَتَّى ذُكِرَ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثنا غُنْدَرٌ
ثنا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِيْ فِيْهِ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ كِخْ كِخْ أَمَا
تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ * بَابُ الْغُلُوْلِ وَقَوْلِ
اللّٰهِ تَعَالٰى وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ * ثنا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنِيْ يَحْيٰى
عَنْ أَبِيْ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنِيْ أَبُوْ زُرْعَةَ قَالَ حَدَّثَنِيْ أَبُوْ هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَامَ فِيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَذَكَرَ الْغُلُوْلَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ قَالَ لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ
يَوْمَ الْقِيٰمَةِ عَلٰى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ عَلٰى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ
لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُوْلُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ أَغِثْنِيْ فَأَقُوْلُ لَا أَمْلِكُ
لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَعَلٰى رَقَبَتِهِ بَعِيْرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُوْلُ

يَا رَسُوْلَ

(قوله) سورًا بضم السين المهملة وإسكان الواو ومن غيرهمز (قوله) حسنة وبرح الرطانة بغير العرب (قوله) فزبرني بفتح الفاء والزاي والموحدة والراء اي نهرني (قوله) دعها اي اتركها (قوله) ثم ابلي واخلقي الخ ثلاثا والذي في اليونينية اخلقي بالفاء فالثلاث لا بالقاف (قوله) سحمة كذا اي الثوب يدال عليه

يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ أَغِثْنِيْ فَأَقُوْلُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ
وَعَلٰى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ فَيَقُوْلُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ أَغِثْنِيْ فَأَقُوْلُ
لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ أَوْ عَلٰى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ
تَخْفِقُ فَيَقُوْلُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ أَغِثْنِيْ فَأَقُوْلُ لَا أَمْلِكُ لَكَ
شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَقَالَ أَيُّوْبُ عَنْ أَبِيْ حَيَّانَ فَرَسٌ لَهُ
حَمْحَمَةٌ * بَابُ الْقَلِيْلِ مِنَ الْغُلُوْلِ وَلَمْ يَذْكُرْ
عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَّقَ
مَتَاعَهُ وَهٰذَا أَصَحُّ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثنا سُفْيَانُ
عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ كَانَ
عَلٰى ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ
فَمَاتَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ فِي النَّارِ
فَذَهَبُوْا يَنْظُرُوْنَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوْا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا قَالَ أَبُوْ
عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ ابْنُ سَلَّامٍ كِرْكِرَةُ يَعْنِيْ بِفَتْحِ الْكَافِ وَهُوَ
مَضْبُوْطٌ كَذَا * بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ
وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ * ثنا مُوْسٰى بْنُ إِسْمٰعِيْلَ ثنا أَبُوْ عَوَانَةَ
عَنْ سَعِيْدِ بْنِ مَسْرُوْقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ
رَافِعٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي
الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوْعٌ وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ فَعَجِلُوْا
فَنَصَبُوا الْقُدُوْرَ فَأَمَرَ بِالْقُدُوْرِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ
فَعَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيْرٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيْرٌ وَفِي الْقَوْمِ

(قوله) باب القليل من الغلول هل هو مثل الكثير أم لا (قوله) على ثقل النبي اي على عياله وما يثقل حمله من الامتعة (قوله) يقال له كركرة بكسر الكافين وفتح الراء الاخرى مضعوفة وكان اسود وكان يمسك دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اهداه له شرف المصطفى انه كان نوبيا (قوله) هو في النار اي على معصيته هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة (قوله) انا لم نصب الا عفوا اي فيما لا يحتاج الى ذبح الابل والغنم في المغانم (قوله) فاكفئت اي فاقلبت ونكست ليعلم ان الغنيمة انما يستحقها بعد قسمتها وذلك القصة وقعت في دار الاسلام لقوله فيها بذي الحليفة وليس لاهل الاسلام اذ ذاك دار غيرها (قوله) ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم هو من الغلول وفي الغلول ما فيه من الوعيد الشديد فيه ما فيه اثم لانه يفوت على الغانمين ما يستحقونه بالقسمة وفي ذلك ما فيه من الضرر عليهم فندبهم بالنهي والمنع عن ذلك لما فيه من المصلحة العامة لهم ولولاة امورهم الذين يجعلون (قوله) اي نفر

خَيْلٌ لِبَسِيرَةَ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ
فَحَبَسَهُ اللهُ فَقَالَ هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ
فَمَا نَدَ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا فَقَالَ جَدِّي إِنَّا نَرْجُو
أَوْ نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ
بِالْقَصَبِ فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ لَيْسَ
السِّنَّ وَالظُّفُرَ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ
وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ * بَابُ الْبِشَارَةِ فِي الْفُتُوحِ
ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا يَحْيَى ثَنَا إِسْمَعِيلُ حَدَّثَنِي قَيْسٌ
قَالَ قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لِي رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ
وَكَانَ بَيْتًا فِيهِ خَثْعَمُ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ فَانْطَلَقْتُ
فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ
فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى
الْخَيْلِ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي
فَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا فَانْطَلَقَ
إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُبَشِّرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ يَا رَسُولَ اللهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ
بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ فَبَارَكَ
عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ قَالَ مُسَدَّدٌ فِي بَيْتٍ
فِي خَثْعَمَ * بَابُ مَا يُعْطَى لِلْبَشِيرِ وَأَعْطَى كَعْبُ
ابْنُ مَالِكٍ ثَوْبَيْهِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ * بَابُ لَا هِجْرَةَ

(قوله) فاعياهم أى أعجزهم (قوله) فاهوى أى مد (قوله) وابد الوحش جمع ابده وهى التى قد تأبدت أى توحشت ونفرت من الانس (قوله) مدى جمع مدى وهى السكاكين (قوله) وسأحدثكم عن ذلك أى اذا ذبح به يستخبث بالدم وهو زاد اخواننا من الحبش (قوله) فمدى الحبشة لانهم يوصون عند ذبح الشاة باظفارهم حتى ترهق النفس خنقا وتعذيبا (قوله) فيه صنم

باب البشارة فى الفتوح بفتح الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة فيهما (قوله) فيه خثعم بفتح الخاء المعجمة فمثلثة وفتح العين المهملة وسكون الهاء المهملة وبعدها ميم مفتوحة سمى بخثعم بن انمار قبيلة كبيرة (قوله) ما يعطى للبشير أى حين يبشر بالتوبة أى حين بشره سلمة ابن الاكوع بفتح مكة (قوله) بعد الفتح أى فتح مكة (قوله) باب لا هجرة بالتنوين أى بعد

بَعْدَ الْفَتْحِ * ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لَا هِجْرَةَ
وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا * حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ
أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ جَاءَ بِمُجَالِدٍ
بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ فَقَالَ لَا هِجْرَةَ
بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ * حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ جُرَيْجٍ
سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَى
عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِثَبِيرٍ فَقَالَتْ
لَنَا انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ مُنْذُ فَتَحَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ * بَابُ إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ
إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ
اللهَ وَتَجَرَّدْنَ مِنَ الثِّيَابِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ
سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا
فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ وَكَانَ عَلَوِيًّا إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي
جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدِّمَاءِ يَعْنِي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَعْنِي النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ أَنْتُمَا وَصِهْرَ

(قوله) وهى مجاورة بثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة راء بالصرف لأبى ذر وعلمه لغيره جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى منى (قوله) منذ فتح الله على نبيه أى لان المؤمنين كانوا يفرون بدينهم الى الله ورسوله مخافة ان يفتنوا فى دينهم

باب اذا اضطر الرجل الى النظر فى شعور أهل الذمة بضم طاء اضطر كما فى اليونينية وجواب اذا محذوف تقديره يجوز للضرورة (قوله) جرأ بالجيم المفتوحة والراء المشددة أى جسر

كذا ويجدون بها امرأة اعطاها حاطب كتابا فأتينا
الروضة فقلنا الكتاب قالت لم يعطني فقلنا لتخرجن
او لأجردنك فاخرجت من حجزتها فارسل الى
حاطب فقال لا تعجل والله ما كفرت ولا ازددت
للاسلام الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله
بمكة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد
فاحببت ان اتخذ عندهم يدا فصدقه النبي صلى الله عليه
وسلم قال عمر دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال
ما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا
ما شئتم فهذا الذي جراه * باب استقبال
الغزاة * حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن زريع
وحميد بن الاسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابي
مليكة قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهم
اتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا
وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك * ثنا مالك
ابن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال السائب
ابن يزيد رضي الله عنه ذهبنا نتلقى رسول الله صلى
الله عليه وسلم مع الصبيان الى ثنية الوداع باب
ما يقول اذا رجع من الغزو * ثنا موسى بن اسمعيل
ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل كبر ثلاثا قال آيبون

(قوله فانه قد نافق قال ذلك لانه والى كفار قريش وباطنهم وانما فعل ذلك لمخاطبتهم متاولا فيه غير ضرر وقد علم الله منه صدق نيته فتجاوز عنه ذلك (قوله فهذا الذي جراه اي جسر عليه رضي الله عنه على الاقدام على ذلك)

(قوله استقبال الغزاة اي عند رجوعهم من غزوهم (قوله) الشهيد بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الاسدي الاموي (قوله) ما يقول اذا رجع من الغزو (قوله) آيبون اي نحن راجعون الى الله (قوله)

ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون
صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده * ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن
ابي اسحاق عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول
الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وقد اردف
صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم
ابو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداءك قال
عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه واتاها فالقاها
عليها واصلح لهما مركبهما فركبا واكتنفنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما اشرفنا على المدينة قال آيبون تائبون
عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل
المدينة * ثنا علي ثنا اسمعيل بن المفضل ثنا يحيى بن ابي
اسحاق عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اقبل هو وابو
طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله
عليه وسلم صفية مردفها على راحلته فلما كانوا
ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه
وسلم والمرأة وان ابا طلحة قال احسبه قال اقتحم عن
بعيره فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله
جعلني الله فداءك هل اصابك من شيء قال لا ولكن عليك
بالمرأة فالقى ابو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها

(قوله) تائبون اي الى الله تعالى (قوله) صدق الله وعده اي فيما وعده من اظهار دينه (قوله) ونصر عبده اي محمدا صلى الله عليه وسلم على عدوه (قوله) وهزم الاحزاب اي الذين تحزبوا في غزوه الخندق (قوله) عليك المرأة بالنصب اي الزم المرأة (قوله) ثوبا على وجهه حتى لا ينظر الى صفية (قوله) فالقاها اي الحسبة التي القاها على وجهه لمساواة بالثوب ولا بد ذر فالقاه اي الثوب (قوله) عليها لمساواة الزمها وانظر فاموها وليغير اذ ذاك جاز وجوه *

فألقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشدّتها على راحلتهما
فركبا فسارُوا حتى اذا كانوا بظهر المدينة اوقال
أشرفوا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم آيبون
تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة

الى هنا انتهى الجزء
الرابع ويليه اول الجزء الخامس
بسم الله الرحمن الرحيم باب الصلاة
اذا قدم من سفر بقلم كاتبه سابقه
والله معينه على الاحقه الراجي
عفو ربه المنان الفقير
احمد عثمان

SÜLEYMA[illegible]E G. KÜTÜ[illegible]'NÜSÜ
Kısmı . Haci Mahmud Ef.
Yer[illegible]avıt
Eski Kayıt No. 443
Tasnif No. 297.2